العدد ٤٠١
السنة الثامنة



الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الارشاد والانباء

الاحـد
٧ جمادى الثانية ١٣٨٢
٤ نوفمبر (تشرين ثاني) ١٩٦٢

بسم الله الرحمن الرحيم

امـــر اميرى

بتعيين ولى عهد دولة الـكويت

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت

بناء على ما تقتضيه مصلحة الدولة من تعيين ولي عهد للامارة ولما نعهده فى صباح السالم الصباح من صلاح وكفاية لولاية العهـد .

أمرنا بالآتي

يعين : صباح السالم الصباح ولي عهد لدولة الكويت

ويعمل بهذا الأمر من اليوم .

أمير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر فى قصر السيف فى ١ جمادى الثانية ١٣٨٢
الموافـــق ٢٩ اكتوبـر ١٩٦٢

مرسوم اميري رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٢

بمنح الجنسية الكويتية

نحن عبد الله السالم الصباح امير دولة الكويت

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من القانون رقم(١٥)لسنة ١٩٥٩

الخاص بالجنسية الكويتية والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٠ .

رسمنا بالآتي

المادة الاولى

تمنح الجنسية الكويتية الى :

الدكتور عاصم بيضون .

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر فى ٢٣ جمادى الاولى ١٣٨٢
الموافق ٢٢ اكتوبر ١٩٦٢

مرسوم أميري رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٢

بمنح الجنسية الكويتية

**نحن عبد الله السالم الصباح		امير دولة الكويت**

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من القانون رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ الخاص بالجنسية الكويتية والمعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٠ م.

رسمنا بالآتي

المادة الاولى

تمنح الجنسية الكويتية الى :

١ ـ فليج نافع مرزوق الحربي
٢ ـ عبد الكريم فرهاد عبد السيد
٣ ـ محمد شاهين محمد
٤ ـ ابراهيم عثمان ابراهيم العيسى
٥ ـ أحمد عبد الكريم محمد عبد الكريم
٦ ـ علي فزع هندال
٧ ـ جاسم فارس سليمان الشمرى
٨ ـ محمد عبد الله حسن
٩ ـ وهيبه عبد الرزاق صالح العبد السلام
١٠ ـ سالم جوهر بشير
١١ ـ على سليمان على
١٢ ـ غلوم حسين عبدالله علي
١٣ ـ عبد العزيز حمدان عبد العزيز الحمدان
١٤ ـ راشد حمدان عبد العزيز الحمدان
١٥ ـ عبد الله محمد احمد مراد
١٦ ـ محمد علي محمد
١٧ ـ حسن صالح يوسف
١٨ ـ سعد مرضى الدوسرى
١٩ ـ مصطفى على محمد مراد
٢٠ ـ حسن مذكور حسين
٢١ ـ عبد العزيز فاضل محمد
٢٢ ـ علي أحمد محمد
٢٣ ـ مجمى طويان مطرود الحسينى
٢٤ ـ جاسم محمد عربى حسن
٢٥ ـ محمد حسين على
٢٦ ـ حسين أحمد زبير
٢٧ ـ عبد الله عبد المحسن سالم فرحان
٢٨ ـ احمد على حسين على
٢٩ ـ محمد أحمد حسين
٣٠ ـ حامد داود سليمان
٣١ ـ حجى رضا عبد الرحيم
٣٢ ـ حمد خليفه سعيد
٣٣ ـ صالح على الصالح
٣٤ ـ على حسن عباس الشراح
٣٥ ـ عبد الكريم سعدون هندال
٣٦ ـ عبد الرزاق زنيل ابراهيم العوضى
٣٧ ـ حابس فاضل مرضى المطيرى
٣٨ ـ سعد عبد الله العبيد
٣٩ ـ سعيد محمد فيروز نصيب
٤٠ ـ محمد عبد الرحمن محمود
٤١ ـ احمد على جعفر
٤٢ ـ محمد سلطان بن سلطان
٤٣ ـ احمد محمد البغلى
٤٤ ـ علي احمد حسن الكنكوني
٤٥ ـ على عبدالله الهزاع
٤٦ ـ معيوف على محمد الفردان
٤٧ ـ غلوم على نور
٤٨ ـ حسين أحمد يوسف
٤٩ ـ عبد الله محمد صالح الشويع
٥٠ ـ فهد زايد الفهد
٥١ ـ حسين على المسلم
٥٢ ـ عبد الرحمن محمد عبد الجليل الكندرى
٥٣ ـ محمد محمود محمد عبد الله
٥٤ ـ يوسف حسن عبد الرحمن
٥٥ ـ عبد اللطيف محمد العلي
٥٦ ـ عبد الرحمن أحمد محمد الكندرى
٥٧ ـ يوسف حسن اليوسف
٥٨ ـ على حسين عبد الله
٥٩ ـ عبد الله احمد صالح الغريب
٦٠ ـ حسين عطيه الشطى
٦١ ـ جاسم سيار السيار
٦٢ ـ عبد الله عبد الرحمن المليكى
٦٣ ـ أحمد صالح محمد
٦٤ ـ حيدر عوض حيدر حسين
٦٥ ـ عبد الكريم عبد الرضا مراد محمد
٦٦ ـ طه ياسين عبد الله
٦٧ ـ عبد الهادى عواض راشد المطيرى

٦٨ ـ منصور سليمان محمد السليمان
٦٩ ـ حمد حنيدان نجم الشمري
٧٠ ـ علي حسين زنكي
٧١ ـ محمد داهم محمد الدوسري
٧٢ ـ آمنه راشد سليمان
٧٣ ـ زليخه يوسف عبد الله
٧٤ ـ فاطمه عبد الرحمن عبد الرحيم
٧٥ ـ فاطمة احمد حجي علي
٧٦ ـ فاطمة اسماعيل حجي محمد
٧٧ ـ سكينه محمد حسن
٧٨ ـ احمد مسيب هاشم يتيم
٧٩ ـ احمد عبد الله محمد
٨٠ ـ علي جمعه العوضي
٨١ ـ حسن محمد احمد
٨٢ ـ علي ابراهيم حسن سالم
٨٣ ـ ناصر مرزوق ناصر المطيري
٨٤ ـ عبد الصمد صالح عبادي
٨٥ ـ باقر حسن عبد الله صالح
٨٦ ـ خالد عبد الوهاب عبد الله بابطين
٨٧ ـ شريفه محمد هاشم
٨٨ ـ اصنيتان صنت عبد الله المطيري
٨٩ ـ محمد عبد الرحمن محمد الخباز
٩٠ ـ عبد الله محمد احمد
٩١ ـ محمد شريف محمد محمود
٩٢ ـ عبد الله محمد رضا شمس الدين
٩٣ ـ ابراهيم منصور الرضيمي
٩٤ ـ احمد محمد حسن ملا علي
٩٥ ـ سليمان عثمان احمد التويجري
٩٦ ـ حسين عبد الله محمد
٩٧ ـ احمد محمد علي
٩٨ ـ موسى ابراهيم مظفر
٩٩ ـ يوسف علوان حمادي قطامي
١٠٠ ـ حسين محمد علي كريمي

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم .

امير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر في يوم الاربعاء ٣ جمادى الثانية ١٣٨٢
الموافق ٣١ اكتوبر (تشرين أول) ١٩٦٢

★ ★ ★

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٢

بشأن تنظيم تداول

الاوراق المالية الخاصة بالشركات المؤسسة فى الخارج

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت

وافق المجلس التاسيسى على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١

لا يجوز طرح أسهم الشركات المؤسسة فى الخارج أو مستنداتها للاكتتاب العام ولا مزاولة عمليات بيعها بأية طريقة كانت الا بعد الحصول على ترخيص فى ذلك من وزير المالية والاقتصاد

مادة ٢

يجب ان يقدم مع طلب الترخيص المنصوص عليه فى المادة السابقة :

١ ــ نسخة معتمدة من عقد الشركة ونظامها ومن كل عقد أو قرار معدل لها .

٢ ــ نسخة معتمدة من المرسوم أو القرار أو المحرر الرسمي الخاص بتكوين الشركة .

٣ ــ صورة من نشرة اصدار الاسهم او السندات موقعة من الاشخاص المسئولين فى الشركة اذا كانت هذه الاسهم أو السندات مطروحة للاكتتاب العام .

٤ ــ ميزانية الشركة عن السنوات السابقة لتاريخ الطلب اذا كان الاكتتاب العام أو العرض للبيع متعلقا بأسهم زيادة رأس المال او سندات .

٥ ــ تعهد الشركة باتخاذ التدابير الكفيلة باداء الفوائد والارباح عن الاسهم والسندات فى الكويت .

٦ ــ الوثائق الاخرى التي يرى وزير المالية والاقتصاد لزومها لتكوين اقتناعه بجدية المشروع .

مادة ٣

لا يصدر الترخيص المنصوص عليه فى المادة الاولى الا لبنك فى الكويت او لشركة مصرح لها فى الكويت اذا كانت الاسهم او السندات مطروحة للاكتتاب العام ، وذلك بالاستثناء من المادة «٧٧» من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ الخاص بالشركات التجارية .

أما اذا كان الترخيص خاصا بمزاولة عمليات بيع الاسهم أو السندات غير المطروحة فى اكتتاب عام جاز أن يكون الترخيص لبنك فى الكويت أو لشركة مصرح لها فى الكويت أو لوكيل كويتي تاجر .

مادة ٤

مع عدم الاخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد على مائتين أو باحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المادة الاولى من هذا القانون .

واذا كانت هذه المخالفة من بنك أو هيئة وقعت العقوبة على المسئولين عن ادارتها . ويجوز للمحكمة ان تحكم بمصادرة النقود والاوراق المضبوطة .

مادة ٥

على وزير المالية والاقتصاد ووزير العدل تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت
عبد الله السالم الصباح

صدر فى يوم الاربعاء ٣ جمادى الثانية ١٣٨٢
الموافق ٣١ اكتوبر (تشرين اول) ١٩٦٢

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٦٢

بتنظيم بلديه الكويت

نحن عبدالله السالم الصباح أمير دولة الكويت

وافق المجلس التاسيسي على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ـ ١

تنشأ بلدية للكويت تكون ذات شخصية معنوية عامة وتلحق بمجلس الوزراء .

مادة ـ ٢

تعمل البلدية على تقدم الكويت عمرانيا وصحيا عن طريق تنظيم المدن وتجميلها ووقاية الصحة العامة وتأمين سلامة المواد الغذائية والمحافظة على الراحة العامة فى المساكن والطرقات واتخاذ ما يؤدي الى تقدم الكويت ورفاهية سكانها .

مادة ـ ٣

يتولى تحقيق الأغراض المبينه فى المادة السابقة مجلس بلدي وادارة تنفيذية .

الفصل الأول

المجلس البلدي

١ ـ تشكيل المجلس البلدي ..

مادة ـ ٤

يشكل المجلس البلدي من :

أ) عشرة أعضاء كويتيين ينتخبون وفقا لمرسوم يحدد الشروط الواجب توافرها فى الناخب والمرشح واجراءات الترشيح والانتخاب.

ب) أربعة أعضاء كويتيين ممن تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها فى البند السابق ، ويعينون بمرسوم .

مادة ـ ٥

ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيس البلدية ونائب الرئيس ، ويكون انتخاب الرئيس لمدة أربع سنوات ، ويصدر بتعيينه مرسوم . ويكون انتخاب نائب الرئيس لمدة سنتين .

ويكون رئيس البلدية بحكم وظيفته رئيسا للمجلس البلدي ورئيسا للأدارة التنفيذية وهو الذي يمثل البلدية أمام الوزارات والمصالح الحكومية وأمام القضاء وفى المقابلات والحفلات الرسمية وفى صلات البلدية مع الغير .

مادة ـ ٦

يعاون رئيس البلدية مدير عام يعين بمرسوم بناء على ترشيح رئيس البلدية .

مادة ـ ٧

مدة العضوية أربع سنوات ،ويتجدد اختيار نصف كل من الاعضاء المنتخبين والاعضاء المعينين كل سنتين . وتجوز اعادة انتخاب أو تعيين من انتهت مدته من الأعضاء .

واستثناء من أحكام الفقرة السابقة ، يعين المجلس بطريق القرعة نصف الأعضاء الذين تعتبر عضويتهم منتهية من المنتخبين ومن المعينين وذلك عند انتهاء السنتين الأوليين ، مع استثناء الرئيس من هذه القرعة .

مادة ـ ٨

لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس وتولي الوظائف العامة وكذلك لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس وعضوية المجلس النيابي.

مادة ـ ٩

تقدم الاستقالة من عضوية المجلس الى رئيس البلدية ،وتعتبر نهائية من وقت تقرير المجلس قبولها ، وعندئذ يعلن المجلس خلو المحل ويجب اجراء الانتخاب أو التعيين على حسب الأحوال خلال شهر من تاريخ هذا الأعلان .

مادة ـ ١٠

اذا شغر محل عضو ملىء هذا المحل بالطريقة المقررة لشغله ويكمل العضو الجديد مدة سلفه .

مادة ـ ١١

يؤدي عضو المجلس عمله بمكافأة تحدد بمرسوم .

مادة ـ ١٢

لا يجوز للعضو أن يقوم بالذات أو بالوساطة بعمل أو مقاولة أو مناقصة أو توريد أي كان لحساب البلدية ولا أن يدخل فى بيع أو ايجار ومع ذلك يجوز للبلدية عند الضرورة أن تشتري أو تستأجر من العضو أرضا او بناء لعمل من الأعمال العامة التي تتولاها بشرط الحصول على اذن سابق من المجلس .

٢ ـ اختصاصات المجلس البلدي ..

مادة ـ ١٣

يتولى المجلس البلدي ، بالأجهزة المختصة فى البلدية ، بتنفيذ القوانين واللوائح المتعلقة بالصحة العامة والتنظيم والمباني وتقسيم الأراضي والمحلات العامة وغير ذلك من القوانين واللوائح الخاصة بالمرافق البلدية .

مادة ــ ١٤

يقرر المجلس البلدي المشروعات العمرانية من انشاء الطرق والشوارع والميادين وتوسيعها وانارتها وتوصيل المياه والمجاري ويقرر الاستملاك الذي تقتضيه هذه المشروعات فى حدود القانون ، ويقوم بتسمية الاحياء والشوارع ، ويضع النظم الخاصة بالاعلانات على مختلف أنواعها ، وتقوم الوزارات المعنية كل بتنفيذ ما يخصها من أعمال .

مادة ــ ١٥

يقرر المجلس البلدي مشروعات تجميل مدن الكويت وقراها وانشاء الحدائق العامة وتشجير الشوارع وكل ما يؤدي الى تحسين رونقها ورفاهيتها .

مادة ــ ١٦

يقرر المجلس البلدي انشاء الأسواق والمذابح والمدافن ،ويضع النظم الخاصة بها .

مادة ــ ١٧

يتولى المجلس البلدي كل ما يتعلق بالمطافىء على أن يسري بشأن رجال المطافىء النظام والتدريب العسكريان المقرران من قبل وزارة الداخلية .

مادة ــ ١٨

يقرر المجلس البلدي توزيع قسائم المناطق السكنية والمناطق الصناعية للمستحقين لها طبقا للقوانين واللوائح .

مادة ــ ١٩

يتخذ المجلس البلدي التدابير الخاصة بوسائل النقل العام ، ويقرر النظم المتعلقة بها .

مادة ــ ٢٠

تشترط موافقة المجلس البلدي مقدما على كل التزام أو احتكار موضوعه استغلال مرفق عام فى حدود اختصاص البلدية .

مادة ــ ٢١

تتضمن ميزانية الدولة السنوية الاعتمادات اللازمة لقيام البلدية بالمهام الموكولة اليها .

وللمجلس البلدي أن يفرض رسوما مقابل الانتفاع بالمرافق العامة التي يتولى ادارتها .

مادة ــ ٢٢

يشرف المجلس البلدي على صفقات التوريد والاشغال العامة المتعلقة بالبلدية وعلى العقود التي ترتب حقوقا او التزامات مالية للبلدية او عليها فى حدود ما تقضي به لائحته الداخلية .

مادة ــ ٢٣

يناقش المجلس البلدي مشروع ميزانية البلدية للسنة المالية الجديدة ويقرها ويناقش الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية ويقره، وتسري على ميزانية البلدية وحسابها الختامي الاحكام التي تسري على ميزانية الدولة وحسابها الختامي .

مادة ــ ٢٤

ينظر المجلس البلدي فى المقترحات التي تقدم اليه من الحكومة او من أحد اعضاء المجلس فى شأن من شئون البلدية ، ويصدر قراراته فى هذه المقترحات .

مادة ــ ٢٥

يقرر المجلس البلدي اللوائح الخاصة بالنظم الداخلية لشئون البلدية .

٣ ــ نظام سير الأعمال بالمجلس البلدي ..

مادة ــ ٢٦

يجتمع المجلس البلدي اجتماعا عاديا مرة كل اسبوعين فى المكان المعد له بدعوة من رئيسه ، ويوالي عقد جلساته الى ان ينتهي من نظر جميع المسائل الواردة فى جدول الأعمال . ويجوز للرئيس أن يدعو المجلس الى اجتماع غير عادي كلما رأى ضرورة لذلك أو اذا طلب عقد هذا الاجتماع اربعة أعضاء . ولا ينظر المجلس فى الاجتماع غير العادي الا المسائل التي دعي لنظرها .

مادة ــ ٢٧

توجه الدعوة لاجتماع المجلس كتابة الى جميع الأعضاء قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الاقل ، ويجوز تقصير هذا الميعاد فى حالة الاستعجال . ويرفق بالدعوة جدول الأعمال .

مادة ــ ٢٨

يعد سكرتير المجلس جدول الأعمال باشراف مدير البلدية ، ويعرض الجدول على الرئيس لأقراره ، ويقوم السكرتير بتدوين محاضر الجلسات .

مادة ــ ٢٩

يرأس الجلسة رئيس البلدية ، فاذا تخلف حل محله نائب الرئيس ولا يكون اجتماع المجلس صحيحا الا بحضور أغلبية اعضائه ،وتكون الجلسات علنية ، ويجوز عقدها بصفة سرية بناء على طلب الرئيس أو أغلبية الأعضاء الحاضرين ، وفى هذه الحالة يقرر المجلس ما اذا كانت المناقشة فى الموضوع تستمر فى جلسة سرية أو علنية .

مادة ــ ٣٠

يجوز للمجلس البلدي عند مناقشة مسألة تتصل بوزارة معينة أن يطلب من وزيرها ارسال مندوب عنها للأدلاء بالبيانات المطلوبة ويكون لهذا المندوب حق الاشتراك فى المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

مادة ــ ٣١

للمجلس أن يعتبر مستقيلا كل عضو تخلف بدون عذر مقبول عن حضور ثلاث جلسات متوالية . ويصدر بذلك قرار من المجلس بعد سماع أقوال العضو أو بعد اثبات غيابه عن الجلسة التي دعي لحضورها لسماع أقواله فيها ولا يجوز عقد هذه الجلسة قبل مضي خمسة عشر يوما من تاريخ دعوة العضو اليها .

مادة ـ ٣٢

يقوم مدير البلدية بمهمة المقرر فى المسائل المعروضة على المجلس ولا يشترك فى التصويت • ويجوز للرئيس أن يدعو من يرى دعوته من موظفي اقسام البلدية لتقديم ايضاحات للمجلس عن المسائل المعروضة •

مادة ـ ٣٣

يجوز للمجلس أن يؤلف لجانا من بين أعضائه ومن غيرهم لبحث مسألة أو أكثر من المسائل التي تعرض عليه ، وتكون جلسات اللجان سرية وللجان ان تستدعي من ترى من موظفي البلدية المختصين لتقديم المعلومات اللازمة وللادلاء بآرائهم الفنية، دون أن يشتركوا فى التصويت •

ويدون فى محاضر جلسات اللجان جميع ما يدور فيها من مناقشات ولا يجوز للعضو أن يجمع بين عضوية أكثر من لجنتين•

مادة ـ ٣٤

لا يجوز للعضو فى جلسات المجلس أو فى لجانه أن يشترك في مداولة أو فى قرار له فيه مصلحة سواء كان ذلك عن نفسه شخصيا أو بصفته وليا او وصيا أو قيما أو وكيلا •

مادة ـ ٣٥

تصدر قرارات المجلس بالأغلبية المطلقة لأصوات الاعضاء الحاضرين وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي فيه صوت الرئيس •

مادة ـ ٣٦

يضع المجلس لائحة داخلية لتنظيم أعماله •

الفصل الثاني
الادارة التنفيذية

١) رئيس البلدية ..

مادة ـ ٣٧

يشرف رئيس البلدية على جميع أعمال ادارة البلدية ويضع اللوائح الخاصة بالنظم الداخلية لشئون البلدية ولا تكون هذه اللوائح نافذة الا بعد اقرار المجلس البلدي لها •

مادة ـ ٣٨

تكون لرئيس البلدية فى شئونها صلاحيات الوزير فى شئون وزارته •

وتكون للمدير العام صلاحيات وكيل الوزارة •

وتحدد مكافأة الرئيس بمرسوم •

مادة ـ ٣٩

رئيس البلدية هو الذي يأمر بالصرف فى حدود الميزانية المقررة ويوقع الشيكات والأوراق الخاصة بالمسائل المالية •

مادة ـ ٤٠

يجوز لرئيس البلدية أن يعهد ببعض اختصاصاته الادارية الى مدير البلدية يباشرها تحت اشرافه •

٢) مدير البلدية •

مادة ـ ٤١

يقوم مدير البلدية تحت اشراف الرئيس بادارة أقسام البلدية المختلفة وهو المسئول عن حسن سيرها •

مادة ـ ٤٢

يدرس مدير البلدية المسائل التي تعرض على المجلس البلدي ويقدم نتائج دراسته للرئيس ثم يعرضها على المجلس •

مادة ـ ٤٣

يقوم مدير البلدية بتنفيذ قرارات المجلس تحت اشراف الرئيس، وينفذ جميع القرارات التي يكلفه الرئيس بتنفيذها •

مادة ـ ٤٤

يوقع مدير البلدية عقود المشتريات والمبيعات وسائر العقود فى الحدود المرخص له فيها من المجلس أو من الرئيس ويراقب الأعمال التي تنفذ لحساب البلدية ويتسلمها وفق الأنظمة المرعية •

مادة ـ ٤٥

يعد مدير البلدية مشروع الميزانية والحساب الختامي وبرنامج المشروعات المقترح القيام بها خلال السنة ويعرض ذلك على الرئيس لاقراره وعرضه على المجلس

مادة ـ ٤٦

يحافظ مدير البلدية ، تحت اشراف الرئيس ، على صحة السكان وسلامتهم وراحتهم فى حدود اختصاص البلدية ويتعهد بوجه خاص :

١) تنظيف الشوارع والطرق ورفع الأنقاض والنفايات وهدم المباني المتداعية أو اصلاحها ومنع انطلاق الحيوانات •

٢) التفتيش على المواد الغذائية للاستيثاق من صلاحيتها وفحص المواشي والدواجن قبل ذبحها •

٣) مراقبة الفنادق والغرف المفروشة والمقاهي والمطاعم والأفران وجميع المحال التي تباع فيها المأكولات والمشروبات للتحقق من توفر اسباب النظافة فيها •

٤) مراقبة الأسواق والمحلات العامة واعطاء الرخص وسحبها ومراقبة الأماكن التي توجد فيها مواد مشتعلة وتحديد الكميات المسموح بوضعها فى هذه الاماكن •

٥) اتخاذ وسائل الوقاية من الحريق وطغيان المياه •

٦) جميع ما يختص بالحرف وتنظيمها ومراقبة اعمالها •

٧) كيفية نقل الموتى وتنظيم الجنازات والدفن والمحافظة على حرمة المقابر •

٨) تأمين معاملات الوزن والقياس وتوحيدها •

مادة ـ ٤٧

يقدم مدير البلدية خلال الشهر الاول من كل سنة تقريرا عن أعمال البلدية وأقسام الادارة خلال السنة السابقة الى رئيس البلدية لعرضه على المجلس البلدي .

٣) اقسام البلدية ..

مادة ـ ٤٨

تؤلف ادارة البلدية من الأقسام الآتية :
١) قسم الشئون الفنية .
٢) قسم الشئون الصحية .
٣) قسم الشئون المالية .
٤) قسم الشئون الادارية .
وتجوز اضافة أقسام أخرى بقرار من المجلس البلدي .

مادة ـ ٤٩

يقوم قسم الشئون الفنية باصدار تراخيص البناء وبتنفيذ القوانين واللوائح الخاصة بالتنظيم والمباني وتقسيم الأراضي والمجاري وباعداد المشروعات العمرانية من انشاء الطرق والشوارع والميادين وتوسيعها وباعداد مشروعات تجميل المدن والقرى وانشاء الحدائق العامة وصيانتها وتشجير الشوارع وباقتراح الاستملاك وازالة المباني طبقا لخطة التحسين وبالتثبت من صحة تملك العقارات والأراضي قبل اجراء التسجيل وذلك طبقا للقواعد القانونية المقررة.

مادة ـ ٥٠

تتبع قسم الشئون الفنية شعبة الاستملاك وتقوم باستملاك العقارات والأراضي وفقا للنظام الذي يقرره المجلس فى هذا الشأن فى حدود القوانين واللوائح ، وتلحق بالشعبة لجنة التثمين وتؤلف من اثني عشر عضوا يعينهم مجلس الوزراء من غير أعضاء المجلس البلدي وذلك بالشروط والاوضاع التي تبين بقانون خاص .
ويصدر قرار من المجلس البلدي بتنظيم اعمال لجنة التثمين .

مادة ـ ٥١

يقوم قسم الشئون الصحية بمراقبة المواد الغذائية وتطبيق التعليمات الصحية الواجب اتباعها للحصول على الترخيص اللازم لفتح المحلات العامة وبالتفتيش على المواشي المعدة للذبح وأماكن ذبحها وطريقة الذبح وبالمحافظة على نظافة المدن ، وباصدار اجازات العمل الصحية لاصحاب المحلات العامة وعمالها .

مادة ـ ٥٢

تتبع قسم الشئون الصحية شعبة اجازات العمل وتقوم باصدار اجازات المهن طبقا للقواعد المقررة وكذلك شعبة تجهيز الموتى وتختص بشئون حفر القبور وما يتعلق بالموتى المعدمين من كفن وتجهيز ودفن .

مادة ـ ٥٣

يقوم قسم الشئون المالية بتحضير الميزانية والحساب الختامي وبتنفيذ أبواب الميزانية وبنودها وبتحصيل الرسوم والغرامات وتحويلها الى وزارة المالية والاقتصاد وبتسلم جميع المبالغ المخصصة للبلدية لتوزيعها على الجهات المستحقة لها .

مادة ـ ٥٤

يقوم قسم الشئون الادارية باعداد التقارير والرسائل والاخطارات (والتعاميم) وبتسلم الرسائل الواردة ويوزعها على الأقسام المختصة ويرشد المراجعين وينفذ كل ما يتعلق بشئون الموظفين والمستخدمين .

مادة ـ ٥٥

يتبع حرس البلدية وزارة الداخلية ،ويقوم بحراسة الاسواق.

مادة ـ ٥٦

يضع رئيس البلدية لائحة بالتنظيم الداخلي لأقسام البلدية المختلفة ولا تصبح هذه اللائحة نافذة الا بعد اقرارها من المجلس البلدي .

مادة ـ ٥٧

يجوز لرئيس البلدية بموافقة المجلس البلدي ـ اذا رأى ضرورة لذلك ـ أن يطلب الى مجلس الوزراء تأليف لجنة لتنسيق الاعمال التي تقوم بها البلدية فى أقسامها المختلفةمع الأعمال التي تقوم بها الوزارات الاخرى ويكون فى هذه اللجنة ممثلون لهذه الوزارات وممثلون للبلدية .

مادة ـ ٥٨

يجوز حل المجلس البلدي بمرسوم تبين فيه أسباب الحل على أنه لا يجوز حل المجلس لذات الاسباب مرة أخرى واذا حل المجلس وجب اجراء الانتخاب والتعيين للمجلس الجديد فى ميعاد لا يجاوز شهرا من تاريخ الحل .

مادة ـ ٥٩

يلغى القانون رقم «٢٠» لسنة ١٩٦٠ الخاص ببلديةالكويت .

مادة ـ ٦٠

على جميع الوزراء تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به اعتبارا من أول ديسمبر سنة ١٩٦٢ .

أمير دولة الكويت
عبدالله السالم الصباح

صدر فى يوم الاربعاء ٣ جمادى الثانية ١٣٨٢
الموافق ٣١ أكتوبر (تشرين اول) ١٩٦٢

المذكرة التفسيرية
لمشروع قانون بلدية الكويت

لما كانت الخطوات التي اتخذتها دولة الكويت في سبيل وضع دستور للبلاد تستتبع العناية كذلك باصلاح نظام الحكم المحلي بحيث يجاري منطق التطور الدستوري الجديد ، لذلك فقد أوصى المجلس التأسيسي بعدة أمور في شأن نظام بلدية الكويت أقرها جميعا مجلس الوزراء مما اقتضى اعداد مشروع قانون معدل يحل محل القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٠ الخاص ببلدية الكويت مع اجراء التعديل اللازم أيضا في المرسوم الاميري رقم ٦ لسنة ١٩٦١ الخاص بنظام انتخاب اعضاء المجلس البلدي •

ولم يخرج المشروع الجديد عن القانون الحالي في كثير من المسائل ، ولكنه تناول بالتعديل بعض مواده على النحو الآتي :

المادة الاولى .. (وتقابلها المادة الاولى من القانون الحالي) ..

عدلت هذه المادة بحيث جعلت بلدية الكويت ملحقة بأعلى هيئة تنفيذية في البلاد ولهذا الالحاق أمثلة أخرى كما هو الحال بالنسبة الى مجلس التخطيط وادارة الفتوى والتشريع ، ومثل هذه الهيئات يكون الحاقها بمجلس الوزراء على ان يتولى شئون هذه الهيئات وزير دولة لشئون مجلس الوزراء يكون المرجع الاداري في شأنها وتوجه اليه المسئولية البرلمانية بصددها ،ومعلوم أن المراجع الادارية او جهات الوصاية على الهيئات اللامركزية لا تمارس في شئون هذه الهيئات المستقلة «كالبلدية» الا ما ينص عليه القانون صراحة من اختصاصات •

المادة الرابعة .. (وتقابلها المادة ٦ من القانون الحالي) ..

وقد رؤى في تقديم ترتيبها بين المواد أنه وفقا للمشروع المقترح سيكون المجلس البلدي هو جوهر نظام البلدية الذي ينبثق عنه رئيس البلدية ثم مدير البلدية ، ولذا وجب أن يكون النص الخاص بتشكيل المجلس سابقا على النصين الخاصين بانتخاب رئيس البلدية وتعيين مديرها •

ومن حيث مضمون هذه المادة شمل التعديل رفع عدد الاعضاء المنتخبين الى عشرة (بدلا من ثمانية) وذلك وفقا لتوصية المجلس التأسيسي وموافقة مجلس الوزراء •

كما لوحظ فيما يتعلق بالاعضاء الاربعة المعينين اشتراط أن تتوافر فيهم شروط الاعضاء المنتخبين مع ترك اختيارهم الى مجلس الوزراء الذي سيراعى بطبيعة الحال أن يكون الاختيار من بين ذوي الكفاءات والمصالح التي تفيد منها البلدية •

المادة الخامسة .. (وتقابلها المادة ٤ من القانون الحالي) ..

تضمنت هذه المادة تعديلا جوهريا اذ جعلت رئيس البلدية ونائب الرئيس بالانتخاب مجاراة للمنطق الديموقراطي والاتجاه اللامركزي الصحيح وقد اقتضى ذلك تحديد مدة انتخاب الرئيس بأربع سنوات ونائبه بسنتين ولا يخفى ان هذه المدة في الحالتين قابلة للتجديد كلما رأى المجلس ذلك ، على ان يصدر بتعيين الرئيس مرسوم وفقا لقرار المجلس البلدي وذلك استكمالا للشكل القانوني السليم وباعتبار أنه سيكون له في شئون البلدية وفقا للمادة (٣٩) من المشروع ما للوزير من صلاحيات في شئون وزارته •

المادة السادسة .. (وتقابلها المادة ٥ من القانون الحالي) ..

تضمن تعديل هذه المادة تعيين مدير عام للبلدية بمرسوم بناء على ترشيح رئيس البلدية • وذلك بعد أن كان منتخبا في القانون المعدل لان هذا الانتخاب كان مرده أن رئيس البلدية وفقا لذلك القانون لم يكن منتخبا بل كان معينا فجعله في هذا المشروع منتخبا بوساطة المجلس يستتبع بالضرورة أن يكون معاونه وهو مدير عام البلدية بالتعيين « بمرسوم » بناء على ترشيحه كي لا تتعدد الوظائف الانتخابية في الهيئة الواحدة مما لا يتفق وحسن سير العمل بها ، كما يلاحظ ان مهمة مدير عام البلدية يغلب عليها الطابع التنفيذي والاشراف الاداري الذي لا يقتضي الاخذ بفكرة الانتخاب في شأنه •

المادة السابعة .. (وتقابلها المادة ٧ من القانون الحالي) ..

تضمنت هذه المادة استثناء الرئيس من عملية القرعة التي تجري في نهاية السنتين الأوليين أي عند التجديد النصفي الاول لاعضاء المجلس وذلك رغبة في أن تفيد البلدية في مطلع نظامها الجديد بالخبرة التي يكون قد اكتسبها الرئيس الاول خلال السنتين الأوليين المذكورتين فيبقى حتى نهاية السنوات الاربع المحددة أصلا للعضوية• وتجري القرعة بالنسبة للاعضاء المنتخبين وهم تسعة بعد استثناء الرئيس •

المادة الثامنة .. (وتقابلها المادة ١٠ من القانون الحالي) ..

استحدثت هذه المادة نصا كاشفا عما يرد في الدساتير عامة من عدم جواز الجمع بين عضوية المجالس النيابية (سواء كانت تأسيسية أو دائمة) وعضوية الهيئات المحلية كالمجالس البلدية • وذلك حتى يتفرغ العضو في كل من الجهتين لأعمالها ،وحتى تتوزع هذه الوظائف النيابية على عدد أكبر من المواطنين •

المادة الحادية عشرة :

تضمن تعديل هذه المادة اعطاء عضو المجلس البلدي مكافأة نظير قيامه بأعباء وظيفته وذلك لأن المشرع بعد أن قرر في المادة الثامنة من قانون البلدية عدم جواز الجمع بين عضوية المجلس البلدي وتولي

الوظائف العامة أو عضوية المجلس النيابي ، كما منعه من القيام بأعمال المقاولة والتوريدات وغيرها أيا كانت لحساب البلدية طبقا للمادة الثانية عشرة من هذا القانون ، رأى أن يحدد للعضو مكافأة اذ أنه سيصبح متفرغا لهذه الوظيفة وكان حريا تحديد مكافأة له مقابل هذا التفرغ .

وقد ترك تحديد قيمةهذه المكافأة لمرسوم يصدر فى هذا الشأن.

المادة الثالثة عشرة .. (وتقابلها المادة ١٥ من القانون الحالي) ..

بدأت هذهالمادة بذكر بعض الشئون البلدية على وجه التخصيص نظرا لأهميتها وهي المسائل المتعلقة بالصحة العامة والتنظيم والمباني وتقسيم الاراضي والمحلات العامة ولكنها لم تذكرها على سبيل الحصر بل اضافت اليها عبارة عامة تقول « وغير ذلك من القوانين واللوائح الخاصة بالمرافق البلدية » وبهذا التعميم يمتد اختصاص المجلس البلدي الى مختلف الشئون ذات الطابع البلدي فيتولى بوساطة الاجهزة المختصة فى البلدية تنفيذ قوانينها ولوائحها وفقا لهذه المادة كما يقرر مشروعاتها العمرانية وفقا للمواد التالية .

المادة الرابعة عشرة .. (وتقابلها المادة ١٦ من القانون الحالي) ..

تضمن تعديل هذه المادة توكيد مهمة المجلس البلدي باعتبار أن جوهر الاستقلال فى الهيئات اللامركزية هو ماتتمتع به من اختصاصات كذلك جعل من اختصاص المجلس البلدي التقرير لا مجرد الاقتراح مع الاحتفاظ للوزارات المعنية بدور التنفيذ كل فيما يخصها من اعمال طالما كان الأمر متعلقا بمشروعات عمرانية من صميم مهمة المجالس البلدية .

المادة الخامسة عشرة .. (وتقابلها المادة ١٧ من القانون الحالي) ..

عدل لفظ المدينة فى هذه المادة بعبارة مدن الكويت وقراها نظرا لان ظروف الكويت الخاصة قد جعلت مهمة البلدية لا تقتصر على نطاق مدينة الكويت بالذات بل امتدت الى المدن والقرى الاخرى التي اعتبرت دواما كضواح لمدينة الكويت . وقد اقتضى هذا الامر التقليدي الاحتفاظ بهذه المهمة الواسعة للبلدية رغم ما تناول هذه المدن والقرى من تطور وضحت معه ذاتيتها الى حد ما . ولهذا ينتظر عندما تكتمل ذاتية هذه المدن أو القرى أن ينشأ لكل منهما أو لكل مجموعة منها مجلس بلدي خاص مع ربطه قدر المستطاع ببلدية الكويت أو اعتبار هذه المجالس البلدية مجالس فرعية لبلدية الكويت وذلك لما هو ملحوظ فى الكويت خاصة من ارتباط كبير بين مدينة الكويت وتلك المدن والقرى .

المادة السابعة عشرة .. (وتقابلها المادة ١٩ من القانون الحالي) ..

عدلت صياغة هذه المادة لابراز مهمة المجلس البلدي الأصلية فى شأن المطافىء فيتولاها أصلا (بدلا من مجرد الاشراف عليها) مع الاحتفاظ بالتزام النظام والتدريب العسكريين المقررين من قبل وزارة الداخلية .

المادة العشرون ..

تضمن تعديل هذه المادة اشتراط موافقة المجلس البلدي مقدما على كل التزام أو احتكار موضوعه استغلال مرفق عام فى حدود اختصاص البلدية وذلك حتى يكون المجلس البلدي هو المرجع الأول فى مثل هذه الامور التي ينص مشروع الدستور على ان يصدر فيها قانون أي بعد موافقة المجلس البلدي .

المادة الحادية والعشرون ..

تضمن تعديل هذه المادة استبدال عبارة (المعهود اليه بادارتها) بعبارة (التي يتولى ادارتها) اذ قد تكون هذه المرافق اصلا من انشاء البلدية وليست معهودا بها الى البلدية من قبل جهة اخرى .

المادة الثانية والعشرون ..

تضمن تعديل هذه المادة استبدال كلمة (يقرر) بكلمة (يشرف) وحذف كلمة (يصدق) وبذلك يكون للمجلس البلدي حق الاشراف على الصفقات والعقود المنصوص عليها فى هذه المادة ، بجانب الجهة المختصة فى الدولة التي تتولى هذه الصفقات .

ومما شملته هذه المادة بصفة خاصة مشروعات الطرق والمجاري وتوصيل المياه فهذه من ابرز الشئون البلدية التي تختص بها الهيئات المحلية فى مختلف الدول . ولكن عدم وجود الاجهزة اللازمة لذلك حاليا فى البلدية يستدعي العمل حثيثا على نقل الاجهزة الخاصة بذلك من الوزارات المعنية بالامر حاليا الى البلدية كما يلاحظ أن الطرق المقصودة بهذا النص هي ذات الطابع البلدي أي التي تدخل فى نطاق التنظيم للمدن والقرى .

والعقود ، وبذلك لا ينزع من هذه الجهة التي تمرست فى هذهالامور التنفيذية اختصاصها فى هذا الشأن . ويشمل الاشراف حق الاحاطة بالبيانات المتعلقة بهذه الصفقات والعقود وبتمثيل البلدية فى اللجان التي تشكل لهذه الاغراض وما الى ذلك مما يدخل فى المعنى الواسع لكلمة (اشراف).

المادة السادسة والعشرون .. (وتقابلها المادة ٢٨ من القانون الحالي)..

أضيفت عبارة « على الأقل » بصدد الاجتماع العادي الذي يعقده المجلس مرة كل اسبوعين فبهذه الاضافة يجوز عقد الاجتماع العادي لاكثر من مرة خلال اسبوعين .

المادة التاسعة والعشرون .. (وتقابلها المادة ٣١ من القانون الحالي) ..

تناول تعديل هذه المادة ما يقتضيه استحداث منصب نائب رئيس البلدية فى المشروع فأصبح هو الذي يحل محل الرئيس عند غيابه بدلا مما كان ينص عليه القانون المعدل من أن ينيب الرئيس فى هذه الحالة من يحل محله .

كما عدلت هذه المادة فيما يتعلق بالجلسات فأصبحت علانية بعد أن كانت سرية وذلك نتيجة لما استحدثه هذا القانون من ديمقراطية أوسع فى تشكيل المجلس البلدي واختصاصاته فأصبح من الواجب

مجاراة الحكـم الأساسي الذي تقوم عليه الهيئات النيابية بصفـة عـامة وهو جعل علانية الجلسات أصلا مع جواز عقدها بصـفة سـرية على سبيل الاستثناء ، وذلك لان العلانية هي وسيلة الناخبين الضرورية للتعرف على سير أعمال المجلس النيابي المحلي • ومعنـى العلانية حق المواطنين فى الحصول على البطاقة اللازمة لحضور الجلسة وفقا للنظام الذي يقرره رئيس البلدية فى هذا الشأن طالما كانت الجلسة علنيـة •

وقد راعت المـادة تيسير عقد الجلسة بصفة سرية كلما اقتضى الأمر ذلك فأجازت هذه السرية بناء على طلب الرئيس أو أغلبية الاعضاء الحاضرين وذلك على خلاف جلسات اللجان فجميعها سـرية وفقـا للمـادة (٣٤) كما سيأتي •

المادة الثلاثون •• (وتقابلها المادة ٩ من القانون الحالي) ••

نقلت هذه المادة دون تعديل الى الاحكام الخاصة بنظام سـير العمل بالمجلس اذ انها تتعلق به وليس بموضوع تشكيل المجلس البلدي •

المادة الحادية والثلاثون •• (من المشروع ومن القانون الحالي) ••

عدلت هذه المادة لتوفير بعض الضمانات للعضو الذي يعتبر مستقيـلا لتخلفه بدون عذر مقبول عن حضور ثلاث جلسات متوالية وذلك باشتراط أن يسمع المجلس اقوال العضو قبل اصدار القرار أو أن يثبت غيابـه عن الجلسة التي دعي لحضورها لسماع أقوالهفيها، وذلك مع اشتراط الا تعقـد هذه الجلسة قبل مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ دعوة العضو اليها وفى هذه الضمانات اطمئنان للاعضاء من جهـة واحترام لارادة ناخبيهم من جهة أخرى •

المادة الثالثة والثلاثون •• (من المشروع ومن القانون الحالي) ••

أضيف الى هذه المادة النص على ان تكون جلسات اللجـان سرية مراعاة لطبيعة العمل فى هذه اللجان •

كما استحدثت هذه المادة النص على أنه لا يجوز للعضـو ان يجمع بين عضوية اكثـر من لجنتين • كما اوردت الاصل القانوني المقرر بصدد اللجان بصفة عامة وهو وجوب عرض تقاريرها على المجلس لاصدار قرار فيها •

المادة الخامسة والثلاثون •• (وتقابلها المادة ٣٦ من القانون الحالي) ••

عدلت هذه المادة فيما يتعلق بتصويت رئيس المجلس فجعلـت له حـق التصويت العادي كسائر الاعضاء حفظا لحق المنطقة التي يمثلها فى ابـداء رأيها فى كل الشئون التي تعرض على المجلس • ولم تقـصر حقه فى التصويت على حالة التساوي بين المصوتين غيره وقد ترتـب على الوضـع الجديد انه رغم تصويت الرئيس قـد تتساوى الأصوات فى جانبين • فقررت المادة أن يكون صوت الرئيس مرجحـا فى هذه الحالة للجانب الذي هو فيه •

هذا مع ملاحظـة انه من المقرر تقليديا ان رئيس الجلسة يكون آخر من يبدي رأيه فى التصويت حتى لا يؤثر على أحد من الاعضاء•

المادة الثامنة والثلاثون •• (من المشروع ومن القانون الحالي) ••

نصت هذه المادة على ان يكون لرئيس البلديـة اختصـاص الوزيـر ، وقد كان هذا الحق قائما عملا فى ظل القانون المعدل • كذلك نصـت هذه المادة على أن يكون للمدير العام اختصاص وكيل الوزارة وذلك كله طبقا لاحكام قانون الوظائف العامة المدنية •كما استحدثت المادة حكما جديدا وهو أن تحدد بمرسوم مكافأة رئيس البلديـة •

المادتان التاسعة والاربعون والخمسون •• (ويقابلهما المادتان ٥٠ و ٥١) (من القـانون الحـالي)

تحدثت المادة ٤٩ عن أهم ما يتولاه قسم الشئون الفنية بالبلدية من صلاحيات ومن بينها الاستملاك لمرافق البلدية وغيرها من مرافـق الدولة وهو موضوع بارز الاهمية فى الكويت وتتمثل فيه نسبة كبيرة من ميزانية الدولة كما يرتبط هذا الامر ارتباطا وثيقا بمهمة التخطيط ولذلك لا تخفى اهمية هذا الاختصاص ومدى ما يجب على المجلس البلدى من وضع الاسس اللازمة للاستملاك وكفالة الرقابة على تنفيذه فى حدود القانون وقرارات مجلس التخطيط بهذا الشأن ، وذلك كله مع مراعاة ما نصت عليه المادة ٥٠ من ان يتولى المجلس وضع النظام الخاص بالاستملاك وفقا للقوانين واللوائح ويلتزم به قسـم الشئون الفنية •

وقد نصت المادة المذكورة على ان تلحق بالشعبة المنوه عنها لجنة التثمين وتؤلف من اثني عشر عضوا يعينهم مجلس الوزراء من غير اعضاء المجلس البلدى ويصدر هذا المجلس الاخير قرارا ينظم اعمالها وقد روعي فى ترك تعيين اعضاء هذه اللجنة لمجلس الوزراء كون هذا المجلس هو أعلى هيئة تنفيذية فى الحكومة وأنه بهذه الصفة يمارس الاختصاصات باسم سمو أمير البلاد ، فضلا عن أهمية الدور الذي تقوم به هذه اللجنة وضرورة احاطة تشكيلها واعمالها بكل الضمانات الممكنة وابعادها عن أي مظنة •

ولذلك وجب ان يصدر قانون خاص متضمنا تفاصيل الاحكام والضمانات الكفيلة بحسن أداء هذه اللجنة لمهمتها ومـن ثم عدلت المادة المذكورة باضافة العبارة الآتية فى نهاية الفقرة الاولى « وذلك بالشروط والاوضاع التي تبين فى قانون خاص » وهي شروط يفصلها

ذلك القانون الخاص كتحديد مدة لهذه اللجنة يتجدد انتخابها بعد انتهائها ، وكاشتراط عدم الجمع بين عضوية هذه اللجنة وعضوية أية هيئة نيابية أخرى ، وكالزام أعضاء هـذه اللجنة بمثل الحكم الوارد فى المادة الثانية عشرة الخاص بعدم جواز التعامل ، وهـذه الشروط تقتضى دراسة وتفصيلا ينبغى ان يصدر بها قانون خاص .

المادة الحادية والخمسون .. (ويقابلها البند أ من المادة ٥٧ من القانون) (الحالي وكذلك نص المادة ٥٥ من القانون) (المـــذكور .)

وقد روعي فى هذا الادماج أن الشئون المتعلقة بالموتى أقرب الى قسم الشئون الصحية منه الى قسم الشون المالية .

المادة الثانية والخمسون .. (ولا مقابل لها فى القانون الحالي) ..

استحدثت هذه المادة النص على جواز حل المجلس البـلدى بمرسوم وذلك من مقتضيات الاخذ بفكرة الانتخاب بالنسبة لاغلبية اعضاء المجلس ولرئيس البـلدية ونائبه وذلك حق مقـرر بالنسبة للمجالس النيابية التشريعية ذاتها تحقيقا للتوازن بين السلطات ، وقد حرص النص الجديد على وضع الضمانات الكفيلة بعدم اساءة استعمال هذا الاختصاص وذلك باشتراط ان تبين فى مرسوم الحل أسبابه ، وأنه لا يجوز تكرار الحل لذات الاسباب وكذلك اشترطت المادة وجوب اجراء الانتخاب والتعيين للمجلس الجديد فى ميعاد لا يجاوز شهرا من تاريخ الحل .

المادة السابعة والخمسون ..

تضمن تعديل هذه المادة حذف عبارة (اذا رأى ضرورة لذلك) وحلت محلها عبارة (بموافقة المجلس البلدى) ، وبذلك يكون المجلس البلدى هو المرجع فى هذا الامر الهام المتعلق بتنسيق الاعمال التى تقوم بها البلدية فى أقسامها المختلفة مع الاعمال التى تقوم بها الوزارات الاخرى .

المادتان التاسعة والخمسون والستون ..

وقد نصت الاولى على الغاء القانون الحالي لبلدية الكويت رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٠ والذي سيحل هذا القانون محله . كما جعلت المادة الثانية أحكام القانون الجديد نافذة اعتبارا من اول ديسمبر سنـة ١٩٦٢ وهذا التاريـخ الذى حدده القانـون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٢ لبقاء المجلس البلدى الحالي .

★★★

المجلس البلدي

وقائع الجلسة ال (٩٩) للمجلس البلدى المنعقدة في قاعة اجتماعات المجلس فى مبنى البلدية مساء يوم الاثنين الموافق ٢٢/١٠/١٩٦٢

الحضور : الرئيس : صاحب السعادة الشيخ سالم العلي الصباح
الاعضاء : السادة : احمد عبد الله الفهد
حمود النصف
دخيل الجسار
عبد العزيز الراشد
عبد الرزاق الحمد الخالد
مرزوق العبد الوهاب
منصور المزيدى
محمد عيسى العصفور
فوزان السابق عن المدير العام بالوكالة
سابا شبر
سعيد بريك
امين السر : خالد الحسن

افتتحت الجلسة فى الساعة الرابعة بعد الظهر

١ ــ وقائع الجلسة ال (٩٨) .

تليت وقائع الجلسة (٩٨) للمجلس البلدى المنعقدة بتاريخ ١٥/١٠/١٩٦٢ فووفق عليها بالقرار رقم (م ب/٧٧٨/٩٩) ووقعها سعادة الرئيس .

٢ ــ التوصيات م ب/٣/١/٢ (١٨٧) المؤرخة فى ١٦/١٠/١٩٦٢ (وزعت على الاعضاء) .

ووفق بالقرار رقم (م ب/٧٧٩/٩٩) على التوصيات المذكورة اعلاه المرفوعة الى المجلس البلدى من اللجنة المؤلفة بمقتضى الفقرة (١) من القرار رقم (م ب/١/٢) .

٣ ــ التوصيات م ب/٣/٢/٢ (٦٠) المؤرخة فى ٢١/١٠/١٩٦٢ (وزعت على الاعضاء) .

ووفق بالقرار رقم (م ب/٧٨٠/٩٩) على التوصيات المذكورة اعلاه المرفوعة الى المجلس البلدى من اللجنة المؤلفة بمقتضى الفقرة (٢) من القرار رقم (م ب/١/٢) .

٤ ــ التوصيات م ب/٣/٧/١ (٧٣) المؤرخة فى ١٦/١٠/١٩٦٢ .

تليت التوصيات المذكورة اعلاه المرفوعة الى المجلس البلدى من اللجنة الفنية المؤلفة بالقرار رقم (م ب/٢٩١/٤٠) ، وبعد البحث تقرر بالقرار رقم (م ب/٧٨١/٩٩) الموافقة على هذه التوصيات كما وردت .

٥ ــ التوصيات م ب/٣/٧/١ (٧٤) المؤرخة فى ٢٠/١٠/١٩٦٢ .

تليت التوصيات المذكورة اعلاه المرفوعة الى المجلس البلدى من اللجنة الفنية المؤلفة بالقرار رقم (م ب/٢٩١/٤٠) ، وبعد البحث تقرر بالقرار رقم (م ب/٧٨٢/٩٩) الموافقة على هذه التوصيات كما وردت .

٦ ــ مشروع استثمار النفايات بتحويلها الى اسمده .

تلي كتاب وزارة المالية والاقتصاد مرجع ج ت ع ١/٧ــ٩٩ المؤرخ فى ١٥/١٠/١٩٦٢ المتضمن الموافقة على التحفظ الوارد فى كتاب شركة الفوزان التجارية المحال الى الوزارة المذكورة بمقتضى قرار المجلس البلدى رقم (م ب/٧٧٠/٩٧) المتخذ بتاريخ ٨/١٠/١٩٦٢ .

بعد بحث الموضوع المذكور اعلاه ، قرر المجلس بقراره رقم (م ب/٧٨٣/٩٩) مباشرة تنفيذ تأليف اللجنة المشار اليها فى القرار رقم (م ب/٦٢٧/٨٣) المتخذ بتاريخ ٢٩/١/١٩٦٢، بعد اضافة مندوب عن وزارة الصحة العامة الى عضويتها وتعديل اعمال هذه اللجنة على ضوء النقاط التي ووفق عليها بالنسبة لشروط منح امتياز المشروع .

٧ ــ تخصيص (١٢) موقعا (خارج حدود التنظيم) فى مختلف مناطق الكويت لاجراء التجارب الزراعية التي سيقوم بها خبير منظمة الاغذية والزراعة الدولية (مساحة الموقع ٣٦٠ الف متر مربع) .

تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكالة مرجع ر م ب/٤٠/١ــ١١٠٧ المؤرخ فى ٢٢/١٠/١٩٦٢ ، والمتعلق بالمواقع المطلوبة للاغراض المذكورة اعلاه ، وبعد البحث تقرر بالقرار رقم (م ب/٧٨٤/٩٩) الموافقة من ناحية المبدأ على تخصيص المواقع المطلوبة ، ومن ثم احالة الموضوع الى رئيس مهندسي البلدية بالوكالة لاختيار المواقع المناسبة بعد مراجعة الجهات المختصة بذلك .

/ ــ اضافة مساحة لموقع مدرسة ابو حليفة للبنين .

تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكاله مرجع ر م ب/١٣/١ــ١١١٥ المؤرخ فى ٢٢/١٠/١٩٦٢ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه ، واطلع الاعضاء على المخطط المرفق بالكتاب الآنف الذكر الذى بينت عليه بالاحمر حدود الموقع الاصلي للمدرسه وبالازرق حدود الاضافه المقترح ضمها الى المدرسة ، وبعد البحث ، تقرر بالقرار رقم (م ب/٧٨٥/٩٩) الموافقة على ضم المساحة المحدودة بالازرق الى مدرسة ابو حليفه للبنين كما بينت على المخطط المرفق بكتاب رئيس المهندسين بالوكالة المشار اليه اعلاه .

١ ــ متفرقات :

بحث المجلس المواضيع المبينة بشأنها القرار رقم (م ب/٧٨٦/٩٩) كما يلي : ــ

أ ــ الارض المجاورة لعقار مكي حسين الجمعه الواقع فى الزاوية الجنوبية الشرقية من القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية والمتداخل جزء منها مع العقار الآنف الذكر .

عطفـا على مـا جاء فى كتاب مكي حسين الجمعه المؤرخ فى ٢٢/١٠/٦٢ تقرر ايقاف رخصة البناء الممنوحة للارض المذكورة اعلاه ، واستملاك هذه الارض وبيع الجزء المتداخل منها مـع بناية مكي حسين الجمعه الى مكي حسين الجمعه بالسعر الذى تثمن به ، على ان يقوم ببناء هذا الجزء بشكل يكمل بنايته ، وبنفس تصميم واجهة البناية المذكورة .

ب ـ عطفا على ما جاء فى كتاب وزارة الاوقاف مرجع أف ـ ٧٦٦/٦٢ المؤرخ فى ٢١/١٠/١٩٦٢ ، تقرر السماح بانشـاء شبرة مؤقتـة لاستعمالها كمسجد مؤقت على الارض العائدة لعبد الله ابراهيم ابو حيمد الواقعة فى جليب الشيوخ . اما بالنسبة لما ورد فى الكتاب الانف الذكر من طلب بناء مسجد دائم على الارض موضوع البحث ، فقد تقرر البت فى هذا الطلب على ضوء القرار النهائي الذي سيتخذ بالنسبة لمستقبل قرية جليب الشيوخ .

جـ ـ عطفا على ما جاء فى كتاب بنك الكويت الوطني المحدود المؤرخ فى ١٨/١٠/٦٢ تقرر اجابة البنك المذكور بأن قسائم القطعة « ٩ » من المنطقة التجارية ستطرح للبيع فى المزاد العلني العام ، وبامكان البنك شراء القسيمة المناسبة له عن طريق المزاد ، علما بأن بناء القسيمة التي يرسو مزادها عليه ، يجب ان يتم وفق شروط البناء المقررة لها والتي سيعلن عنها عند الاعلان عن مواعيد جلسات المزاد .

هـ ـ يجاب فهد السند العجيل ورفقاه بأن موضوع منطقتي العضيلية وجليب الشيوخ لا يزال تحت الدرس (العريضـة المقدمة بتاريخ ١٢/١٠/١٩٦٢).

و ـ تحال الى رئيس المهندسين بالوكاله العريضة المقدمة من محمد صالح احمد الحميضى ورفقاه المؤرخة فى ١٨/١٠/١٩٦٢ ، وذلك لدراستها على ضوء مشروع تنظيم المنطقة التي تقع فيها عقـارات اصحاب العلاقه عند اقرار هذا المشروع من قبل المجلس البلدى .

انفضت الجلسة فى الساعة السادسة مساء

* التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدي من اللجنة المكلفة بمقتضى الفقرة (١) من القرار رقم (م ب/١/٢) ببحث قضايا السكن والصناعة

(م ب/٢/١/٣ (١٨٧) ـ ١٦/١٠/١٩٦٢)

الحضور السادة :

مرزوق خالـد الغنيم
محمد عيسى العصفور
منصور المزيدي
عبد الكريم الشوا ـ عن أمانة سر المجلس البلدي

بحثت اللجنة المعاملات المبينة ادناه واتخذت بشأنها التوصيـات التالية :

١ ـ قضايا السكن :

آ ـ مباشرة البناء على قسائم السكن التنظيمية :

توصي اللجنة بالموافقة على منح كل من حمد عبد الله النامي ، ومحمود علي بو غيث مهلة نهائية مدتها ثلاثة اشهر ـ اعتبارا مـن تاريخ نشر قرار التصديق على هذه التوصيات فى الجريدة الرسمية لمباشرة البناء على قسيمتيهما المخصصتين لهما فى منطقة سكن الخالدية وذلك بالاضافة الى المدة الممنوحة لهما . وفى حالة تخلفهما عن ذلك خلال هذه المدة فسيعاد النظر فى امر تثبيت تخصيصهما لهما .

ب ـ تخصيص المساحـات :

توصي اللجنة بالموافقة على تخصيص ثلاثة قسائم من فئة الـ ١٠٠٠م٢ فى مناطق السكن الى خلف عبد العزيز المخيزيم وذلك بدلا من الثلاثة قسائم من فئة الـ ٧٥٠م٢ التي سبق وخصصت له لانتمائه الى الفئة الاولى .

جـ ـ معاملات مرفوضـة :

١ ـ عدم الموافقة على زيادة المساحة التى سبق وخصصت الى عبد الرحمن عبد الواحد المجني .

٢ ـ تأكيد قرار الرفض الذى سبق واتخذ بشأن حمد ويوسف عبد الله الماص والمتضمن عدم الموافقة على تخصيص قسيمة سكن لهما حيث سبق وخصصت لوالدهما المساحة التى يستحقها .

٢ ـ قضايا الصناعـة :

آ ـ مباشرة استغلال قسائم الصناعة .

توصي اللجنة بالموافقة على منح المذكورين ادناه مهلة اضافية مدتها (٣) اشهر اعتبارا من تاريخ نشر قرار التصديق على هـذه التوصيات فى الجريدة الرسمية لمباشرة استغلال القسائم المؤجرة لهم فى المنطقة الصنـاعية ، وفى حالة تخلفهم عن ذلك خلال هـذه المدة فسيعاد النظر فى امر تثبيت تأجيرها لهم :

سيد عباس وسيد شبر سيد هاشم
فليج العلي الفليج وخالد فليج الفليج وراشد ابراهيم الفليج

ب ـ الموافقة على تخصيص مساحة ٢٠٠٠م٢ فى المناطق الصناعية الى منصور موسى المزيدى لاستعمالها كمخـازن للتبريـد وذلك بالاضافة الى القسيمة المخصصة له فى منطقة الشويخ الجديد .

جـ ـ الموافقة على طلب بدر عبد الله المضف استغلال مساحة الـ ٢٠٠٠ م٢ التي سبق وخصصت له مخازن للتبريد بدلا من استغلالها كمخازن ، على أن يقوم بالاستغلال خلال ستة أشهر اعتبارا من تاريخ اختياره لهذه المساحة ، وذلك وفقا لما تعهد به فى كتـابه المؤرخ فى ١٥/١٠/٦٢ .

د ـ عدم الموافقة على زيادة المساحة التى سبق وخصصت الى يوسف محمد صالح الجوعان لاستعمالها كعمـائر للاخشاب حيث خصصت له المساحة الكافية مقابل ما استملك منه من عقارات داخل المدينـة .

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم م ب/٧٧٩/٩٩ المنشور على الصفحة (١٤) من هذا العدد .

٣ ــ منطقة زرائب الماشية :

توصي اللجنة بالموافقة على سحب القسيمة رقم (٧٢) في المنطقة المذكورة أعلاه من جاسم احمد الخليفة ، وذلك لعدم قيامه باستغلالها بالرغم من انتهاء المدة القانونية المحددة لذلك والمدد الاضافية الممنوحة له من اجل مباشرة الاستغلال .

٤ ــ دكاكين سوق الصفارين :

الموافقة على طلب غلوم رضا تقي واولاده عبد الله واحمد وابراهيم واسماعيل اختيار دكان في السوق المذكور أعلاه لاستعمالها لبيع زيوت السيارات وذلك بدلا من الدكان رقم ١/٢ التي سبق وأجرت لهم في منطقة الدسمة الصناعية .

٥ ــ متفرقات :

آ ــ عدم الموافقة على ما جاء في الكتاب المقدم من قبل غانم فراج الغانم ورفقاه الذي ورد بتاريخ ١٤/١٠/٦٢ ، والمتعلق بطلبهم اضافة جزء من الساحة الموجودة امام قسائمهم المخصصة لهم في منطقة كيفان الى هذه القسائم .

ب ــ احاطت اللجنة علما بنتيجة القرعة التي جرت صباح يوم الاحد الموافق ١٤/١٠/٦٢ بخصوص توزيع القسيمة رقم (٥٣) من القطعة (٤) في منطقة سكن الخالدية فئة الـ ١٠٠٠م٢ .

ج ــ احاطت اللجنة علما بالكشفين مرجع مب/٦/٥/آ (١٩٥ ، ١٩٥ آ) المؤرخين في ١٦/١٠/٦٢ والمتضمنين توزيعات القسائم التي تمت خلال الفترة الواقعة بين تاريخ ١٣و١٦/١٠/١٩٦٢ .

انفضت الجلسة الساعة الثامنة مساء

اعلان

١) سيعاد نشر الفقرات المعلمة بـ (×) من التوصيات المنشورة على الصفحات (١٦و١٧) من هذا العدد ، حتى تاريخ ٢/١٢/١٩٦٢ لانها تتعلق بضم وفرز من والى املاك الافراد وذلك ليتسنى لمن له اعتراض من اصحاب العلاقة ان يتقدم باعتراضه الى امانة سر المجلس البلدي خلال المدة المذكورة اعلاه .

٢) كل معاملة ضم أو فرز من والى املاك الافراد ، لا يرد اعتراض عليها قبل ١/١٢/١٩٦٢ تعتبر التوصيات المتخذة بخصوصها نافذة المفعول .

٣) لا يجوز الاعتراض على توصية معينة اكثر من مرة واحدة ، ومن ثم لا يقبل الاعتراض على توصية تؤكد توصية سابقة .

التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدي من اللجنة المؤلفة بمقتضى الفقرة(٢)من القرار رقم(مب/١/٢) لبحث معاملات البناء والفرز والضم
(مب /٣/٢/٢ (٦٠) ــ ٢١/١٠/١٩٦٢)

الحضور السادة :

عبد العزيز الشايع
حمود النصف
مرزوق العبد الوهاب
سعيد بريك
امين السر : خالد الحسن

افتتحت الجلسة في الساعة الرابعة بعد الظهر .

بحثت اللجنة المعاملات المبينة ادناه واتخذت بشأنها التوصيات التالية : ــ

١ ــ كتاب رئيس المهندسين مرجع رم/م/٣ ــ ٢٣٦ المؤرخ في ١٤/٨/١٩٦٢ .

يستملك عقار يوسف ادريس المعيوف وحسين بن صالح البناء الواقع في حولي والمبين على المخطط رقم م/١٥٩٣٣ لصغره وعدم صلاحيته للبناء بمفرده .

٢ ــ كتاب عبدالله السعد الحمود الرشيد المؤرخ في ٣٠/٦/١٩٦٢ وكتاب مدير البلدية العام مرجع س ع/٦٢/٣٥ــ٧١٤١ المؤرخ في ٦/٨/١٩٦٢ والمتعلق بارض عبدالله السعد الحمود الرشيد الواقعة في الجهره .

تستملك ارض عبدالله السعد الحمود الرشيد الواقعة في الجهرة والمبينة على المخطط رقم م/١٢٥٨٦ والمباعة له من ورثة سعد الفيصل البناق ، وذلك وفق برامج المشاريع التنظيمية للجهرة .

٣ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رمب/١ــ٨٠٥ المؤرخ في ١٥/٨/٦٢ .

يؤجل النظر في عقار محمد السليمان الظيف الواقع في محلة لوقا والمبين على المخطط رقم م/١٧٣٥١ لحين تنظيم المنطقة الواقع فيها العقار .

×٤ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رمب/١ــ٧٧٥ المؤرخ في ١١/٨/٦٢ .

أ ــ يستملك العقار المسوح باسم حسين علي السبتي الواقع في حولي والموصوف بالقسيمة رقم (٢) على المخطط رقم م/١٧٦٣٠ وذلك لصغره وعدم صلاحيته للبناء بمفرده .

ب ــ تباع لمحمد خلف السبتي القسيمة رقم (٢) المذكورة بالفقرة (أ) اعلاه ، وذلك ليضمها الى عقاره الواقع في حولي والموصوف بالقسيمة (١) على المخطط رقم م/١٧٦٣٠ الآنف الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٥ ــ كتاب حسن سرور المؤرخ فى ١٩/٨/١٩٦٢ .

يحال الى مدير البلدية العام كتاب حسن سرور المؤرخ فى ١٩/٨/١٩٦٢ المتعلق بالعقار الواقع فى الفروانية والذي يدعي بانه اشتراه من طاحوس بن مهدي والمبين على المخطط رقم م/١٣٩٨١ ، وذلك لتحديد العقار الانف الذكر ، ومن ثم رفع تقرير بالنتيجة الى المجلس البلدي .

٦ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم ب/١ــ٨٠٢ المؤرخ فى ١٥/٨/٦٢ .

يستملك عقار خزام محمد الخزام الواقع فى براحة الدبوس والمبين على المخطط رقم م/١٢٤٨٦ ، وذلك لصغره وعدم صلاحيته للبناء بمفرده .

٧ ــ كتاب احمد محمد سلامه المؤرخ فى ٢١/٧/١٩٦٢ وكتاب مدير البلدية العام مرجع أف/١/١٤/١/٢٩ــ١٠٦٥٤ المؤرخ فى ١٤/٨/١٩٦٢، والمتعلق بالعقار الذي يدعي به احمد محمد سلامه .

يؤكد موقف ادارة البلدية بالنسبة للعقار الذي يدعي به احمد محمد سلامة الواقع فى الرأس والمبين على المخطط رقم م/١١٢٥٣ واعتبار العقار موضوع البحث جزءا من طريق حالي لا يسجل باسم احمد محمد سلامه المذكور اعلاه .

٨ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم ب/١ــ٧٧٣ المؤرخ فى ٩/٨/٦٢ .

أ ــ يتم استملاك القسيمتين (٢و٣) من عقار حمود بن زامل الفجي الواقع فى ابرق خيطان والموصوف بالقسائم (١و٢و٣) على المخطط رقم م/١٣٦٤٢ وذلك لاقتطاعهما لشارعين مقررين .

ب ــ تباع لحمود بن زامل الفجي القسيمة (٤) المبينة على المخطط رقم م/١٣٦٤٢ الانف الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على القسيمة (١) ــ المتبقية له من عقاره المذكور اعلاه والمبين على المخطط رقم م/١٣٦٤٢/ الانف الذكر ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم شريطة ان يتم الهدم وعملية الاستملاك والضم فى وقت واحد .

٩ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم ب/١ــ٨١٠ المؤرخ فى ١٩/٨/٦٢ .

تستملك القسيمة (١) من عقار مطر ومبارك وطحيشل ابناء مضحي الخشاب الواقع فى ابرق خيطان والموصوف بالقسيمتين (١و٢) على المخطط رقم م/١٣٦٥١ وذلك لصغرها وعدم صلاحيتها للبناء بمفردها .

كما يتم استملاك القسيمة(٢)من نفس العقار المذكور اعلاه التي سبق وارسل بها صيغة استملاك ،وذلك لاقتطاعها لشارع مقرر .

١٠ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم ب/١ــ٨١٦ المؤرخ فى ٢٠/٨/٦٢ .

يستملك عقار فهد سليمان الطخيم واخوانه الواقع فى حولي والموصوف بالقسيمتين (١و٢) على المخطط رقم م/١٧٦٧٣ ،وذلك لاقتطاع القسيمة رقم (١) لحديقة مقررة ولصغر وعدم صلاحية القسيمة رقم (٢) للبناء بمفردها .

١١ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم ب/١ ــ ٨١٧ المؤرخ فى ٢٠/٨/٦٢ .

أ ــ يتم استملاك القسائم (٢و٣و٤و٥) من عقار محمد وعبد العزيز ابني سعود المسلم الواقع فى حولي والمبين على المخطط رقم م/١٧٥٨٩، ــ وذلك لاقتطاع القسائم (٢و٣و٥) لشوارع مقررة ، ولصغر وعدم صلاحية القسيمة (٤) للبناء بمفردها . ويسمح لهما بالبناء على القسيمة رقم (١) المتبقية لهما من عقارهما الانف الذكر على ان يقيما بناء واحدا واذا ارادا اقامة اكثر من بناية واحدة او التصرف باي جزء منها ، فعليهما تقديم مشروع تقسيم ليوافق عليه.

ب ــ تبقى القسيمة (٦) المبينة على المخطط رقم م/١٧٥٨٩ المذكورة اعلاه ، ساحة ، والتي هي جزء من طريق حالي .

١٢ ــ كتاب مدير البلدية العام مرجع أف/٢/٢١ــ١١٠٩٠ المؤرخ فى ٢١/٨/١٩٦٢ .

يثمن عقار محمد صالح شمس الدين الواقع فى الفحيحيل والمبين على المخطط رقم م/١٣٥٨١ وذلك عند تنفيذ مشروع المدرج ووفق انظمة التثمين المقرره .

١٣ ــ كتاب مدير البلدية العام مرجع س ع/٦٢/٣٥ــ٧٦٤١ المؤرخ فى ٢٢/٨/٦٢ . وكتاب المدير الفني رقم أف/١/١٦/١٨/٢ المؤرخ فى ١٤/٨/١٩٦٢ .

الموافقة على فرز عقار علي عبد الوهاب البرندي وابراهيم الفريح العلي الواقع فى ابرق خيطان الى القسمين المبينين على الكروكي المحفوظ فى ملف المعاملة رقم أف /١/١٦/١٨/٢ والمؤرخ فى ٢٣/١٢/١٩٦١ .

١٤ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم ب/١ــ٨٣٦ المؤرخ فى ٢٣/٨/٦٢ .

أ ــ يتم استملاك القسيمة (١)العائدة لشيخه ونفيسه بنتي يوسف الجاسم المبارك والمرسل بها صيغة استملاك والمبينة على المخطط رقم م/٩٩٢٢ ــ (الفروانية) .

ب ــ تباع لجاسم السميط القسيمة (١) المذكورة بالفقرة (أ) اعلاه + القسيمه(٣) المبينة على المخطط رقم م/٧٩٣١ (الفروانيه) والتي هي جزء من طريق حالي ليضمهما الى عقاره الواقع فى الفروانية والموصوف بالقسيمة (١) على المخطط رقم م/٧٩٣١ المذكور اعلاه، ومن ثم يسمح له باقامة بناء واحد على المساحة الناتجة عن هذا الضم ، واذا اراد اقامة اكثر من بناء واحد او التصرف باي جزء منها فعليه تقديم مشروع تقسيم ليوافق عليه .

١٥ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رم‌ب/١ــ٨٧٥ المؤرخ فى ٣٠/٨/٦٢ .

أ ــ تباع لحمد الصالح الحميضى القسيمتان (٣٥،٣٧) المبينتان على المخطط رقم م/١٧٧٨٠ (السالمية) واللتان هما جزءان من طريق حالي + القسيمة (٣٦) المستملكة سابقا ليضمها كلها الى القسيمة (١٨) + القسيمة (٣٤) العائدتان له من عقاره الواقع فى السالمية (الراس) والمبين على نفس المخطط رقم م/١٧٧٨٠ ، ومن ثم يسمح له باقامة بناء واحد على المساحة الناتجة عن ضم القسائم المذكورة اعلاه، واذا اراد اقامة اكثر من بناء واحد او التصرف باي جزء منها فعليه تقديم مشروع تقسيم ليوافق عليه .

ب ــ تدمج القسيمة (٧)+القسيمة (٢٩) العائدتان له من عقاره الواقع فى السالمية (الراس) والمبين على المخطط رقم م/١٧٧٨٠ الانف الذكر ، ومن ثم يسمح له باقامة بناء واحد على المساحةالناتجة عن هذا الضم واذا اراد اقامة اكثر من بناء واحد او التصرف باي جزء منها فعليه تقديم مشروع تقسيم ليوافق عليه .

انفضت الجلسة فى الساعة السابعة مساء

* التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدي من اللجنة الفنية المؤلفة بالقرار رقم (م‌ب /٢٩١/٤٠) (م‌ب /٣/٧/١ (٧٣) ــ ١٦/١٠/١٩٦٢)

الحضور السادة :

احمد عبد الله الفهد
حمود النصف
عبد العزيز الشايع
مرزوق العبد الوهاب
سابا شبر
سعيد بريك

امين السر : خالد الحسن

افتتحت الجلسة فى الساعة الرابعة بعد الظهر

١ ــ الابنية المقرر هدمها فى الاجزاء المطلة على شارع عبدالله السالم وشارع الجزائر على حدود القطعتين (٣،١) من المنطقة التجارية المركزية .

بحث الموضوع المذكور اعلاه بشكل مستفيض واتخذت بشأنه التوصيات التالية :

أ ــ اتمام استملاك ما لم يستملك بعد من العقارات المقرر استملاكها والمتصلة مباشرة بحدود القطعتين (١ ، ٣) من المنطقة التجارية المركزية فى المواقع المطلة على شارع عبد الله السالم والاخرى المتصلة بحدود القطعة رقم (٣) فى المواقع المطلة على شارع الجزائر .

ب ــ تهدم العقارات التى استملكت قبل تاريخ هذه التوصية وتقع على شارع عبد الله السالم على طول حدود القطعتين (١ ، ٣) مباشرة ، تهدم فى ١/٢/١٩٦٣ ويقطع التيار الكهربائي عنها فى ٢٠/١/١٩٦٣ .

ج ــ تهدم العقارات التى تثمن بعد تاريخ هذه التوصية وتقع على شارع عبد الله السالم على طول حدود القطعتين (٣،١)مباشرة، تهدم فى ١/٧/١٩٦٣ ويقطع عنها التيار الكهربائي فى ٢٠/٦/١٩٦٣.

د ــ تهدم العقارات التى ثمنت والتى ستثمن وتقع على شارع الجزائر على طول حدود القطعة (٣) مباشرة ، تهدم فى ١/٧/١٩٦٣ ويقطع عنها التيار الكهربائي فى ٢٠/٦/١٩٦٣ .

٢ ــ القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية .

توصي اللجنة الى المجلس البلدى بالموافقة على انجاز تثمين القسائم (١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ والجزء الشمالي من القسيمة ٢٤٩ المحاذى للقسيمة ٢٤٧) فى القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية بسبب الحاجة الملحة لموقعها لانشاء المحول الكهربائي وفق البرنامج المقرر لتنفيذه ، هذا وتهدم الابنية القائمة على القسائم المذكورة اعلاه بعد تثمينها مباشرة .

٣ ــ المواقع المطلوب تخصيصها لمجاري مياه الامطار فى القرى الساحلية .

تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكالة مرجع رم‌ب/٥٠/٣ ــ ١٠٥٩ المؤرخ فى ١٤/١٠/١٩٦٢ ، والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة به التى تبين المواقع المقترحة من قبل وزارة الاشغال العامة لتمر منها تمديدات مجارى مياه الامطار من الشوارع المقررة حتى البحر ، ورأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بما يلي :

أ ــ الموافقة على المواقع المقترحة لتمديدات مجارى مياه الامطار فى قرى الفنطاس وابو حليفة والمنجف والفحيحيل كما بينت على المخططات التى تحمل الارقام التالية على التوالي : قم/٦٣٦ ، قم/٦٣٤ ، قم/٦٢٩ ، قم/٦٣٢ .

ب ــ يقرر فى حينه موعد استملاك ما يجب استملاكه من المواقع المشار اليها فى (أ) اعلاه .

٤ ــ الطرق الموصلة الى بيوت سكن منطقتي الرميثية والبدع .

احاطت اللجنة علما بكتاب رئيس المهندسين بالوكالة مرجع رم‌ب/٣٨ ــ ٥١١ المؤرخ فى ١٨/٦/١٩٦٢ ، المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه والتسهيلات التى اتفق على اجرائها بهذا الخصوص مع قسم الطرق فى وزارة الاشغال العامة .

٥ ــ طلب تعبيد الشوارع (١٧٧ ، ١٧٨ ، ٦) من المشروع التفصيلي رقم (٢٠٨أ) فى السالمية .

تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكالة مرجع رم‌ب/٣٨ ــ ١٠٢٦ المؤرخ فى ٣/١٠/١٩٦٢ ، المتعلق بالطرق المذكورة اعلاه ، وبعد البحث ، رأت اللجنة الطلب الى رئيس المهندسين بالوكالة اعادة دراسة

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم م‌ب/٩٩/٧٨١ والمنشور على الصفحة (١٤) من هذا العدد .

تعبيد هذه الطرق عند دراسة تعبيد طرق مناطق السالمية واعطاء الاولوية لطرق المناطق المكتظة بالسكان .

٦ ــ برنامج الطرق للسنة المالية ٦٢/٦٣ .

أ ــ تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكالة مرجع/م ب/٣٨ ــ ٥٦٢ المؤرخ فى ٢٤/٦/١٩٦٢ ، المتعلق بالبرنامج المذكور اعلاه ، ويتضمن الشوارع التى بوشر فى تنفيذها بناء على قرارات المجلس البلدى السابقة والشوارع الاخرى المقترح تنفيذها خلال السنة المالية الحالية من قبل اللجنة المؤلفة من مندوبين عن البلدية ووزارة الاشغال العامة والتي روعيت عند وضعها الاعتبارات التالية :

١ ــ العقارات التى تم استملاكها .

٢ ــ امكانيات المسح للمناطق الجديدة فى قسم المساحة .

٣ ــ امكانية قسمى الطرق والمجارى فى وزارة الاشغال العامة .

٤ ــ اعطاء الاولوية للطرق التى تربط المناطق المأهولة والتي تساعد على تخفيف ازمة السير .

ب ــ ثم تليت وقائع الاجتماع المنعقد بتاريخ ٣٠/٥/٦٢ من مندوبي البلدية ووزارة الاشغال العامة والمتضمن جدول الطرق المقترح اكمالها او انشاؤها خلال السنة المالية الحالية ٦٢/٦٣ .

ج ــ بحث الكتاب والجدول المشار اليهما اعلاه على ضوء المخططات المرفقة بهما ورأت اللجنة بعد نقاش مطول التوصية الى المجلس البلدى باقرار البرنامج المذكور بالشكل التالي :

١ ــ المنطقة : الكويت داخل السور المزال

رقم المخطط : تم/١/١/١٤ ــ ١ .

الشوارع : ١ ــ شارع عبد الله الاحمد من شارع جابر المبارك الى شارع أبو عبيده .

٢ ــ شارع طارق بن زياد .

٣ ــ شارع ابو بكر .

٤ ــ شارع عمر بن الخطاب .

٥ ــ الشارع الواصل بين شارع عمر بن الخطاب وشارع الهلالي فى المرقاب .

٦ ــ شارع عمان .

٧ ــ شارع عثمان بن عفان .

٨ ــ شوارع المنطقة السكنية التى كانت المنطقة الصناعية رقم ٣ .

٩ ــ مواقف السيارات خلف واجهات شارع فهد السالم .

١٠ ــ تكملة شارع السور من دوار دسمان حتى شارع الخليج العربي (تم تعبيد هذا الشارع مؤخرا) .

١١ ــ جميع الشوارع المقررة خلف المستشفى الاميرى حتى مدرسة المهلب .

١٢ ــ موقف السيارات بجانب مبنى وزارة الارشاد والانباء .

١٣ ــ تنفيذ ما يمكن تنفيذه من طرق ومواقف القطعة (٣) من المنطقة التجارية المركزية .

٢ ــ المنطقة : حولي

رقم المخطط : تم/١٥ ب

الشوارع :

١ ــ تنفيذ مد الاسفلت لجميع الشوارع التي تم بناء ارصفتها فى عام ١٩٦١ ــ ١٩٦٢ وانهاء ما كان مقررا من شوارع لذلك العام .

٢ ــ شارع اليرموك : يوجد الان عمارتان تعترضان تنفيذ هذا الشارع وقد وعد رئيس قسم التنظيم باجراء المسح اللازم واجراء ما يلزم لاستملاك وهدم البيتين قبل انهاء تمديدات المجاري فى هذا الجزء من الشارع .

ان تحديد الشارع جاهز ويمكن تنفيذ الشارع بكامله فى عام ١٩٦٢ ــ ١٩٦٣ . سيكون خط مجاري مياه الامطار على بعد في الطريق وسيبدأ قسم المجاري بالعمل حيث ان قسم التنظيم قدانهى تحضير جميع التفاصيل .

٣ ــ الطريق رقم ١٣ ، وقد بدأ التنفيذ بهذا الطريق .

٤ ــ طريق رقم ١٧ .

٥ ــ تكملة شارع موسى بن نصير الى أن يلتقي بشارع شرحبيل .

٦ ــ جميع الشوارع الواقعة فى منطقة بيوت ذوي الدخل المحدود .

٧ ــ تكملة شارع موسى بن نصير الى ان يلتقي بالطريق الدائري الثالث .

٨ ــ الشارع الواقع غربي النادي ومواقف السيارات حول النادي .

٣ ــ المنطقة : السالمية.

رقم المخطط : تم/١٦ب .

الشوارع :

١ ــ تزفيت جميع الشوارع التي تم بناء الارصفة لها والتي كانت مقررة فى العام الماضي .

٢ ــ شارع عمان (وقد تم بناء الارصفة حتى الان).

٣ ــ الشوارع الفرعية فى الجزء الغربي من المشروع التفصيلي رقم (٢٠٢) .

٤ ــ شارع قطر .

٥ ــ الشارع الواصل بين شارعي عمرو بن العاص وقطر .

٦ ــ الشوارع المحيطة ببيوت ذوي الدخل المحدود فى المشروع التفصيلي رقم (٢٠٩).

٧ ــ تكملة الشارع رقم (٣٢) .

٨ ــ انشاء جزيرة واربع دوارات فى شارع بغداد .

٩ ــ اغلاق الفتحات فى الجزيرة فى شارع سالم المبارك .

٤ ــ المنطقة : ضواحي السكن ومناطق الصناعة .

رقم المخطط العام : (١/٤٠٠٠٠) .

الشوارع :

١ ــ منطقة الخالدية : انهاء الشوارع والمجاري .

٢ ــ منطقة القادسية : شوارع البلوكات ذات الارقام ٧،٤،١ .

٣ ــ منطقة الدعية : شوارع البلوك رقم ٢ •
٤ ــ منطقة الشعب : جميع الشوارع •
٥ ــ منطقة الشامية : شوارع البلوكات ذات الارقام٢،٥،١٠
٦ ــ المنطقة الصناعية رقم ٣ في الشويخ لتنفيذ الارصفة والجاتش فقط •

٥ ــ المنطقة : الجهرة •

رقم المخطط : تم/٢٠ •

الشوارع :

١ــ الشارع رقم ١ •
٢ ــ جزء من الشارع رقم ٤ •

٦ ــ المنطقة : شرقي حولي

رقم المخطط : تم/١٩

الشوارع :

١ ــ الشارع رقم ٤•
٢ ــ الشارع رقم ١ •

٧ــ المنطقة : ابو حليفه

رقم المخطط : تم/٢٤

الشوارع :

الشارع رقم ١ ويجري تنفيذه عن طريق متعهد •

٨ ــ المنطقة : الفحاحيل

رقم المخطط : تم/٢٨

الشوارع :

١ ــ الشارع رقم ١ ويجري تنفيذه عن طريق متعهد •
٢ ــ الشارع رقم ٩ وسيقوم بتنفيذه قسم الطرق •
٣ ــ الشارع رقم ٥ وسيقوم بتنفيذه قسم الطرق •
٤ ــ الشارع رقم ٣ وسيقوم بتنفيذه قسم الطرق •
٥ ــ الشارع رقم ٤ وسيقوم بتنفيذه قسم الطرق •

٩ ــ المنطقة : الفروانية

رقم المخطط : تم/١٧

الشوارع :

١ ــ الشارع رقم ١
٢ ــ الشارع رقم ٧
٣ ــ الشوارع ضمن منطقة بيوت ذوي الدخل المحدود والطريق (١ أ) الذي يربطها مع الطريق (١) •
٤ ــ مجاري مياه الامطار للطريق الواقع غرب الفروانية والواصل بين الطريق الدائري الرابع والدائري الخامس •
٥ ــ دراسة امكانية تعبيد شوارع اضافية في الاجزاء المكتظة في المنطقة •

١٠ ــ المنطقة : ابرق خيطان

رقم المخطط : تم/١٨

الشوارع :

١ ــ الشارع رقم ٥
٢ ــ الشارع رقم ٥ أ الى ان يلتقي بشارع رقم ٣٥
٣ ــ الشارع رقم ٢ بين الشارعين رقم ١و١٢
٤ ــ الشارع رقم ١ بين الشارعين رقم ٢و٣٥
٥ ــ الشارع رقم ٣٥ بين الشارعين رقم ١و١٢
٦ ــ الشارع رقم ١٢ بين الشارعين رقم ٢و٣٥
٧ ــ الشوارع ضمن منطقة بيوت ذوي الدخل المحدود + الشارع (٣٥) ما بين (١٢،٧) •

١١ ــ المنطقة : الفنطاس

رقم المخطط تم/١٢ أ

الشوارع :

١ ــ الشارع رقم ١ ويجري تنفيذه عن طريق متعهد •
٢ ــ الميدان عند التقاء الشارع رقم ١ بالشارع رقم ١٠ •

١٢ ــ المنطقة : المنجف

رقم المخطط : تم/٢٥

الشوارع :

١ ــ الشارع رقم ٩ ويجري تنفيذه عن طريق متعهد •
٢ ــ الشارع رقم ٩أ بين الشارعين رقم ٣و٨ ويجري تنفيذه عن طريق متعهد •
٣ ــ بقية الشارع رقم ٩أ الى ملتقاه مع الشارع رقم ٤٣ •

انفضت الجلسة في الساعة السابعة مساء

※ التوصيات المرفوعة الى المجلس البلدي من اللجنة الفنية المؤلفة بالقرار رقم (مب/٢٩١/٤٠) (مب/١/٧/٣ ــ (٧٤) ــ ١٩٦٢/١٠/٢٠)

الحضور : السادة :

حمود النصف
عبد العزيز الشايع
مرزوق العبد الوهاب
سابا شبر
سعيد بريك
امين السر : خالد الحسن

افتتحت الجلسة في الساعة الرابعة بعد الظهر

١ ــ القسيمة (١) من المنطقة (١) من المنطقة التجارية المركزية •

عطفا على ما تضمنته الفقرة (هـ) من البند (١) من التوصيات مرجع مب/١/٧/٣ (٧٢) المؤرخة في ١٩٦٢/١٠/١٣ ، والمتعلقة بالقسيمة المذكورة أعلاه ، قدم رئيس المهندسين الى اللجنة التعديل المقترح للقسيمة (١) من القطعة (١) من المنطقة التجارية المركزية •

※ ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم مب/٩٩/٧٨٢ والمنشور على على الصفحة (١٤) من هذا العدد .

بعد بحث التعديلات المقترحة كما بينت على مخطط المشروع ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدي بما يلي : ــ

(أ) الموافقة على تعديل حدود وشروط بناء القسيمة (١) من القطعة (١) من المنطقة التجارية المركزية كما بينت علـى مخطط التعديل الأولى وبالتالي الطلب الى رئيس المهندسين تقديم المخطط النهائي للقطعة بكاملها مع تقرير ايضاحي واحصائي واف يتضمن ايضا شروط البناء الخاصة بالقسيمة (١) وفق التعديلات الموافق عليها •

(ب) الموافقة على جعل عدد ادوار البناء المفروض انشاؤه على القسيمة (١) المشار اليها فى الفقرة (أ) اعلاه كما يلي : ــ

١ ــ خمسة طوابق من الجهات الجنوبية والشرقية والغربية و(٦) طوابق من الجهة الشمالية اذا كان مشترى القسيمة يرغب فى بناء عمارة من دكاكين ومكاتب عليها •

٢ ــ اما اذا رغب مشتري القسيمة ببناء فندق عليها فيسمح له بالبناء على أساس سبعة طوابق من الجهات الجنوبية والشرقية والغربية وثمانية طوابق من الجهة الشمالية بالاضافة الى حديـقة سطح •

٣ ــ وفى كلتا الحالتين يسمح ببناء سرادب على كامل المساحة الواقعة خلف الدكاكين الأرضية فى الواجهة الشمالية منها•

(ج) يحدد موعد طرح القسيمة (١) المشار اليها اعلاه فى المزاد العام عند تقديم مخططها التنظيمي وشروط البناء الخاصة بها •

٢ ــ القسائم (١ ، ٢ أ ، ٢ ب ، ٢ ج) من القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية •

اطلعت اللجنة على القسائم (٢ أ ، ٢ ب ، ٢ ج) المستحدثة فى القطعة (٢) من المنطقة المذكورة اعلاه ، كمـا بحثت موضوع الأبنية المقرر هدمها والقائمة فى موقع القسيمة (١) من نفس القطعة ، والتي سيسمح بانشاء فندق عليها ، وبعد البحث رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدي بما يلي :ــ

(أ) الموافقة علـى وضـع القسائم (٢ أ ، ٢ ب ، ٢ ج ،) المستحدثة كما بينت على المخطط الأولى المقدم من رئيس المهندسين بالوكالة •

(ب) الموافقة على مواقع محولات الكهرباء وفق التعديلات التي رأتها اللجنة الفنية •

(ج) الطلب الـى رئيس المهندسين بالوكالة تقديم المخطط النهائي لمشروع القطعة (٢) بكاملها مع تقرير ايضاحي واحصائي واف ، وكذلك تقديـم شروط بناء جميع قسائم القطعة (٢) الآنفة الذكر •

(د) تثمن العقارات المقرر هدمها والواقعة على واجهة شارع عبد الله السالم فى القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية ، تثمن فى السنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ، ويباشر فى هدمها فى ١٩٦٤/١/١ ويقطع التيار الكهربائي عنهـا فى ١٩٦٣/١٢/٢٠ ، وتقوم الادارة بتوجيه اشعارات الاخلاء والهدم منذ الآن وفى مواعيد أخرى مناسبة•

(هـ) تباع القسائم (١ ، ٢ أ ، ٢ ب ، ٢ ج) من القطعة (٢) موضوع البحث فى المزاد العلني العام ويحدد موعد المزاد عند اقرار شروط البناء ذات العلاقة •

(و) توضع شروط البناء الخاصة بالقسيمة (١) على أساس امكانية بناء فندق أو دكاكين ومكاتب عليها •

(ز ــ ١) يسلم موقـــع القسيمة (١) الى مشـــتريه فى ١٩٦٤/١/٣٠ •

(ز ــ ٢) يحدد مبلغ التأمين الذي يدفعه من يرسو عليه مزاد القسيمة (١) على أساس ٢٠٪ من قيمة المبلغ الذي يرسو به مزاد القسيمة ، ويدفع هذا التأمين بشيك موجه الى وزارة المالية والاقتصاد أو بضمانة مصرفية من احدى البنوك المحلية •

(ز ــ ٣) يدفع كامل ثمن القسيمة (١) عند استلام الموقع •

(ز ــ ٤) تسلم مخططات موقع الارض وشروط البناء الخاصة بالقسيمة رقم (١) الى مشتريها ليتمكن من انهاء جميع مخططات البناء ودراستها من قبل الجهات المختصة فى البلدية فى الفترة الواقعة بين تاريخ رسو مزادها عليه وتاريخ استلامه لموقعها •

٣ ــ الأسواق المجمعة فى المنطقة التجارية المركزية •

تنفيذا للقرار رقم (مب/٧٦٨/٩٧) المتخذ بتاريخ ٦٢/١٠/٨ رفع امين السر الى اللجنة نتائج الاجتماعات التيعقدت بموجب القرار الآنف الذكر مع ممثلي طالبي القسائم فى المنطقة التجارية المركـزية لانشاء اسواق لهم عليها •

وبعد البحث رأت اللجنة التوصية بما يلي :

(أ) تحال الى رئيس المهندسين للـدراسة وابـداء الـرأى العريضتان المقدمتان من تجار الحبوب والبقالة والممثلين باللجنة المبينة اسماؤهم بكتاب مقدمي العريضتين المؤرخ فى ١٩٦٢/١٠/١٩ •

(ب) يؤجل النظر فى الطلبات الاخرى الى حين تنظيم المناطق التي تقع فيها محلاتهم الحالية ، على أنه يحق بالطبع لاى مجموعة منهم الاشتراك فى مزاد اى قسيمة تصلح لهم من القسائم التي ستباع فى المزاد العام فى القطعتين (١و٩) من المنطقة التجارية المركزية •

٤ ــ قوة احتمال تربة قسائم منطقة سكن العديلية •

(أ) نظرا لان قسائم منطقة العديلية ستوزع فى وقت واحـد وبالتالي فان التقدم برخص بناء القسائم سيكون فى فترات متقاربة جـدا •

(ب) ولما كان الترخيص بالبناء يستوجب حصول مالك القسيمة على نتيجة فحص قوة احتمال تربة قسيمته التي يحصل عليهـا من محطة الابحاث الحكومية التابعة لوزارة الاشغال العامة •

(ج) ومنعا لحصول الارتباك والتأخير فى الحصول على نتائج فحص تربة هذه القسائم وبالتالي الارتباك والتأخير فى الحصول على رخص بنائها •

لذلك رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على الطلب الى وزارة الاشغال العامة ، العمل على اجـراء فحص لقـوة احتمال تربة جميع قسائم منطقة سكن العديلية (كل قسيمة على حدة)، وانهاء هذا الفحص فى حوالي ١٥/١٢/ ١٩٦٢، وبذلك تتمكن محطة الابحاث الحكومية من اعطاء نتيجة فحص قوة احتمال تربـة اى قسيمة حال تقدم صاحبها بطلب ذلك • كما يطلب الى وزارة الاشغال العامة تزويد البلدية بخمس نسخ من تقرير نتائج فحص التربة للقسائم الانفة الذكر وفى الموعد المشار اعلاه •

٥ ــ البلوك رقم (٤٤) فى شرقي حولي •

توصي اللجنة بالموافقة على مشروع تنظيم البلوك المـذكور اعلاه ، كما بين على المخطط ت م/١١/٢/٧٣ المرفق بكتاب رئيس المهندسين بالوكالة مرجع رمب/١/١٠/١٠٦٧ المؤرخ فى ١٦/١٠/٦٢

٦ ــ مشروع منطقة أبنية الوزارات فى العديلية الشرقية •

(أ) بعد بحث المراحل التي تمت بشأن المشروع المـذكور اعلاه ، رأت اللجنة التوصية بالطلب الى رئيس المهندسين بالوكالة العمل على الاسراع فى انهاء المشروع ورفع مخططاته النهـائية الى المجلس البلدي تمهيدا لاشعار جميع الوزارات ذات العلاقة بالمواقع المخصصة لمبنى كل منها •

(ب) اجابة ديوان الموظفين ، عطفا على كتاب الـديوان مرجع د/٥٦/١٠٤٣٧ المؤرخ فى ٢٥/٨/١٩٦٢ ، بانه قد خصص للديوان موقع فى مشروع منطقة مبـاني الوزارات فى العديليـة الشرقيـة وسيحاطون علما بما يلزم حال اقرار مخططات المشروع بكامله •

٧ ــ موقع لمبنى بنك الائتمان •

يحال الى رئيس المهندسين بالوكالة ، للدراسة وابداء الرأى ، كتاب بنك الائتمان مرجع ب أ/٩/١٥٢١ المؤرخ فى ١٦/١٠/١٩٦٢، المتضمن طلب موقع لانشاء مبنى للبنك من ثلاثة طوابق عليه ، على ان يؤخذ بعين الاعتبار امكانية تخصيص المساحة اللازمة فى الموقع المخصص لمبنى البنك المركزى •

٨ ــ نظام لوحات الاعلانات الخاصة بمحلات ومكاتب ابنية شـارع فهد السالم ومبارك الكبير وأبنية بقية المناطق التجارية المركزية •

تلي كتاب مدير البلدية العام بالوكالة مرجع ق أ/٦٢/٣٥ــ٥٩٢٧ المؤرخ ١/٧/١٩٦٢ والمتضمن ملاحظات واقتراحات الادارة حول الفقرة (٢أ) من القرار رقم(م ب/٣٩٧/٥٤) المتخذ بتاريخ ٢٦/٢/٦١ والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه •

بعد البحث ، رأت اللجنة عدم امكانية تحقيق الاقتراح الوارد فى الكتاب المذكور أعلاه ، ومن ثم التوصـية الى المجلس البلدي بالموافقة على استمرار مفعول القرار رقم (م ب/١٩٣/٢٥) المعدل بالقرار رقم (م ب/٣٩٧/٥٤) وفق الاسس التالية :

(أ) تدرس لوحات الاعلانات من قبل اللجنة المعمارية التابعة لقسم التنظيم ويتم تنسيق عملهـا مع الجهـة المختصـة بالترخيص بالاعلانات وفق اجراءات تقررها الادارة تتضمن مواعيد جلسـات اللجنة وكيفية تقديم اصحاب العلاقة طلب اقرار شكل لوحة الاعلان ومكان تثبيتها •

(ب) يشمل عمل اللجنة المشار اليها فى (ب) اعلاه جميع لوحات الاعلانات التي وضعت وستوضع على جميع ابنية المنطقة التجارية المركزية بما فى ذلك ابنية شارع فهد السالم وشارع مبارك الكبير •

(ج) الاعلانات المشوهة التي ترى اللجنة المعمارية ضرورة تبديلها يعطى اصحابها مهلة مناسبة تحددها الادارة •

٩ ــ المشروع التفصيلي رقم (٧) الواقع على شارع السور •

تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكالة مـرجع رمب/١ــ١٠٦٨ المؤرخ فى ١٦/١٠/١٩٦٢ ، وهذا نصه :

« حضرة مدير البلدية العام المحترم

الموضوع : عقار السيد سالم بن مطلق بو حديده الواقع فى محلة قصر نايف •

الاشارة : كتابكم رقم أف/١/١/١٢/٢٠١ــ٥٥٣٢ تاريخ ٥/١٢/١٩٦١ •

تحية وبعد ،

نرفق لكم نسختين من المخطط رقم م/١٧٣٨٦ الذي يبين موقع العقار ومساحته •

يقع هذا العقـار ضمن المشروع التفصيلي رقم (٧) ومساحته (٥٣٥ر٥٠) مترا مربعا أي انها اكبر من الحد الادنى المسموح بالبناء عليه فى مناطق السكن (داخل السور المزال) كما وان العقار يقع ايضا ضمن الموقع الذى كان مقررا فى السابق لوزارة الاشغال العامة على شارع السور •

نرفق لكم نسختين من مخطط مقيـاس ١/٢٠٠٠ (مصور بالطائرة) محددا عليهما الموقع المذكور بالازرق والذى الغي حيث سيخصص موقع آخر لوزارة الاشغال العامة فى منطقة العديلية •

ان عددا كبيرا من العقارات ضمن ذلك الموقع قد تم استملاكها وقد لونت بالاحمر لذلك نقترح ان يتم استملاك بقية العقـارات تدريجيا على ان يخصص الموقـع للمشـاريع الحكومية العـامة فى المستقبل •

نرجو عرض الموضوع على المجلس البلدى لاتخـاذ ما يـراه مناسبا •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام •

ع/رئيس المهندسين
موقع

بعد تلاوة الكتاب المثبت نصه اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/١٧٢٨٦ والمصور المرفقين به ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدى بالموافقة على استملاك العقار المبين فى الكتاب المثبت نصه اعلاه وبقية العقارات التي لم تستملك بعد فى الموقع المشار اليه فى كتاب رئيس المهندسين بالوكالة موضوع البحث على ان يتم الاستملاك وفق الاجراءات المقررة لتنظيم عمليات التثمين •

١٠ ــ تخصيص موقع مؤقت لعمل غرفة تحليل وجودة امتصاص لمجاري بناية عبد العزيز المطوع الواقعة فى الدهلة •

تلي كتاب رئيس المهندسين بالوكالةمرجع رمب/٥٠/٥ــ١٠٨٠ المؤرخ فى ١٧/١٠/١٩٦٢ ، المتضمن بيانا للموقع المقترح تخصيصه للغرض المشار اليه اعلاه ، وبعد البحث والاطلاع على المخطط تم/٧/١/٥٠ المرفق بالكتاب الانف الذكر ، رأت اللجنة التوصية الى المجلس البلدي بالموافقة على تخصيص مساحة (٥م×١٠م) فى الموقع المحدد بالرصاص على المخطط تم/٧/١/٥٠ بدلا من الموقع المقترح اصلا لهذا الغرض •

انفضت الجلسة فى الساعة السابعة مساء

اعــلان

١) سيعاد نشر الفقرات المعلمة بـ (×) من التوصيات مرجع مب/٣/٢/٢ (٥٩) المنشورة على الصفحات (٩ ، ١١) من العدد ٤٠٠ ، حتى تاريخ ٢٤/١١/١٩٦٢ لانها تتعلق بضم وفرز من والى املاك الأفراد .وذلك ليتسنى لمن له اعتراض من اصحاب العلاقة ان يتقدم باعتراضه الى امانة سر المجلس البلدي خلال المدة المذكورة اعلاه •

٢) كل معاملة ضم او فرز من والى املاك الأفراد ، لا يرد اعتراض عليها قبل ٢٥/١١/١٩٦٢ تعتبر التوصيات المتخذة بخصوصها نافذة المفعول •

٣) لا يجوز الأعتراض على توصية معينة اكثر من مرة واحدة ، ومن ثم لا يقبل الاعتراض على توصية تؤكد توصية سابقة •

× ٩ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رمب/١ــ٥٣٣ المؤرخ فى ٢٠/٦/٦٢ •

أ ــ تستملك القسيمتان (٢،٣) من العقار الذي تدعي بملكيته شمه بنت مفرج الواقع فى السالمية والمبينعلى المخطط رقم م/١٦٨٨٣ وذلك لاقتطاع القسيمة (٢)لشارع مقرر ولصغر القسيمة (٣) وعدم صلاحيتها للبناء بمفردها •

ب ــ تباع لعلي العبدالله العبد الاله القسيمة (٣) المذكورة بالفقره (أ) اعلاه+القسيمة (٤) التي هي جزء من طريق حالي ، وذلك لضمهما الى عقاره الواقع فى السالمية والموصوف بالقسيمة (١) على نفس المخطط رقم م/١٦٨٨٣ المذكور اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

× ٢١ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رمب/١ ــ ٦٥٠ المؤرخ فى ١٩/٧/٦٢ •

أ ــ يستملك عقار علي العيد الصويحب الواقع فى حوللي والموصوف بالقسيمة (١) على المخطط رقم م/١٧٠٣٤ ، وذلك لصغرها وعدم صلاحيتها للبناء بمفردها •

ب ــ تباع لسليمان العيد الصويحب القسيمة (١) المذكورة بالفقرة (أ) اعلاه وذلك لضمها الى عقاره الموصوف بالقسيمة (٢) المبينة على نفس المخطط رقم م/١٧٠٣٤ ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم •

× ٢٦ ــ كتاب رئيس مهندسي البلدية بالوكالة مرجع رمب/١ ــ ٧٢٤ المؤرخ فى ٣٠/٧/٦٢ •

أ ــ يستملك العقار الواقع فى الفروانية والذى يدعي بملكيته طرفه محمد ناصر العجمي والموصوف بالقسيمة (٢) على المخطط رقم م/١٦٨٢١ وذلك لصغره وعدم صلاحيته للبناء بمفرده •

ب ــ يستملك العقار الواقع فى الفروانية والذى يدعى بملكيته جمعان صقر الدويله والموصوف بالقسيمتين (٣ ، ٤) على نفس المخطط المذكور اعلاه وذلك لصغر القسيمة (٣) وعدم صلاحيتها للبناء بمفردها ولاقتطاع القسيمة (٤) لشارع مقرر •

جـ ــ تباع لعيسى بن ربيع بن نومس القسيمتان (٢ ، ٣) المذكورتان بالفقرتين (أ ، ب) اعلاه + القسائم (٥ ، ٦ ، ٧) المبينة على المخطط رقم م/١٦٨٢١ وذلك لضمها لعقاره الواقع فى الفروانية والموصوف بالقسيمة (١) على المخطط رقم م/١٦٨٢١ الانف الذكر ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم كقسيمة واحدة •

اعلان

عن وجود قسائم جاهزه للتوزيع فى منطقة الشعب

١ ــ ستوزع القسائم المبينه ادناهوفق الاجراءات المنصوص عليها فى هذا الاعلان : ــ

عدد القسائم	المساحه	طراز البناء
١٢	٧٥٠	غربي
١	٥٠٠	غربي

٢ ــ ستحدد أولوية الاختيار للقسائم المذكورة أعلاه بطريقة القرعة التي ستجري فى الساعة التاسعة من صباح يوم الاحد الموافق ١١/١١/٦٢ •

٣ ــ على كل من يرغب دخول القرعه التى تنظم توزيع القسائم المذكوره اعلاه لاختيار قسيمه او اكثرحسب المساحه المقرره له ان يتصل بامانة سر المجلس البلدى اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان

فى الجريده الرسميه لتعبئة النموذج المعد لهذا الغرض مستصحبا معه كتاب التخصيص الصادر باسمه •

٤ ــ ينتهي موعد تعبئة النماذج فى الساعة الثانية عشرة مــن ظهر يوم السبت الموافق ١٠/١١/٦٢ •

٥ ــ يحق لاى شخص ان ينيب عنه شخصا غيره لتسجيل اسمه وحضور عملية القرعة واختيار القسيمة التي يستحقها عند نجاحه فى قرعة اولوية الاختيار على ان يزوده بكتاب بتوقيعه بهذا المعنى •

٦ ــ اذا فاز شخص فى القرعه وكان عدد القسائم التي يستحقها أكثر من عدد القسائم الموجودة للتوزيع فيمكنه عندئذ (اذا رغب) ان ياخذ العدد المتوفر او يمتنع عن الاختيار •

٧ ــ على كل من يقوم باختيار القسيمه او القسائم المخصصه له وفق ما ذكر اعلاه ان يثبت اختياره خلال (١٥) يوما تنتهي بتاريخ ٢٧/١١/١٩٦٢ ، وكل من يتخلف عن ذلك يلغى اختياره ويعاد توزيع القسيمه او القسائم التى اختارها بقرعة جديده •

٨ ــ اذا حان دور احد الفائزين بالقرعه ولم يكن موجودا عند حلول دوره يؤجل اختياره الى ما بعد انتهاء من يليه من الفائزين من الاختيار •

٩ ــ يتم اختيار الفائزين للقسائم المستحقه لهم بعــد اجراء القرعه التى ستجرى لمعرفة اسمائهم مباشره •

رئيس البلدية

اعــلان عــن بيــع

أ ــ القسيمة (١) من القطعة (١) من المنطقة التجارية المركزية •

ب ــ القسية (١) من القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية •

ج ــ الموقع الكائن على شارع السور فى القطعة (٤) من مشروع واجهات شارع فهد السالم (خلف بناية ناصر عبد الحميد الصانع) •

١ ــ حددت الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع فى ١٣/١١/١٩٦٢ لبيع القسائم المبينة فى هذا الاعلان بطريقة المزاد العلني العام •

٢ ــ تعقد جلسات المزاد فى قاعة الطابق الارضي من المبني الرئيسي للبلدية •

٣ ــ يجرى المزاد لكل قسيمة على حده •

٤ ــ على راغبي الشراء او وكلائهم الرسميين الحضور الى مقر جلسات المزاد فى المكان والزمان المحددين اعلاه •

٥ ــ الشروط والاجراءات المالية والادارية المتعلقة بجلسات المزاد ودفع أثمان القسائم وبنائها وتسجيل ملكيتها ... الخ منشورة على الصفحة (٢٥) من هذا العدد •

٦ ــ شروط ومواصفات البناء على القسائم المذكورة اعلاه ، منشورة على الصفحتين (٢٦ و٢٧) من هذا العدد •

٧ ــ يمكن لمن يرغب الاتصال بقسم التنظيم للحصول على المخطط الاولي لبناء القسيمة او القسائم التي يرغب فى الاشتراك فى مزاد بيعها •

٨ ــ فيما يلي ارقام ومساحة ونوع استغلال القسائم المعروضة للمزاد وقيمة التأمين المفروض دفعه على من يرسو عليه المزاد حال رسوه :

أ ــ القسيمة (١) من القطعة (١) مــن المنطقة التجــارية المركزية :

١ ــ تبلغ مساحة هذه القسيمة (٨٨٢) م٢ (٩٤٩٤) قدمــا مربعة •

٢ ــ تبنى هذه القسيمة بارتفاع خمسة طوابق من الجهات الجنوبية والشرقية والغربية و (٦) طوابق من الجهة الشمالية اذا كان مشترى القسيمة يرغب فى بناء عمارة من دكاكين ومكاتب عليها •

٣ ــ اما اذا رغب مشترى القسيمة بناء فندق عليها فيسمح له بالبناء على اساس سبعة طوابق من الجهــات الجنوبية والشرقيــة والغربية وثمانية طوابق من الجهةالشمالية بالاضافة الى حديقــة ســطح •

٤ ــ وفى كلتا الحالتين يسمح ببناء سرداب على كامل المساحة الواقعة خلف الدكاكين الارضية فى الواجهة الشمالية منها •

٥ ــ مبلغ التأمين المطلوب دفعه حال رسو المزاد حدد بعشرين فى المائه من قيمة المبلغ الذى يرسو المزاد بموجبه وتدفع بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه لأمر وزارة المالية والاقتصـــاد

ب ــ القسيمة (١) من القطعة (٢) من المنطقة التجــارية المركزيــة •

١ ــ تبلغ مساحة هذه القسيمة (١٣٧٥) م٢ (١٤٨٠٠) قدما مربعة •

٢ ــ يسلم موقع القسيمة الى مشتريه فى ٣/١/١٩٦٤ •

٣ ــ مبلغ التأمين المطلوب دفعه حال رسو المزاد حدد بعشرين فى المائه من المبلغ الذى يرسو المزاد بموجبه وتدفع بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية من أحدى البنوك المحلية لامــــر وزارة المالية والاقتصاد ويسدد باقي الثمن قبل ١/٢/١٩٦٤ •

٤ ــ يسمح ببناء خمسة طوابق على القسيمة المذكورة اعلاه اذا رغب مشتريها ببناء عمارة من دكاكين ومكاتب عليها •

٥ ــ اما اذا رغب فى بنائها كفنــدق فيرفع عــدد الادوار من (٥) الى (٧) بالاضافة الى حديقة سطح •

٦ ــ وفى كلتا الحالتين يسمح ببناء سرداب •

ج ــ الموقع الكائن على شارع السور فى القطعة (٤) من مشروع واجهات شارع فهــد السالم (خلف بناية ناصر عبد الحميد الصــانع) •

١ ــ تبلغ مساحة هذه القسيمة (١٣٧٥) م٢ (١٤٨٠٠) قدما مربعة •

٢ ــ مبلغ التأمين المطلوب دفعه حال رسو مزاد القسيمة حدد بعشرين فى المائه من قيمة القسيمة ، يدفع بشيك مصدق من البنك المسحوب عليه لامر وزارة المالية والاقتصاد •

٣ ــ يسمح ببناء خمسة طوابق على القسيمة المذكورة اعــلاه اذا رغب من يشتريها ببناء عمارة تجارية سكنية عليها •

٤ ــ أما اذا رغب المشترى ببناء فندق عليها فيرفع عدد الادوار من (٥) الى (٧) مع حديقة سطح •

٥ ــ وفى كلتا الحالتين يسمح ببناء سرداب •

٩ ــ تسلم مخططات موقع وشروط ومواصفات بناء كل من القسائم المذكورة اعلاه فى الاسبوع الاول من تاريخ رسو المزاد •

١٠ ــ يمكن لمن يرغب الاتصال برئيس قسم التنظيم فى البلدية للاستفسار عن أى من المعلومات الفنية المتعلقة ببنــاء وموقع أى من القسائم المشار اليها فى هذا الاعلان •

١١ ــ يمكن الاطــلاع على مخططــات الموقع على لوحــة الاعلانات المثبته فى مكتب أمانة سر المجلس البلدى فى الطابق الثالث من المبنى الرئيسي فى البلديــة •

رئيس البلدية

الشروط والاجراءات الادارية والمالية العامــة لشراء وبناء القسائم التالية التى ستباع بالمزاد العلني العام

أ ــ القسيمة (١) من القطعة (١) من المنطقة التجارية المركزية •

بـ القسيمة (١) من القطعة (٢) من المنطقة التجارية المركزية •

ج ــ الموقع الكائن على شارع السور فى القطعة (٤) مــن مشروع واجهات شارع فهد السالم (خلف بناية ناصر عبد الحميد الصــانع) •

١ ــ يعتبر دخول أى شخص فى المزايدة انه قد قــام بمعاينة القسيمــة التي سيشترك فى مزادها ، المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا • وأنــه عالم بموقعها ومسطحها وحدودها وشروط بنائهــا ونوع استغلالها ، وانه قبل شراءها بحالتها الراهنة ، واسقط كــل حق له فى المنازعة عليها مستقبلا فى كل ما يختص بذلك •

٢ ــ تسجل اسماء المتزايدين فى سجل خاص بذلك•

٣ ــ لا يحــق لمن تزّايد ان يتخلــى عن الشراء الا اذا زايد عليــه آخر •

٤ ــ أ ــ يجوز للشخص الواحد ا نيشترك فى المزاد عن نفسه او موكليــه بموجب وكالة رسمية •

ب ــ كما يجوز لعدة اشخاص ان يدخلوا المزاد مشتركين مع بعضــهم •

جـ ــ كما يجوز للمؤسسة او الشركة الوطنية ان تشترك في المزاد عن طريق مندوب مفوض من قبلها •

٥ ــ فى حالة تعدد الراسي عليهم المزاد (الفقــرة ب) اعــلاه يكونون متضامنين ومتكافلين فى دفع ثمن القسيمة الراسي مزادها عليهم ،وفى تنفيــذ كافــة الشروط والتقيد بكامل الاجراءات •

٦ ــ اذا لم يتقدم للاشتراك على مزاد قسيمة معينة الا شخص واحد يلغــى مزاد القسيمة ويعلن عن جلسة المزاد الثانية لها فى حينه•

٧ ــ يرسو المزاد على آخر مزايد يتقدم بأكبر عرض •

٨ ــ حال رسو المزاد يلزم الراسي عليه المزاد بدفــع قيمة التأميــن المقررة للقسيمــة التي رسى عليه مزادها كما يلزم بالتوقيع على المحضر المعد لذلك وكذلك كافة الاوراق التي تستوجبها عمليــة ارساء المزاد بما فيها الاوراق المتضمنــة للشروط المالية والفنية ، والاجراءات المتعلقــة بها والمدد المقررة لدفع قيمة القسيمة ومباشرة بنائها ، والجزاءات المترتبة على مخالفتها •

٩ ــ على الراسي عليه المزاد ان يدفع ثمن القسيمة (نقدا او بموجب شيك) الى وزارة المالية والاقتصاد خلال (٦٠) يوما من تاريخ اعلان نتيجــة المزاد ما عدا القسيمة (١) من القطعــة (٢) من المنطقة التجاريــة حيث يدفع ثمنها قبل ١/٢/١٩٦٤ ، فاذا تأخر من رســا عليــه مزاد اي من القسائم المباعة له عن دفع المبلغ خلال المدة المقررة لكــل منها يصادر التأمين المدفوع من قبله وتطرح القسيمة من جديد فى المزاد ثانيــة ويعلن عن موعد جلسة المزاد الجديدة فى حينه •

١٠ ــ أ ــ على الراسي عليه المزاد ان يراجع رئيس قسم التنظيم للحصول على جميــع المعلومات والبيانات الفنية والقياسية المتعلقة بالقسيمــة ذات العلاقة •

ب ــ وان يقدم الى رئيس قسم التنظيم الخرائط الاوليــة للبناء المفروض انشاؤه على القسيمة •

ج ــ وان يقدم الخرائط التفصيلية وطلب الترخيص بالبنــاء الى قســم ترخيص ومراقبــة البناء فى البلدية بعد موافقة قســم التنظيــم على الخرائط الاوليــة •

د ــ وان ينهي الاجراءات المذكورة اعلاه فى اســرع وقت ممكن، ومن ثم عليه ان يباشر البناء على قسيمته خلال مدة اقصاها (٩) اشهر من تاريخ رسو المزايدة عليه ما عدا القسيمة (١) من القطعة (٢) من المنطقة التجارية فأن مباشرة بنائها يجب ان تتم خلال مــدة اقصاها ١/٣/١٩٦٤ •

هـ ــ فاذا لم يباشر فى بناء القسيمــة خلال المدة المحددة لبنائها كما ذكــر اعــلاه يعطى مهلة اضافية مدتها (٣٠) يوما من تاريــخ انتهاء المدة الاولى ،وفى حالة عدم مباشرته البناء ضمن المدة الاضافية ، يلغــى قرار ارساء المزايدة عليه ويعاد بيع القسيمــة علــى حساب المشترى المتخلف •

و ــ على الراسي عليه المزاد المتخلف ان يتحمل فرق السعر اذا اسفرت عمليــة المزاد الثاني عن سعر يقل عن السعر الســابق رسوها بــه ، ويحصل الفرق من قيمة البيع الاول لصالح صنــدوق الحكومة ، ويعاد له الباقي ، اما اذا اسفرت عملية البيع عن سعــر اعلى فيعــاد مبلغ الشراء الاول والزيادة الناتجة الى المشتري المتخلف•

١١ ــ يباشر فى اجراءات الحصول على وثيقة التملك الرسمية للقسيمــة المباعة عندما يتم صب سقف الطــابق الارضى للبنــاء المفروض انشاؤه عليها ، وتتم معرفة ذلك بموجب شهادة صادرة عن قســم ترخيــص ومراقبة البناء فى البلدية •

شروط ومواصفات البناء على البلوك رقم ((١)) من القطعة التجارية رقم(١)من المنطقة التجارية المركزية

١ ــ البلـــوك يـؤلف قسيمـــة واحـــدة مساحتهـا (٤٢٫٠٠م×٢١٫٠٠م=٨٨٢٫٠٠م٢) .

٢ ــ يتألف البناء فى حالة استعماله كدكاكين ومكاتب مـن خمسة طوابق فى الجهات الجنوبية والشرقية والغربية وستة طوابق فى الجهة الشمالية المطلة على شارع الخليج العربي والطابق السادس عبارة عن طابــق تسوية تحت الجزء الشمالي من المبنى الرئيســي وفى حالة استعماله فندقا من الدرجة الاولى يتألف البناء من سبعة طوابق فى الجهات الجنوبية والشرقية والغربية وثمانية طـوابق في الجهة الشمالية المطلة على شارع الخليج العربي ،والطابق الثامــن عبارة عن طابــق التسوية المذكور .

أ ــ شروط بناء دكاكين ومكاتب

١ ــ طابق التسوية يتألف مما يأتي :

آ ــ (٤) دكاكين مطلة على شارع الخليج العربي ابعاد كل منها (٥٫٢٥م×٨٫٥٠م) بما فى ذلك جدران الدكاكين .

ب ــ تبنى الدكاكين الاربعة على الحد الشمالي للقسيمـة وبذلك تكون واقعة تماما تحت الدكاكين الشمالية والممر المسقوف المحيط بها فى الطابق فوق طابق التسوية .

جـ ــ يحيط بالدكاكين الاربعة من الجهات المكشوفة الثلاثة ممر مسقوف يبنى فوق ارض الحكومة المحيطة بالقسيمة ويكون سقف هذا الممر محمولا على اعمدة وعرضه كما يلي :

من الجهة الشمالية ٥٫٠٠ امتار .

من الجهة الشرقية ٤٫٥٠ امتار .

من الجهة الغربية ٧٫٠٠ امتار .

ويقوم صاحب القسيمــة بانشاء هذا الممر على نفقته الخاصة على ان يكون السقف كافيا لتحمل اوزان ثقيلة اذ سيكون ممـــرا وساحة عامة للمشاة امام الدكاكين فىالطابق الارضي فوق طابــق التسوية ويكون منسوب سطــح السقف مساويا لمنسوب الممر العام والساحات العمومية .

د ــ ينشأ فوق الحافات الخارجية لسطح الممر المذكور فى (ج) اعلاه حاجز بارتفاع متر واحد مع تكملة الحائط الاستنادي والحاجز فوقــه فى الجهتين الشرقية والغربية امام الطابق الارضي بالشكل المبين بالاحمر ويكون على نفقة صاحب القسيمة .

هـ ــ لا يسمح بانشاء سرداب تحت هذه الدكاكين اذ ان هذه الدكاكين نفسها واقعة فى مستوى السرداب تحت الباقي من القسيمة

و ــ ارتفاع الدكاكين لايسمح بانشاء سقيفة داخلها .

٢ ــ الطابق الارضي يتالف مما ياتي :

آ ــ اربعة عشر دكانا مقياس كل منها (٧٫٠٠م×٥٫٠٠م) بما فى ذلك جدران الدكاكين ومنها يستعمل اثنـــان للادراج والمصاعد اذ يجـب ان يتوفر فى هذا المبنى درج رئيسي ودرج ثاني للطوارىء ومصعدان على الاقل .

ب ــ ممر مسقوف عرضه (٣٫٥٠م) ناتج عن ارتداد مستوى واجهات الدكاكين داخل خط البناء بالمسافة المذكورة اعلاه.

٣ ــ ينشأ الممر المسقوف حول البنـــاء وفى جهاته الاربع المطلة على الساحات العمومية .

٤ ــ يسمح ببناء سرداب تحت الدكاكين والممر العام للمشاة المتوســط للقسيمـــة فقط حسب شروط نظام البناء

٥ ــ تكون واجهات الدكاكين داخل الممر المسقوف عبارة عن فاترينات زجاجية وابواب الدكاكين حديد مشبك .

٦ ــ يسمح بانشاء سقيفة داخل كل دكـــان حسب شروط نظام البناء .

٧ ــ يجب تغليف خزانات المياه وبيت الدرج بشكل معماري جميل يحقق التناسق والانسجام مع البناء مع جواز انشاء برجولات لهذا الغرض حسب مواصفات يوافق عليها قسم التنظيم .

٨ ــ يسمح بانشاء ملحق على السطح بمساحة لا تزيد عــن (٥٪) من مساحة القسيمة بحيث تنسجم معماريا مع بيت الــدرج والبرجولات وخزانات المياه وذلك لاستعمالها سكنا لبواب العمارة.

٩ ــ تبنــى الطوابق العليا كمكاتب .

١٠ ــ الوجهـات

آ ــ يجب التقيد فى تصميـم الواجهات لجمـيع القسائـم بالتصميم المجهز من قبل البلدية والمبينة فى اللوحة الخاصة بهـذه الواجهـة .

ب ــ يجب اخفاء وحدات تكييف الهواء التي ستكون بارزة فى الواجهات وذلك بشكـــل معماري ينسجم مع الواجهة المقررة .

جـ ــ يجب التقيد بالارتفاعات حسب القطاعات الظاهرة فى المخطط المخصص لهذا البلوك .

ب ــ شروط بناء فندق من الدرجة الاولى

تعطى للمهندس المعماري الحرية فى تصميم هذا البناء بحيث تكون النتيجة بناء جميلا متناسقا مع ما حوله ذا رونق ونسب بديعة تتناســب مع جو الكويت وتنفيذا لهذه السياسة يسمح بما يأتي :

١ ــ عدم انشاء ممر مسقوف حول البناء فى حالة عدم انشاء دكاكين تجاريـــة فى الطابق الارضي كله .. اما اذا رغب المالك فى انشاء دكاكيــن تجارية فى الطابق كله فعليه فى هذه الحالة انشـــاء الممر المسقوف حســب الشروط والمواصفات لبناء الموقع كدكاكين ومكاتب المذكورة اعـلاه .

٢ــ انشاء مقهى أو مطعم فوق السطح أو ما يطلق عليه حديقة السطح .

٣ ــ الغاء المناور الداخلية الصغيرة المفروض استعمالها حسب نظام البناء لتهوية الحمامات والاستعاضة عنها بالتهوية الصناعية .

٤ ــ عدم التقيدبنظام البناء بالنسبة للبروزات المعمارية شريطة ان تعطى شكلا معماريا جميلا متناسقا .

٥ ــ يسمح بانشاء مظله عند مدخل الفندق فوق الرصيف بحيث تحقق الجمال المعماري المنشود وبشرط ان لا تتعارض مع المرافق العامة البارزة فوق الرصيف مثل اعمدة انارة الشوارع .

٦ ــ يفضل استعمال التكييف المركزي في مثل هذا البناءوفي حالة استعمال وحدا تتكييف منفصله فيجب معالجة الفتحاتمعالجة سليمة تحقق انسجاما معماريا مع الواجهة .

ملاحظة هامة : على المهندس المعماري المصمم مراجعة قسم التنظيم قبل البدء وفي خلال وعند الانتهاء من التصميم وذلك للتشاور في تصاميم البلوك بغية الحصول على تناسق وانسجام البناء .

شروط ومواصفات البناء على البلوك رقم (١) من القطعة التجارية رقم (٢) من المنطقة التجارية المركزية

١ ــ البلوك يؤلف قسيمة واحدة مساحتها (٢٥,٠٠م×٥٥,٠٠م= ١٣٧٥,٠٠م٢) .

٢ ــ يتألف البناء في حالة استعماله كدكاكين ومكاتب من خمسة طوابق في الجهات الجنوبية والشرقية والغربية وستة طوابق في الجهة الشمالية المطلة على شارع الخليج العربي . الطابق السادس عبارة عن طابق تسوية تحت الجزء الشمالي من المبنى الرئيسي . وفي حالة استعماله فندقا من الدرجة الاولى يتألف البناء من سبعة طوابق في الجهات الجنوبية والشرقية والغربية وثمانية طوابق في الجهة الشمالية المطلة على شارع الخليج العربي ،والطابق الثامن عبارة عن طابق التسوية المذكور .

أ ــ شروط بناء دكاكين ومكاتب

١ ــ طابق التسوية يتألف مما يأتي : ــ

آ ــ خمسة دكاكين مطلة على شارع الخليج العربي ابعاد كل منها (٥,٠٠م×٨,٥٠م) بما في ذلك جدران الدكاكين .

ب ــ تبنى الدكاكين الخمسة على الحد الشمالي للقسيمة وبذلك تكون واقعة تماما تحت الدكاكين الشمالية والممر المسقوف المحيط بهما في الطابق فوق طابق التسوية .

جـ ــ يحيط بالدكاكين الخمسة من الجهتين المكشوفتين ممر مسقوف يبنى فوق ارض الحكومة المحيطة بالقسيمة ويكون سقف هذا الممر محمولا على اعمدة وعرضه كما يلي :

من الجهة الشمالية ٥,٠٠م

من الجهة الغربية البعد الاصغر ٣,٠٠م

البعد الاكبر ٧,٠٠م

ويقوم صاحب القسيمة بانشاء هذا الممر على نفقته الخاصة على ان يكون السقف كافيا لتحمل اوزان ثقيلة اذ سيكون ممرا وساحة عامة للمشاة امام الدكاكين في الطابق الارضي فوق طابق التسوية ويكون منسوب سطح السقف مساويا لمنسوب الممر العام والساحات العمومية .

د ــ ينشأ فوق الحافات الخارجية لسطح الممر المذكور في(جـ) اعلاه حاجز بارتفاع متر واحد مع تكملة الحائط الاستنادي والحاجز فوقه من الجهتين الشمالية والغربية امام الطابق الارضي بالشكل المبين بالاحمر ويكون على نفقة صاحب القسيمة .

هـ ــ لا يسمح بانشاء سرداب تحت هذه الدكاكين اذ ان هذه الدكاكين نفسها واقعة في مستوى السرداب تحت الباقي من القسيمة .

و ــ ارتفاع الدكاكين لا يسمح بانشاء سقفية داخلها .

٢ــ الطابق الارضي يتألف مما يأتي :

أ ــ ستة عشر دكانا مقياس كل منها ٩,٠٠م×٥,٠٠ م بما في ذلك جدران الدكاكين ويستعمل منها اثنان للادراج والمصاعد اذ يجب ان يتوفر في هذا المبنى درج رئيس واخر للطوارىء ومصعدان على الاقل .

ب ــ ممر مسقوف بعرض ٣,٥٠م ناتج عن ارتداد مستوى واجهات الدكاكين عن خط البناء بالمسافة المذكورة اعلاه .

جـ ــ ممر عام للمشاة بعرض ٨,٠٠ م يتوسط القسيمة بحيث يفصل الدكاكين الى قسمين متساويين ثمانية دكاكين في كل ناحية .

٣ ــ ينشأ الممر المسقوف حول البناء وفي جهاته الاربع المطلة على الساحات العمومية .

٤ ــ يسمح ببناء سرداب تحت الدكاكين والممر العام للمشاة المتوسط للقسيمة فقط حسب شروط نظام البناء ولا يمتد تحت الممر المسقوف حول الدكاكين .

٥ ــ تكون واجهات الدكاكين داخل الممر المسقوف عبارة عن فاترينات زجاجية وابواب الدكاكين حديد مشبك .

٦ ــ يسمح بانشاء سقفية داخل كل دكان حسب شروط نظام البناء .

٧ ــ يجب تغليف خزانات المياه وبيت الدرج بشكل معماري جميل يحقق التناسق والانسجام مع البناء مع جواز انشاء برجولات لهذا الغرض حسب مواصفات يوافق عليها قسم التنظيم .

٨ ــ يسمح بانشاء ملحق على السطح بمساحة لا تزيد عن (٥٪) من مساحة القسيمة بحيث تنسجم معماريا مع بيت الدرج والبرجولات وخزانات المياه وذلك لاستعمالها سكنا لبواب العمارة.

٩ ــ تبنى الطوابق العليا كمكاتب .

١٠ ــ الواجهات :

أ ــ يجب التقيد في تصميم الواجهات لجميع القسائم بالتصميم المجهز من قبل البلدية والمبينة في اللوحة الخاصة بهذه الواجهة .

ب ــ يجب اخفاء وحدات تكييف الهواء التي ستكون بارزة في الواجهات وذلك بشكل معماري ينسجم مع الواجهة المقررة .

جـ ــ يجب التقيد بالارتفاعات حسب القطاعات الظاهرة في المخطط المخصص لهذا البلوك .

ب ــ شروط بناء فندق من الدرجة الاولى

تعطى للمهندس المعماري الحرية فى تصميم هذا البناء بحيث تكون النتيجة بناء جميلا متناسقا مع ما حوله ذا رونق ونسب بديعة تتناسب مع جو الكويت وتنفيذا لهذه السياسة يسمح بما يأتي :

١ ــ عدم انشاء ممر مسقوف حول البناء فى حالة عدم انشاء دكاكين تجارية فى الطابق الارضي كله ... اما اذا رغب المالك فى انشاء دكاكين تجارية فى الطابق كله فعليه فى هذه الحالة انشاء الممر المسقوف حسب الشروط والمواصفات لبناء الموقع كدكاكين ومكاتب المذكورة اعلاه .

٢ ــ انشاء مقهى او مطعم فوق السطح او ما يطلق عليه حديقة سطح .

٣ ــ الغاء المناور الداخلية الصغيرة المفروض استعمالها حسب نظام البناء لتهوية الحمامات والاستعاضة عنها بالتهوية الصناعية .

٤ ــ عدم التقيد بنظام البناء بالنسبة للبروزات المعمارية شريطة ان تعطى شكلا معماريا جميلا متناسقا .

٥ ــ يسمح بانشاء مظلة عند مدخل الفندق فوق الرصيف بحيث تحقق الجمال المعماري المنشود وبشرط ان لا تتعارض مع المرافق العامة البارزة فوق الرصيف مثل اعمدة انارة الشوارع .

٦ ــ يفضل استعمال التكييف المركزى فى مثل هذا البناء وفى حالة استعمال وحدات تكييف منفصلة فيجب معالجة الفتحات معالجة سليمة انسجاما معماريا مع الواجهة .

ملاحظة هامة : على المهندس المعماري المصمم مراجعة قسم التنظيم قبل البدء وفى خلال وعند الانتهاء من التصميم وذلك للتشاور فى تصاميم البلوك بغية الحصول على تناسق وانسجام البناء .

شروط ومواصفات البناء على البلوك الواقع فى القطعة رقم ((٤)) من واجهات شارع فهد السالم وعلى محاذاة شارع السور خلف بناية ناصر عبد الحميد الصانع مخطط رقم تم/١٠/١/٦٠

١ ــ البلوك يؤلف قسيمة واحدة مساحتها (٥٥٫٠٠م×٢٥٫٠٠م = ١٣٧٥٫٠٠ م ٢) .

٢ ــ يتألف البناء من خمسة طوابق فى حالة انشائه كدكاكين ومكاتب وسبعة طوابق وحديقة فى حالة انشائه فندقا من الدرجة الاولى .

أ ــ شروط بناء دكاكين ومكاتب .

١ ــ الطابق الارضي يتألف مما يأتي :

آ ــ ستة عشر دكانا مقياس كل منها (٨٫٥٠م×٥٫٠٠م) بما فى ذلك جدران الدكاكين ويستعمل منها اثنان للادراج والمصاعد ، اذ يجب ان يتوفر فى هذا المبنى درج رئيسي واخر للطوارىء ومصعدان على الاقل .

ب ــ ممر مسقوف بعرض (٤٫٠٠) امتار ناتج عن ارتداد مستوى واجهات الدكاكين عن خط البناء بالمسافة المذكورة اعلاه .

ج ــ ممر عام للمشاة بعرض (٧٫٠٠) امتار يتوسط القسيمة بحيث يقسم الدكاكين الى قسمين متساويين ثمانية دكاكين فى كل ناحية .

٢ ــ ينشأ الممر المسقوف حول البناء وفى جهاته الاربع المطلة على الساحات العمومية .

٣ ــ يسمح ببناء سرداب تحت الدكاكين والممر العام للمشاة المتوسط للقسيمة فقط حسب شروط نظام البناء ولايمتد تحت الممر المسقوف حول الدكاكين .

٤ ــ تكون واجهات الدكاكين داخل الممر المسقوف عبارة عن فاترينات زجاجية وابواب الدكاكين حديد مشبك .

٥ ــ يسمح بانشاء سقيفة داخل كل دكان حسب شروط نظام البناء .

٦ ــ يجب تغليف خزانات المياه وبيت الدرج بشكل معمارى جميل يحقق التناسق والانسجام مع البناء مع جواز انشاء برجولات لهذا الغرض حسب مواصفات يوافق عليها قسم التنظيم .

٧ ــ يسمح بانشاء ملحق على السطح بمساحة لا تزيد عن (٥٪) من مساحة القسيمة بحيث تنسجم معماريا مع بيت الدرج والبرجولات وخزانات المياه وذلك لاستعمالها سكنا لبواب العمارة .

٨ ــ تبنى الطوابق العليا كمكاتب .

٩ ــ الواجهات

آ ــ يجب التقيد بالشروط والارتفاعات المبينة فى المخطط رقم تم/٧/١/١/٢١ ــ ٣

ب ــ يجب اخفاء وحدات تكييف الهواء التي ستكون بارزة فى الواجهات وذلك بشكل معماري ينسجم مع الواجهة المقررة .

ب ــ شروط بناء فندق من الدرجة الاولى

تعطى للمهندس المعماري الحرية فى تصميم هذا البناء بحيث تكون النتيجة بناء جميلا متناسقا مع ما حوله ذا رونق ونسب بديعة تتناسب مع جو الكويت وتنفيذا لهذه السياسة يسمح بما يأتي :

١ ــ عدم انشاء ممر مسقوف حول البناء فى حالة عدم انشاء دكاكين تجارية فى الطابق الارضي كله .. اما اذا رغب المالك فى انشاء دكاكين تجارية فى الطابق كله فعليه فى هذه الحالة انشاء الممر المسقوف حسب الشروط والمواصفات لبناء الموقع كدكاكين ومكاتب المذكورة اعلاه .

٢ ــ انشاء مقهى او مطعم فوق السطح او ما يطلق عليه حديقة سطح .

٣ ــ الغاء المناور الداخلية الصغيرة المفروض استعمالها حسب نظام البناء لتهوية الحمامات والاستعاضة عنها بالتهوية الصناعية .

٤ ــ عدم التقيد بنظام البناء بالنسبة للبروزات المعمارية شريطة ان تعطى شكلا معماريا جميلا متناسقا .

٥ ــ يسمح بانشاء مظله عند مدخل الفندق فوق الرصيف بحيث تحقق الجمال المعماري المنشود وبشرط ان لا تتعارض مع المرافق العامة البارزة فوق الرصيف مثل اعمدة انارة الشوارع .

٦ ــ يفضل استعمال التكييف المركزي فى مثل هذا البناء وفى حالة استعمال وحدات تكييف منفصلة فيجب معالجة الفتحات معالجة سليمة تحقق انسجاما معماريا مع الواجهة .

ملاحظة هامة : على المهندس المعماري المصمم مراجعة قسم التنظيم قبل البدء وفى خلال وعند الانتهاء من التصميم وذلك للتشاور فى تصاميم البلوك بغية الحصول على تناسق وانسجام البناء .

لجنة المناقصات العامة

وقائع اجتماع لجنة المناقصات العامة رقم (٢٨٥) المنعقد فى قاعة اجتماعات مجلس الانشاء صباح يوم الاحد الموافق ٢٨/١٠/١٩٦٢

الحضور السادة :

سعود الفوزان	وكيل وزارة الاشغال العامة
فوزان السابق	مندوب بلدية الكويت
عبد الرحمن عثمان	مندوب ادارة الفتوى والتشريع
بو . موئلر	رئيس مهندسي وزارة الاشغال العامة بالوكالة وخبير المجاري المنتدب من هيئة الامم المتحدة
سي. آر. بيردوود	نائب رئيس مهندسي وزارة الاشغال العامة
بي . سي . بلتمري	رئيس مساحي الكميات ــ وزارة الاشغال العامة
دي. سي. مكريجور	مندوب وزارة المالية والاقتصاد
عبد اللطيف كنفاني	امين السر بالوكالة

١ ــ مناقصة توريد انابيب من الاسبست والاسمنت ذات قطر كبير مع لوازمها ووصلاتها لنقل الماء تحت الضغط م‌ك/ت‌ـ٩٤٥ .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه ، وكانت الاسعار كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض بالدنانير الكويتية فلس	دينار	
١	مساعد الصالح واولاده	٤٨٨	١٨٦ر٤٣٦	
٢	الشركة العربية للمقاولات والصناعة	٨١٨	٤٨ر٨٢٧	العرض غير كامل
٣	مؤسسة بهمن التجارية	٠٣٤	٢١٥ر٠٥٢	

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه ، قررت لجنة المناقصات العامة بقرارها رقم (٨٩٣/٢٨٥) احالة وثائق المناقصة موضوع البحث الى وزارة الاشغال العامة ، للدراسة وابداء الرأى .

٢ ــ مناقصة انشاء وانجاز مخفر للشرطة فى شارع مبارك الكبير (م‌ك/ت‌ـ٩٣٩) .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه ، وكانت الاسعار المقدمة كما يلي :

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المعروض بالدنانير الكويتية فلس	دينار
١	سلطان العجيل واخوانه	٥٩٥	٧٢ر١٤٤
٢	شركة العتيقي للتجارة والمشروعات الهندسية	٥٤٥	٨٤ر٥٠٩
٣	شركة كويتمان للتجارة والمقاولات	٧٤٥	٦٧ر٦٨٩
٤	مؤسسة الجهرة للتجارة والمقاولات	٥٩٢	٦٠ر٩٥٢
٥	علي العبدالعزيز الحميدي واخوانه	١٦٧	٧٥ر٦٩٦
٦	الشركة التجارية العامة	٣٣٠	٦٥ر٩٨٦
٧	شركة دشتي للبنايات العامة	٧١٦	٧٠ر٤٠٤
٨	شركة العميرى للتجارة والمقاولات	٦٢٠	٧٢ر١١٣
٩	شركة المباني العصرية	٧٩٧	٦٥ر٨٠٩

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه ، قررت لجنة المناقصات العامة بقرارها رقم (٨٩٤/٢٨٥) احالة المناقصة موضوع البحث الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وابداء الرأى .

الى رحمة الله

انتقل الى رحمته تعالى يوم الاربعاء ٣١ اكتوبر ١٩٦٢ المرحوم خالد يوسف الفنيم عن عمر يناهز ستة وسبعين عاما قضاها فى اعمال البر والتقوى .
تغمد الله الفقيد برحمته واسكنه فسيح جنانه وانا لله وانا اليه راجعون .

بنك الائتمان

اعلان

يرغب بنك الأئتمان فى استئجار مقر له داخل المدينة مكون من ٣٠ ــ ٤٠ غرفة مع المرافق ، جاهزا للاستعمال ، يفضل الطابق الاول والثاني

تقدم العروض معنونة ومختومة باسم المدير العام فى موعد اقصاه ١٥/١١/١٩٦٢ .

رئيس مجلس الادارة

وزارة الأشغال العامة

اعـلان

مناقصة لانشاء وانجاز كراجات وورش لبلدية الكويت ـ الكويت

ترغب وزارة الأشغال العامة فى انشاء وانجاز كراجات وورش لبلدية الكويت ـ الكويت ، وذلك عن طريق المناقصة بالظرف المختوم وبموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الأشغال العامة اعتبارا من ٣ تشرين الثاني ١٩٦٢ مقابل رسم قدره ـ/١٠ د٠ك (عشرة دنانير كويتية) لا يرد ٠

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الأشغال العامة :

١ ـ الفئة الأولـى والثانية (أي ـ/٧٥٠٫٠٠٠ ، ـ/٣٥٠٫٠٠٠ دينار كويتي) ٠

٢ ـ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » ٠

ولكي يتسنى النظر فى أي عطاء ينبغي تقديمـه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الأحد الموافق ٢ كانون الأول ١٩٦٢ وأي عطاء يرد بعـد الساعة العاشـرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر ، سيبقى دون فض ولن ينظر فيه ٠

ستبقى العطاءات صالحة وقائمة لمدة ثلاثين يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادتها ٠

ان مدة العقد هي ٤٠٠ يوم (اربعمائة يوم) وغرامة التأخير ـ/٧٥ د٠ك (خمسة وسبعون دينارا كويتيا) باليوم الواحد ٠

تبلغ قيمة الكفالة الأولية ـ/١٥٫٠٠٠ د٠ك (خمسة عشر ألف دينار كويتي) وتكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تـاريخ اعادة العطاءات ٠ وينبغي تقديم هذه الكفالة الأولية كما هو مبين فى المادة ١٠ (أ) من « التعليمات للمناقصين ») ٠

ان وزارة الأشغال العامة لا تتقيد بقبول أدنى الأسعار أو أية مناقصة أخرى ٠

يمكنكم الحصول على أية معلومات أخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال أي وقت من أوقات الدوام الرسمية ٠

وزير الاشغال العامة

اعـلان

مناقصة لانشاء وانجاز سوق للمواشي فى الكويت

ترغب وزارة الأشغال العامة فى انشاء وانجاز سوق للمواشي فى الكويت ، وذلك عن طـريق المناقصة بالظرف المختوم وبموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الأشغال العامة اعتبارا من ٦ تشرين الثاني ١٩٦٢ مقابل ـ/١٠ د٠ك (عشرة دنانير كويتية) لا ترد ٠

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الأشغال العامة ٠

١ ـ الفئة الاولى (أى فئة ـ/٧٥٠٫٠٠٠ دينار كويتي) ٠

٢ ـ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » ٠

ولكي يتسنى النظر فى أى عطاء ، ينبغي تقديمه قبل الساعـة العاشرة والنصف من صباح يوم الأحـد الموافق ٢٥ تشرين الثاني ١٩٦٢ وأى عطاء يرد بعد الساعةالعاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر ، سيبقى دون فض ولن ينظر فيه ٠

ستبقى العطاءات صالحة وقائمة لمدة ثلاثين يومـا اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادتها ٠

ان مدة العقد هي ٤٠٠ يوم (اربعمائة يوم) وغرامة التأخير ـ/٧٥ د٠ك (خمسة وسبعون دينارا كويتيا) باليوم الواحد ٠

تبلغ قيمة الكفالة الاوليـة ـ/٢٠٫٠٠٠ د٠ك (عشرين ألف دينار كويتي) وتكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات ٠ وينبغي تقديم هذه الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ (أ) من « التعليمات للمناقصين » ٠

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول أدنى الاسعار أو أية مناقصة أخرى ٠

يمكنكم الحصول على أية معلومات أخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال أي وقت من أوقات الدوام الرسمية ٠

وزير الاشغال العامة

اعـلان مناقصـة

انشاء وانجاز مدرسـة ابتدائية للبنـين فـي الفروانيـة ، الكويـت ٠

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عن طريـق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فى الفروانية الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ١٠ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ـ/١٠ د٠ك٠ (عشرة دنانير كويتية) لايـرد ٠

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة ٠

١ ـ الفئـة الاولى اى فئة ـ/٧٥٠٫٠٠٠ د٠ك٠

٢ ـ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » ٠

ولكي يتسنى النظر فى اى عطاء فينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافـق ٢٥ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعد الساعة العاشرة والنصف من صبـاح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيـه ٠

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات ٠

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١٫٠٠٠ د٠ك (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٫٠٠٠ د٠ك٠ فى اليوم الواحد ٠

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩٫٠٠٠ د٠ك٠ (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي ان تكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات ٠ ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » ٠

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى ٠

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية ٠

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنات فـي السالمية ، الكويت ٠

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنات فى السالمية الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ١٠ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د٠ك٠ (عشرة دنانير كويتية) لايرد ٠

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة ٠

١ ــ الفئة الاولى اى فئة ــ/٧٥٠٫٠٠٠ د٠ك٠

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » ٠

ولكي يتسنى النظر فى اى عطاء فينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ٢٥ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه ٠

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات ٠

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١٫٠٠٠ د٠ك (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٫٠٠٠ د٠ك٠ فى اليوم الواحد ٠

تبلغ الكفالة الاولية ــ/٢١٫٠٠٠ د٠ك (واحدا وعشرين الف دينار كويتي) وينبغي ان تكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات ٠ ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » ٠

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او بأية مناقصة اخرى ٠

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية ٠

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فـي كيفان ، الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فى كيفان ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ١٠ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د٠ك٠ (عشرة دنانير كويتية) لا يرد ٠

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة ٠

١ ــ الفئة الاولى اى فئة ــ/٧٥٠٫٠٠٠ د٠ك٠

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » ٠

ولكي يتسنى النظر فى اى عطاء فينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ٢٥ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه ٠

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات ٠

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١٫٠٠٠ د٠ك٠ (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٫٠٠٠د٠ك٠ فى اليوم الواحد ٠

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩٫٠٠٠ د٠ك٠ (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي ان تكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات ٠ ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » ٠

ان وزارة الاشغال العامة لاتتقيد بقبول ادنى الاسعار او بأية مناقصة أخرى ٠

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية ٠

وزير الاشغال العامة

اعـلان مناقصـة

انشاء وانجاز روضـة اطفـال نموذجيـة فـي الفروانيـة ، الكويـت .

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز روضة اطفال نموذجية فى الفروانية الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ١٣ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ـ/١٠ دءك. (عشرة دنانير كويتية) لايـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ ـ الفئة الثانية اى فئة ـ/٣٥٠٫٠٠٠ دءك.
٢ ـ الفئة الاولى اى فئة ـ/٧٥٠٫٠٠٠ دءك.
٣ ـ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظر فى اى عطاء فينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢٨ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ـ/٨٠٠ دءك (ثمانمائة دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ـ/٨٠٠ دءك. فى اليوم الواحـد .

تبلغ الكفالة الاوليه ـ/٧٫٥٠٠ دءك. (سبعة آلاف وخمسمائة دينار كويتي) وينبغي ان تكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او بأية مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزيـر الاشغال العامة

اعـلان مناقصـة

انشاء وانجاز مدرسـة ابتدائية للبنـات فى الشـعب ، الكويـت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنات فى الشعب ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ١٠ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ـ/١٠ دءك. (عشرة دنانير كويتية) لايـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ ـ الفئة الاولى اى فئة ـ/٧٥٠٫٠٠٠ دءك.
٢ ـ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظر فى اى عطاء فينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ٢٥ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، واى عطاء يستلم بعد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيـه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطـاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ـ/١٫٠٠٠ دءك. (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ـ/١٫٠٠٠ دءك. فى اليوم الواحد .

تبلغ الكفالة الاولية ـ/٢١٫٠٠٠ دءك (واحدا وعشرين الف دينار كويتي) وينبغي ان تكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لاتتقيد بقبول ادنى الاسعار او بأيـة مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزيـر الاشغال العامة

اعـلان مناقصـة

انشاء وانجاز روضة اطفـال نموذجية فى الرميثيـة ـ الكويـت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقديم العطاءات عن طـريق المنافسة لانشاء وانجاز روضة اطفال نموذجيه فى الرميثية ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ١٣ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ـ/١٠ دءك. (عشرة دنانير كويتية) لايـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ ـ الفئة الثانية اى فئة ـ/٣٥٠٫٠٠٠ دءك.
٢ ـ الفئة الاولى اى فئة ـ/٧٥٠٫٠٠٠ دءك.
٣ ـ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظر فى اى عطاء فينبغي تقديمة قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢٨ تشرين الثاني

١٩٦٢ وأى عطاء يستلم بعد الساعةالعاشرةوالنصف منصباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/٨٠٠ د.ك (ثمانمائة دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلـغ كذلك ــ/٨٠٠ د.ك فى اليوم الواحـد .

تبلغ الكفالة الاوليه ــ/٧ر٥٠٠ د.ك (سبعة الاف وخمسمائة دينار كويتي) وينبغي ان تكون صالحة لمدة (٩٠) يوما اعتبـارا من تاريخ اعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لاتتقيد بقبول ادنى الاسعـار او بأية مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اى وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزيـر الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فى الشامية ــ الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فى الشامية ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٤ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د.ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ ــ الفئة الاولى أى فئة ــ/٧٥٠ر٠٠٠ د.ك .

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظـر فى اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافـق ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١ر٠٠٠ د.ك (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١ر٠٠٠ د.ك فى اليوم الواحـد .

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩ر٠٠٠ د.ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغيانتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فى حولي ــ الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين فى حولي ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٤ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د.ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ ــ الفئة الاولى أى فئة ــ/٧٥٠ر٠٠٠ د.ك .

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظـر فى اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافـق ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الانف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١ر٠٠٠ د.ك (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١ر٠٠٠ د.ك فى اليوم الواحـد .

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩ر٠٠٠ د.ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغيانتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخ اعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في السالمية — الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في السالمية ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٤ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره —/١٠ د.ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ — الفئة الاولى أي فئة —/٧٥٠٠٠٠ د.ك .

٢ — المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظـر في اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافـق ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير —/١٠٠٠ د.ك (الف دينار كويتي) في اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك —/١٠٠٠ د.ك في اليوم الواحـد .

تبلغ الكفالة الاولية —/١٩٠٠٠ د.ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي انتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخاعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين في المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في الشعب — الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في الشعب ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٧ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره —/١٠ د.ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ — الفئة الاولى أي فئة —/٧٥٠٠٠٠ د.ك .

٢ — المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظـر في اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢١ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير —/١٠٠٠ د.ك (الف دينار كويتي) في اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك —/١٠٠٠ د.ك في اليوم الواحـد .

تبلغ الكفالة الاولية —/١٩٠٠٠ د.ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي انتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخاعادة العطاءات . ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين في المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » .

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى .

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية .

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في الفيحاء — الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في الفيحاء ، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٧ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره —/١٠ د.ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد .

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة .

١ — الفئة الاولى أي فئة —/٧٥٠٠٠٠ د.ك .

٢ — المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » .

ولكي يتسنى النظـر في اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢١ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه .

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات .

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة

التأخير ــ/١٠٠٠ د٠ك (الف دينار كويتي) في اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٠٠٠ د٠ك في اليوم الواحـد •

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩٠٠٠ د٠ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي انتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخاعادة العطاءات • ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين في المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » •

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى •

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية •

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في القادسية ــ الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في القادسية، الكويت ، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٧ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د٠ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد •

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة •

١ ــ الفئة الاولى أى فئة ــ/٧٥٠٠٠٠ د٠ك •

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » •

ولكي يتسنى النظـر في اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢١ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه •

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات •

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١٠٠٠ د٠ك (الف دينار كويتي) في اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٠٠٠ د٠ك في اليوم الواحـد •

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩٠٠٠ د٠ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي انتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخاعادة العطاءات • ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين في المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » •

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى •

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية •

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في ابرق خيطان ــ الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسة لانشاءوانجاز مدرسةابتدائيةللبنين فيابرقخيطان، الكويت، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٤ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د٠ك (عشرة دنانير كويتية) لا يـرد •

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة •

١ ــ الفئة الاولى أى فئة ــ/٧٥٠٠٠٠ د٠ك •

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » •

ولكي يتسنى النظـر في اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢١ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعـد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه •

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات •

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١٠٠٠ د٠ك (الف دينار كويتي) في اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٠٠٠ د٠ك في اليوم الواحـد •

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩٠٠٠ د٠ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي انتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخاعادة العطاءات • ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين في المـادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » •

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى •

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية •

وزير الاشغال العامة

اعلان مناقصة

انشاء وانجاز مدرسة ابتدائية للبنين في شرقي الاحمدي ــ الكويت

تدعو وزارة الاشغال العامة الى تقـديم العطاءات عن طريق المنافسةلانشاءوانجاز مدرسةابتدائيةللبنين فيشرقالاحمدي،الكويت، وذلك بموجب وثائق العطاءات التي يمكن الحصول عليها من مكتب

رئيس مساحي الكميات بوزارة الاشغال العامة اعتبارا من ٧ تشرين الثاني ١٩٦٢ ، مقابل رسم قدره ــ/١٠ د٠ك (عشرة دنانير كويتية) لا يــرد ٠

ان هذه المناقصة مفتوحة لفئات المتعهدين التالية والموافق عليهم من قبل وزارة الاشغال العامة ٠

١ ــ الفئة الاولى أى فئة ــ/٧٥٠٠٠٠ د٠ك ٠

٢ ــ المسجلين كمتعهدين عالميين فئة « أ » و « ب » ٠

ولكي يتسنى النظــر فى اى عطاء ينبغي تقديمه قبل الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ٢١ تشرين الثاني ١٩٦٢ واى عطاء يستلم بعــد الساعة العاشرة والنصف من صباح التاريخ الآنف الذكر سيبقى دون فض ولن ينظر فيه ٠

ستبقى العطاءات قائمة وصالحة للقبول لمدة ٣٠ يوما اعتبارا من التاريخ المذكور اعلاه لاعادة العطاءات ٠

ان مدة العقد هي ٢٤٠ يوما (مائتان واربعون يوما) وغرامة التأخير ــ/١٠٠٠ د٠ك (الف دينار كويتي) فى اليوم الواحد اما المكافأة بالنسبة للانجاز المبكر فتبلغ كذلك ــ/١٠٠٠ د٠ك فى اليوم الواحــد ٠

تبلغ الكفالة الاولية ــ/١٩٠٠٠ د٠ك (تسعة عشر الف دينار كويتي) وينبغي انتكون صالحةلمدة (٩٠) يوما اعتبارا من تاريخاعادة العطاءات ٠ ويقتضي تقديم الكفالة الاولية كما هو مبين فى المــادة ١٠ « أ » من « التعليمات للمناقصين » ٠

ان وزارة الاشغال العامة لا تتقيد بقبول ادنى الاسعار او باية مناقصة اخرى ٠

يمكنكم الحصول على اية معلومات اخرى قد تحتاجونها ، من هذه الوزارة خلال اي وقت من اوقات الدوام الرسمية ٠

وزير الاشغال العامة

بلدية الكويت

اعلان رقم ٦٢/١٢٧

عن توريد سيارات مختلفة

مناقصة رقم ٦٢/٥

تدعو دائرة البلدية الى تقديم عطــاءات عن توريد ســيارات مختلفة فى المناقصة رقم ٦٢/٥ ٠

وذلك عــن طريق المناقصـــة بالظرف المختــوم وبالشروط والمواصفات المبينة بوثائق المناقصة ٠

والتجار (افرادا كانوا او شركات) المقيدون بالسجل التجارى والمسجلون لدى غرفة تجارة الكويت لعام ١٩٦٢ يمكنهم الحصول على وثائق هذه المناقصة من مكتب المعاون المالى بدائرة البلدية فى اى وقت خلال ساعات الدوام الرسمية وذلك مقابل دينار واحد يدفع الى صندوق الدائرة وهذا المبلغ غير قابل للرد بأى حال ٠

تبلغ قيمة التأمين الأولى (المؤقت) مبلغ ٥٠٠٠ دينار (خمسة آلاف دينار كويتى) ٠

وتودع مغلفــات العطاءات فى صندوق المناقصات المحفوظ فى مكتب المعاون المالى بدائرة البلدية قبل الساعة التاسعة من صباح يوم السبت الموافق ١٤/١٠/١٩٦٢ ٠

وكل عطاء يصل بعد هذا الميعاد لا يلتفت اليه ٠ وللبلدية الحق فى قبول او رفض اى عطاء دون ابداء الاسباب ٠

رئيس البلدية

اعلان رقم ٦٢/١٢٨

تعلن بلدية الكويت لجميع التجار المستوردين للمواد الغذائيه المعلبة ٠ نظرا لكثرة الشكاوي على المواد الغذائية المعلبة المستوردة من الخارج مما يسبب ذلك فى كثرة الأخــذ والرد وارباك العمــل بالمختبرات وكانت اغلب الشكاوى تنحصر فى ما يلي : ــ

١ ــ الضغط الايجابي فى بعض العلب

٢ ــ وجود فطريات أو بكتريا أخرى فى بعض الاغذية

فقد تقرر ان تعلن الاشتراطات التاليه فيما يختص بجميع الأغذيه والتقيدبها ٠

١ ــ جميع الأغذيه المعلبه يجب ان تعبأ تحت ضغط سلبي وان يستمر الضغط سلبيا حتى وقت الاستهلاك ، ويجب ان تكون العلب خالية من العيوب والثقوب والانسكابات الخارجية أو الصدأ الناشىء عن تسرب محتوياتها الى الخارج ، وفى حالة الأغذيه الحمضيه التى تؤثر على معدن العلبه ، يجب ان تطلى العلب من الداخل بطلاء يمنع تأثر المعدن بهذه الاحماض ٠ فاذا اتضح وجود ما يخالـــف هذه المواصفات اعتبرت الرسالة غير صالحة ٠

٢ ــ جميع الاغذية السائلة أو نصف المعلبة يجب أن تكــون عقيمه وخاليه من جميع الجراثيم والبذور والفطريات الحيــه ٠ فاذا اتضح وجود ما يخالف هذه المواصفات اعتبرت الرسالة غير صالحة ٠

٣ ــ يبين على جميع المعلبات تاريخ صنع المحتويات ٠

هذا ، ويعمل بهذه الاشتراطات بعد اربعة شهور من تاريخ نشر هذا الاعلان ليتمكن التجار والمستوردون باخطار وكلائهــم للتقيــد بهذه الاشتراطات ووضعها موضــع التنفيذ ، وكل رسالة تخــالف هذه الاشتراطات بعد انتهاء المدة المقررة سترفض من قبل البلدية وتعتبر غير صالحة ٠

مدير البلدية العام

وزارة المالية والاقتصاد

ادارة الشئون التجارية

مراقبة التامين

اعــلان

تعلن مراقبة التأمين ان سعادة وزير المالية والاقتصاد قد وافق حتى تاريخ نشر هذا الاعلان على ان تزاول الشركات الواردة فيما بعد أعمال التأمين فى دولة الكويت ، ومنحها اجازة بذلك •

وتنفيذا لأحكام قانون شركات ووكلاء التأمين رقم ٢٤ لسنة ١٩٦١ ولا سيما المادة (٢٥) منه فانه يمنع منعا باتا ممارسة أية شركة أخرى لأعمال التأمين فى دولة الكويت مالم تحصل مسبقا عــلى اجازة بذلك من وزير المالية والاقتصاد وينشر اسمها فى الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » •

وزير المالية والاقتصاد

رقم الاجازة	اســم الشركة	اســم الوكيل	اســم المدير
١	شركة الكويت للتأمين (ش • م • ك)	شركة مساهمة كويتية	شكيب شاكر شخشير
٢	شركة الاتحــاد الوطني (الضمان العامة للشــرق الأدنى) (ش • م • ل) •	خالد صالح الغنيم	اندره رزق الله ارقش
٣	شركة التأمين الأردنية المحدودة	يعقوب يوسف الصقر	أديب قرنفلة
٤	شركة التأمين الملكية (رويال) المحدودة	احمد السيد هاشم الغربللي	احمد السيد هاشم الغربللي
٥	شركة فايرمنز انشورنس اوف نيوارك نيوجرسي (ش•م•أ)•	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	رزق أبو نصار
٦	شركة الخليج للتأمين (ش • م • ك) •	شركة مساهمة كويتية	عبد الحسين بهمن
٧	شركة ريلاينس للتأمين البحرى المحدودة	عبد اللطيف الكاظمي	عبد اللطيف الكاظمي
٨	الشركة الامريكية الكبرى للتأمين (ش • م • أ) •	حسين مكي جمعــة	وجيه زكي مسعود
٩	جمعية اتحاد كانتون للتأمين المحدودة	محمد عبد الرحمن البحر	محمد محمود الزعترى
١٠	شركة جارديان للتأمين المحدودة	عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمي	شاتر سنغ ساهني خانبورى
١١	شركة الهند الجديدة للتأمين المحدودة	محمد صالح يوسف بهبهاني	اس • بي • مونتيرو •
١٢	شركة سوميتومو اليابانية للتأمين المحدودة	عيسى عبد الله بهمــن ، حبيب حسن حيات	ادوار ميثا مــروم
١٣	شركة فيدرال للتأمين المحدودة	احمد محمد أمين	احمد محمد أمين •
١٤	شركة التأمين العربية المحدودة	محمد عبد الرحمن البحر	جي فلاديميرالفا
١٥	شركة كار وجنرال للتأمين المحدودة	سليمان الفوزان ، قاسم الزياني	قاسم عبد الرحمن الزياني
١٦	الشركة الأهلية للتأمين (ش • م • ك)	شركة مساهمة كويتية	حسين مكي جمعة
١٧	شركة كاليد ونيان للتأمين (ش • م • ب) •	بدر الملا واخوانه	حنا جاد حكيم
١٨	شركة يوركشاير للتأمين المحدودة •	بدر الملا واخوانــه	حنا جــاد حكيم
١٩	شركة ايجل ستار للتأمين المحدودة	يعقوب عبد العزيز الرشيد	أ • ج • شريان
٢٠	الشركة الامريكية للتأمين علي الحياه (ش • م • أ) •	شركة الخنيني والقطامي	راشد مناع
٢١	شركة موتور يونيون للتأمين المحدودة	شركة عجيل وشارما	تيجندر سنغ اوبيراى
٢٢	شركة الضمان اللبنانية (ش • م • ل) •	الشيخ فيصل سعود الصباح	لويس وديع تبشراني
٢٣	الشركة اللبنانية السويسرية للضمان (ش • م • ل) •	مؤسسة المشاريع التجارية العربيــة	داود محمد حمو
٢٤	شركة ايمبلويرز لايابيلتى للتأمين المحدودة •	عبد العزيز الصالح	عبد العزيز الصالح
٢٥	شركة الشرق للتأمين (ش • م • ع) •	الشركة التجارية العامة	سمير حــداد
٢٦	شركة التأمين الأهلية المصرية (ش • م • ع) •	عبد الله عبد العزيز القطامي	جورج عزيز فريدة

القائمة السادسة لشركات التأمين التي منحها سعادة وزير المالية والاقتصاد اجازة لمزاولة اعمال التأمين فى دولة الكويت طبقا للقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦١ .

رقم الاجازة	اسم الشركة	عنوانها	اسم الوكيل	اسم المدير	انواع التأمين المصرح بمزاولتها
٢٧	شركة كمبريان للتأمين المحدودة	شارع فهد السالم	بدر عبدالله جاسم المضف	بدر عبدالله جاسم المضف	١ ـــ ضد الحريق ٢ ـــ ضد الحوادث ٣ ـــ البحرى

وكيل وزارة المالية والاقتصاد

مراقبة السجل التجارى

اعـــلان

تنفيذا لنص المادة (١١) من اللائحة التنفيذية للمرسوم رقم ١ لسنة ١٩٥٩ ، الخاص بنظام السجل التجاري ، تعلن ادارة الشـؤون التجارية (مراقبة السجل التجاري) أن التجار والشركات والوكالات والفروع المدرجة أسماؤهم ادناه قد قيدت فى السجل التجارى بالرقم المبين أمام أسمائهم التجارية وعلى كل تاجر أو شركة أن يذكر فى المكاتبات والمطبوعات المتعلقة بأعماله التجارية رقم القيد هذا ، كما يجب أن يثبت باللغة العربية على واجهة المحل اسمه التجاري مشفوعا برقم القيد.

وكيل الوزارة المساعد
ادارة الشئون التجارية

رقم القيد فى السجل	تاريخ القيد فى السجل	الاسم التجارى	عنوان المحل التجارى	نوع التجارة	الملاحظات
٢١١٦	١٩٥٩/٩/١٦	انس احمد ياسين	النقرة . شارع العثمان	بقالة	
٢٢٩٤	١٩٥٩/٩/١٩	بقالة الوحدة العربية	الدسمة منطقة و	بقالة	
٣٩٨٥	١٩٥٩/١١/٣	عبد الله صالح الحداد	كيفان . قبلي المسجد	بقالة	
٥٣٤٢	١٩٦٠/٢/٧	ستديو سكوب	شارع الدهلة	تصوير فوتوغرافى	
٢٩٢٥	١٩٦٠/٣/٢٦	ناصر محمد الرويح	الشارع الجديد	الخردوات والملابس	
٢٩٢٥	١٩٦١/٤/١٣	ناصر محمد الرويح	الشامية قرب مدرسة الجزائر	بقالة	
٢٩٢٥	١٩٦١/٣/٢٦	ناصر محمد الرويح	الشارع الجديد	بيع واصلاح الساعات	فرع
٦٨٥٨	١٩٦٠/٧/٢٧	عبد الله احمد بوفتين	سوق الحلوى	بيع الحلويات	
٧٦٣١	١٩٦٠/١١/١٣	ريفيرا	شارع المباركية	اقمشة والعاب الاطفال والكماليات	
٧٧٩٥	١٩٦١/١٢/١٤	مخبز الشعب	قرية خيطان / السوق	مخبز	فرع لمحل سبق تسجيله
٨٠٠٨	١٩٦١/١/٢	صالح خضير الهويدى	سوق المقصب الجديد	قصاب	
٨٠٠٩	١٩٦١/١/٢	علي خضير الهويدى	سوق اللحم الجديد	قصاب	
٨٦١٤	١٩٦١/٦/٣	مهدى مضحي الرشيدى	صيهد العوازم	قصاب	
٨٦١٤	١٩٦١/٧/٦	مهدى مضحي الرشيدى	منطقة الدوحة	بقالة	
٨٦١٤	١٩٦٢/٨/٢١	مهدى مضحي الرشيدى	امغرة	قصاب	
٩١٧٨	٩٦١/١١/٢٧	خياط الكوثر	النقرة شارع الغافقي	خياط	
٩١٧٨	١٩٦٢/٤/٢٢	خياط العصر الحديث	شارع عبد الله مبارك ملك الايتام	خياط	
٩٢٠٤	١٩٦٢/٩/٢٦	عبد اللطيف عبد الله الراشد	النقرة شارع بن نصير	بقالة	فرع لمحل سبق تسجيله
٩٢٢٠	١٩٦٢/٥/٢٩	بقالة الجزوب	المرقاب قرب المخفر	معلبات ومرطبات	
٩٣١٥	١٩٦٢/٢/١١	مخزن عاشور	السالمية شارع سالم مبارك	نوفوتيه	فرع لمحل سبق تسجيله
٩٦٨١	١٩٦٢/٩/٢٢	مؤسسة شاق للمقاولات والتجارة العامة	الشعبية قرب المسجد الكبير	مقاولات وتجارة عامة	له تسجيل سابق
٩٧٥٨	١٩٦٢/٤/١	احمد النايف العتيبي	خيطان الشارع الجنوبي	بقالة	
٩٨٥٦	١٩٦٢/٤/٢٣	مشارى ابراهيم الحمدان	سوق واقف	بيع تتن وسجاير	
١٠٠٩٧	١٩٦٢/٦/٣٠	محمد علي غنيم المطيرى	جليب الشيوخ	بقالة	
١٢٠١٤	١٩٦٢/٧/٢٥	محمود عبد الرزاق المحمود	الشدادية	بقالة	
١٠٢٩٢	١٩٦٢/٨/١٤	صالح محمد سعيد المطيرى	الفروانية الشارع الجنوبي	كراج	
١٠٣٦٥	١٩٦٢/٩/٣	جاسر ناصر عبد الرحمن العياف	سوق اللحم الجديد	قصاب	
١٠٣٢٦	١٩٦٢/٨/٢٥	مخزن السعادة . منيف مرشد عليان المطيرى ويوسف محمود عوض الله (تضامن)	المرقاب قرب مسجد القصمة	المعلبات	فلس دينار راس المال ٢٦٢/٥٠٠
١٠٣٩٨	١٩٦٢/٩/٩	حمود المبارك المجاوى الرشيدى	جليب الشيوخ	تصليح السيارات	
١٠٤١٥	١٩٦٢/٩/١١	شركة الضمان اللبنانية (ش . م . ل)	شارع علي السالم	عمليات الضمان واعادة الضمان	وكالة شركة مركزها الرئيسي فى بيروت .
١٠٤٢٠	١٩٦٢/٩/١٧	خياط كمال ا. داود الياس بيطار	شارع عبد الله الاحمد	خياط	
١٠٤٢٧	١٩٦٢/٩/٢٢	علي عبد الله اسماعيل الضاحي	منطقة الخالدية	بقالة ومرطبات	
١٠٤٣٣	١٩٦٢/٩/٢٤	عبد الرزاق عبد القادر بوقل	جليب الشيوخ شارع البرق	خياط	
١٠٤٣٩	١٩٦٢/٩/٢٥	ابراهيم الحميضي	النقرة . شارع تونس	خياط	
١٠٤٤٧	١٩٦٢/٩/٢٦	خياطة السراج	النقرة	خياط	

كشف بالتعديل أو التغيير او سبب المحــو فى البيانات المدونة في السجل التجاري

رقم القيد الاصلي بالسجل	الاسم التجارى السابق قيده	موضوع التعديل او التغيير او سبب المحو	تاريخ التاشير به فى السجل
٦٦٨	شركة ابل حسن وعبد الرسول ابــل	الغاء قيد الشركة المذكورة بسبب وفــاة احد الشركاء	١٩٦٢/١٠/٢٤
١٩٨٤	عبد المحسن يوسف القناعي	الغاء قيد المحل المذكور الكائن فى شارع المباركية لعدم الفائــدة منــه .	١٩٦٢/١٠/٢٢
١٩٨٥	عبد المحسن يوسف القناعي	الغاء قيد المحل المذكور الكائن فى القادسية (بقالة) لعدم الفــائدة منــه .	١٩٦٢/١٠/٢٢
٣٥٠٢	فرع شركة محمد العيبان وعبــد المحسن المرشــد .	الغاء قيد الفرع المذكور الكائن فى المرقاب شارع مسجد القصمة . بناء على كتاب من البلدية رقم ٥٨٤٠ .	١٩٦٢/١٠/٢٥
١٠١٧٣	عبد المحسن مرزوق الهجاج العتيبي	تعديل نوع التجارة للمحل المذكور الكائن فى خيطان شارع السوق من بقالة الى ملابس جاهــزة .	١٩٦٢/١٠/٢٢

وزارة المالية والاقتصاد

ادارة الاسكان

اعــلان

يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه مراجعة هذه الادارة ــ قسم التحصيل ــ شعبة المناطق الصناعية وذلك لانهاء معامــلات تتعلق بهم ــ

١ ــ عبد الله علي الغريب
٢ ــ حسن غلوم رضا
٣ ــ عبد العزيز عيسى السالم
٤ ــ عوده احمد صالح الشايجي
٥ ــ حسين رضا حسين الشطي
٦ ــ محمد خميس جبران
٧ ــ محمد اسماعيل بركات
٨ ــ بخيت سليمان البخيت
٩ ــ حبيب حسين أبل

وكيل الوزارة المساعد

اعلان مناقصة رقم ٦٢/٣٧

تعلن هذه الادارة عن طرح مناقصة لتزويدها بطاولات خشبية مختلفة الاحجام ، طاولات شاي وسبورة ، حسب المقاسات المطلوبة بالمناقصة .

يمكن الحصول على وثائق هذه المناقصة من ادارة الاسكان الواقعة بالقرب من وزارة الاشغال العامة أثناء ساعات العمل الرسمية مقابل رسم قدره (٧٥٠) فلسا غير قابل للرد ،وذلك ابتداء من الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٢/١٠/٢٨ .

يجب تقديم العطاءات الى هذه الادارة فى موعد لا يتجاوز الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/١١/٥ ، حيث تفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

الوكيــل المساعد

اعلان مناقصة رقم ٦٢/٣٨

تعلن هذه الادارة عن طرح مناقصة لتزويدها بقطع غيار لمضخات الماء .
(J. A. P. Engine Spare Parts)

يمكن الحصول على وثائق هذه المناقصة من ادارة الاسكان الواقعة بالقرب من وزارة الاشغال العامة أثناء ساعات العمل الرسمية مقابل رسم قدره (٧٥٠) فلسا غير قابل للرد ،وذلك ابتداء من الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٢/١٠/٢٨ .

يجب تقديم العطاءات الى هذه الادارة فى موعــد لا يتجاوز الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٦٢/١٢/٥ ، حيث تفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

الوكيــل المساعد

اعلان مناقصة رقم ٦٢/٣٩

تعلن هذه الادارة عن طرح مناقصة لتزويدها بشوكة رافعة
(Fork Lift And Crane Combined)

يمكن الحصول على وثائق هذه المناقصة من ادارة الاسكان الواقعة بالقرب من وزارة الاشغال العامة أثناء ساعات العمل الرسمية مقابل رسم قدره (٧٥٠) فلسا غير قابل للرد ،وذلك ابتداء من الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٦٢/١٠/٢٨ .

يجب تقديم العطاءات الى هذه الادارة فى موعد لا يتجاوز الساعة العاشرة من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٦٢/١١/٢٨، حيث تفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

الوكيــل المساعد

اعلان مناقصة رقم ٤٠/٦٢

تعلن هذه الادارة عن طرح مناقصة لتزويدها بكراسي للرسم .

يمكن الحصول على وثائق هذه المناقصة من ادارة الاسكان الواقعة بالقرب من وزارة الاشغال العامة أثناء ساعات العمل الرسمية مقابل رسم قدره (٧٥٠) فلسا غير قابل للرد ،وذلك ابتداء من الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ٢٨/١٠/١٩٦٢ .

يجب تقديم العطاءات الى هذه الادارة فى موعد لا يتجاوز الساعة العاشرة من صباح يوم السبت الموافق ١٧/١١/١٩٦٢ ، حيث تفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

الوكيـل المساعد

جاءنا من وزارة المالية والاقتصاد الاعلان التالي

شركة السينما الكويتية الوطنية

« شركة مساهمة كويتية » س . ت ٨١٢٦

اعـلان

تعلن شركة السينما الكويتية الوطنية (ش . م . ك) انه بمناسبة قرب انتهائها من توزيع شهادات الاسهم الجديدة المضاف اليها أسهم المنحة فسوف يوقف التعامل بالشهادات القديمة (ذوات الكوبونات) اعتبارا من يوم الاثنين الخامس من نوفمبر سنة ١٩٦٢ بانتهاء دوام الشركة الرسمي فى الساعة الواحدة ظهرا ويبدأ التعامل بشهادات الأسهم الجديدة من اليوم السادس من الشهر المذكور .

الرجاء من جميع المساهمين الذين لهـم معاملات بالشهادات القديمة احضارها بأسرع وقت ممكن لمكتب الشركة الكائن بمبنى سينما الأندلس ـــ بحولي لانهاء الاجراءات اللازمة ، علما بأن عملية تبديل شهادات الأسهم القديمة الى جديدة ستبقى مستمرة .

رئيس مجلس الادارة

جاءنا من مراقبة التامين بادارة الشؤون التجارية الاعلان التالي

الشركة الاهلية للتأمين

« شركة مساهمة كويتية »

راس المال المصرح به مليون دينار كويتي

تاسست بموجب مرسوم اميري رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٢

اعـلان

يسر الشركة الاهلية للتأمين ان تعلن للجمهور الكـريم بانهـا انتقلت الى مقرها الرئيسى فى الدور الثاني من عمارة « مكي الجمعة» بشارع علي السالم وترجو من جميع المراجعين مراجعتها فى مقرها الرئيسى تلفون ٤٧٩٩ ـــ ٥٧٩٩ ـــ ٥٠٢٨ ـــ ٥٠٢٩ .

رئيس مجلس الادارة

وزارة الماليـة والاقتصاد

ادارة شؤون النفط العامة

بيـان

دلت نتيجة اختبارات التدفق التي أجرتهـا شركة النفط العربية المحدودة (اليابان) على البئر رقـم ٣٨ فى منطقة رمال البحرين الأولى بتاريخ ٢١/١٠/١٩٦٢ على قوة انتاجية تقدر ب ٥٥٦٠ برميلا فى اليوم عبر انبوب تدفق قطره ٨/٥ بوصة .

أعـلان

تعلن مراقبة الشركات فى ادارة الشؤون التجارية بوزارة المالية والاقتصاد ، ان الاشخاص المذكورين ادناه قد جرى قيدهم فى سجل مراقبي الحسابات وفقا لأحكام القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٢ فى شأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات :

السيد ادوارد نقولا تادريس	الذى تسجل تحت رقم ١٣
السيد جون بيتر جرنسايد	الذى تسجل تحت رقم ١٤
السيد بيتر جراهام كوربيت	الذى تسجل تحت رقم ١٥

وكيل وزارة المالية والاقتصاد

جاءنا من مراقبة التامين بادارة الشؤون التجارية الاعلان التالي :

شركة الخليج للتأمين

شركة مساهمة كويتية

شارع علي السالم ـــ بناية يوسف العبد الرزاق ـــ الدور الاول
هاتف رقم ٣٩٣٦٩

اعـلان

يسر مجلس ادارة شركة الخليج للتأمين (ش.م.ك) ان يعلن للجمهور الكريم بدء الشركة قبول أنواع التأمين المختلفة اعتبارا من صباح يوم الخميس أول تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٢ م الموافق الرابع من جمادى الثانية ١٣٨٢ هـ . بعد أن أعدت لخدمة العملاء نخبة ممتازة من أكفأ الموظفين الخبراء فى شؤون التأمين .

رئيس مجلس الادارة

وزارة المالية والاقتصاد

شركة شل ــ كويت ــ لاستثمار الزيت

استأجرت شركة شل ــ كويت ــ لاستثمار الزيت منصة الحفر المسماة (بانيتول رقم ٢) من شركة بان امريكان (العاملة فى البحر الايراني) للقيام باعمال حفر البئر الثانية لشركة شل ــ كويت ــ ومدة الايجار هي ستة أشهر ويتوقع ان تنصب هذه المنصة خلال النصف الأول من شهر نوفمبر ١٩٦٢ •

ويبلغ طول المنصة حوالي ٢٠٠ قدم والعرض ١٠٤ اقدام والعمق حوالي ١٥ قدما وستطوف على ثمانية سيقان ثابتة فى البحر لتشكل جزيرة ثابتة لعمليات الحفر •

وزارة الداخلية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعـلان

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامـة ان السيد محمد عيسى سالم الجامع قد فقد شهادة جنسيته المرقمة ٤٠٠٥ فيرجى ممن يعثر عليها ان يسلمها الى هذه الادارة •

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

اعـلان

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان السيد زابن زين صالح الرشيدى قد فقد شهادة جنسيته الكويتية المرقمة ٣١٣٦٦ ، فيرجى ممن يعثر عليها ان يسلمها الى هذه الادارة •

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

اعـلان

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان السيد علي مراد علي قد فقد شهادة جنسيته المرقمة ٢٠٦٨٢ • فالرجاء ممن يعثر عليها ان يسلمها الى هذه الادارة •

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

اعـلان

تعلن ادارة الجنسية والجوازات والاقامة ان الاشخاص المدرجةاسماؤهم ادنـاه ، يدعون فقـدان جوازات سفرهم ويطلبون منحهم شهادات بذلك •

يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم لهذه الادارة خلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجـريدة الرسمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة •

مدير الجنسية والجوازات والاقامة

الاسم	الجنسية	رقم الجواز	التاريخ	الملاحظات
١ ــ ناصر بن صالح	عماني	٣٨٣	١٩٦٢/١٠/١٧	١٨٥٢٧٢
٢ ــ سليم عبد عطاالله	اردني	٢٢٨٥٦٩	١٩٦٢/١٠/١٨	
٣ ــ عبد الرزاق محمود صالح	اردني	٢٨٠٦٠٠	١٩٦٢/١٠/١٨	١٨٨٢٦٩
٤ ــ ابراهيم يعقوب فرج	اردني	٢٢٨٠٠٨	١٩٦٢/١٠/٢٠	
٥ ــ تايهة اشتيوى عكاشه	اردني	١٣٢٠٨٠	١٩٦٢/١٠/٢٠	٥٣٨٤٤
٦ ــ السيد طه ذيب حسين	اردني	١٧٢٣٦١	١٩٦٢/١٠/٢١	١٧٣٧٦٨
٧ ــ هاني شحادة سليمان	اردني	٣٢٠٢٩٥	١٩٦٢/١٠/٢٣	
٨ ــ محمد حسن محمود اسماعيل	اردني	٢٥٦١٦٥	١٩٦٢/١٠/٢٤	
٩ ــ ايشور شوشو عزيز	عراقي	١٧٠٦٠٢	١٩٦٢/١٠/٢٤	١٦٥٠٦٢
١٠ ــ محمد بن احمد	مهرى	٩٤٢	١٩٦٢/١٠/٢٩	
١١ ــ علي بن عباس	عماني	١٠١٣	١٩٦٢/١٠/٢٩	١٣٤٦٤٧

وزارة العـدل

ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارات محجوزة الرقم ١٧٤

تعلن وزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٦/١١/١٩٦٢ اعتبارا من الساعة الثالثة مساء وما بعدها سيباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات ــ السيارات الآتي بيانها : ــ

١ ــ سيارة رقم/١٥٤٤٩ كويت خصوصي فيات حجم/١١٠٠ المملوكة للمحكوم عليه محمد خالد عبد الله مبارك تنفيذا لأمري الاداء رقمي/١٤٨/٦٢ ، ١٣/٦٢ الصادرين مـن المحكمة الكلية لصالح المحكوم له/أحمد السيد هاشم الغربللي وفاء لمبلغ ١٤٤/٢٢٣ مائتين وثلاثة وعشرين دينارا ومائة واربعة واربعـين فلسا بمـا فيها المصاريف واتعاب المحاماة •

٢ ــ سيارة رقم/٢٣٣٨٦ كويت خصوصي ماركة « كونسل » طراز/٥٩ المملوكة للمحكوم عليه/شفيق عبد الحليم صالح الخليل ، تنفيذا للحكم الصادر من المحكمة الكلية في القضية رقم/١٥١٢/٦٢ تجاري لصالح المحكوم له/علي ابراهيم المواش وفاء لمبلغ ٣٥٤/٥٥٢ خمسمائة واثنين وخمسـين دينـارا وثلاثمائة واربعة وخمسين فلسا بما فيها المصاريف واتعاب المحاماة •

٣ ــ سيارة رقـم/٤٨٩٩ كويت خصوصي ماركـة دودج طراز/٥٧ المملوكة للمحكوم عليه/عبد الله سالم الدبوس ، تنفيذا للحكم الصاد رمن المحكمة الكلية في القضية رقم/١٥٢٩/٦١ تجاري لصالح المحكوم لهما عبد الله محمد العسلاوي وبراك محمد الطراح وفاء لمبلغ ــ/٣١٥ ثلاثمائة وخمسة عشر دينارا بما فيها المصاريف •

٤ ــ سيارة رقم/٧٥٢٢/كويت نقل خاص فيـات المملوكة للمحكوم عليه/يوسف عبد الله الشريده تنفيذا لأمر الاداء الصادر من المحكمة الكلية رقم/١٦١/٦١ لصالح المحكوم له/احمد السيد هاشم الغربللي وفاء لمبلغ ١٧٧/٨٧٥ مائة وسبعة وسبعين دينـارا وثمانمائة وخمسة وسبعين فلسا بما فيها المصاريف وأتعاب المحاماة •

٥ ــ سيارة رقم/٢٧٥٣ نساف لوري فورد طراز/٥٨ المملوكة للمحكوم عليه/جوزيف الجر ، تنفيذا للحكم الصادر من المحكمة الكلية في القضية رقم/٣٢٢/٦٢ تجاري لصالح المحكوم لها/الشركة الكويتية لاستيراد السيارات المحدودة وفاء لمبلغ ٧٠٦/٠١٤ سبعمائة وستة دنانير واربعة عشر فلسا بما فيها المصاريف •

٦ ــ سيارة رقم/٢٧١٥٩خصوصي كويت طراز/٦٢ فالكون المملوكة للمحكوم عليـه/المهندس محمود محمد محمود ، تنفيذا للحكم الصادر من المحكمة الكلية في القضية رقم/٢٣٩١/٦٢ تجاري لصالح المحكوم لها/الشركة الكويتية لاستيراد السيارات المحدودة وفاء لمبلغ ــ/١٨٩ مائة وتسعة وثمانين دينارا بمافيها المصاريف •

فعلى راغبي الشراء الحضور في المكان والزمان المحددين اعلاه للمزايدة ، واذا لم يتم البيع بالتاريخ المذكور فيعين له يوم الأربعاء ٧/١١/١٩٦٢ وما بعده بنفس المكان والزمان المذكورين •

ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخـرى فليراجع قسـم الحجوزات بادارة التنفيذ •

وللبيان نعلن ،،،

وزير العـدل

اعلان بيع محجوزات الرقم ١٧٥

تعلن وزارة العدل أنه في يوم الاثنين الموافق ١٩/١١/١٩٦٢ اعتبارا من الساعة الثالثة مساء وما بعدها سيباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات ــ السيارات المبينة أدناه • ــ

١ ــ سيارة رقم / ٢١٦٨٣ كويت خصوصي نوع / رينـو طراز ٦١ المملوكة للمحكوم عليه عبد الله صلال العبد الله تنفيـذا للحكم الصادر في القضية رقم / ٣٣١٠/٦١ تجاري المرفوعـة من شركة الحص للهندسـة والنقليات المحدودة وفاء لمبلغ ــ/٥٠٠/٩٩ تسعة وتسعين دينارا وخمسمائة فلس بمـا فيهـا المصاريف واتعاب المحاماة •

٢ ــ سيارة رقم / ١٦٩٥٩ كويت خصوصي نوع / موريس طراز ٥٨ المملوكة المحكوم عليه فتحي يونس تنفيذا للحكم الصادر في القضية رقم / ٢٢٥٠/٦٢ تجاري المرفوعة من حسن محمد مرزوق وفاء لمبلغ ــ/٣٢٥/١٠١ مائة ودينار وثلاثمائة وخمسة وعشرين فلسا بما فيها المصاريف •

٣ ــ سيارة رقم / ٣٨٤٩ كويت عمومي نوع / زودياك طراز ٥٨ المملوكة للمحكوم عليه / ابراهيم راشد ابراهيم تنفيذا للحكم الصادر في القضية رقم / ٤٥٢/٦٢ تجاري المرفوعـة من الشركـة الكويتية لاستيراد السيارات المحدودة وفاء لمبلـغ ــ/٢٩٤ مائتـين وأربعة وتسعين دينارا بما فيها المصروفات •

فعلى راغبي الحضور في الزمان والمكان المحددين بصدرهذا الاعلان واذا لم يتم البيـع فيهمـا يعين لهـا يوم الثلاثاء الموافـق ٢٠/١١/١٩٦٢ بنفس الزمان والمكان المذكورين •

ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى فليراجع « قسـم الحجوزات » بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي •

وللبيـــان نعـلن ،،

وزير العدل

اعلان بيع سيارات محجوزة رقم ١٧٦

تعلن وزارة العدل انه فى يوم الاثنين الموافق ١٩/١١/١٩٦٢ اعتبارا من الساعة الثالثة مساء وما بعدها سيباع بالمزاد العلني فى سوق حراج السيارات ــ السيارات المبينة ادناه ــ

١ ــ سيارة رقم/٤٤٠٠ كويت أجرة نوع/رامبلر طراز ٦١ المملوكة للمحكوم عليه عبيد لبدان العتيبي تنفيذا للحكم الصادر فى القضية رقم/١٤٣٥/٦٢تجارى لصالح المحكوم له/عبدالله تويني ركاد وفاء لمبلغ/٧٥٠ر١٤١ مائة وواحد واربعين دينارا وسبعمائة وخمسين فلسا بما فيها المصاريف .

٢ ــ سيارة رقم/٢٥٤٩ كويت أجرة نوع/فكسهول طراز ٦١ المملوكة للمحكوم عليه منصور يوسف النشيط تنفيذا لامر الاداء رقم/٥٩/٦١ لصالح المحكوم له علي حسن الهزيم وفاء لمبلغ /٥٠٠ر٤٧٢ اربعمائة واثنين وسبعين دينارا وخمسمائة فلس بما فيها المصاريف واحكام اخرى .

٣ ــ سيارة رقم / ٣٤٥٨ / كويت خصوصى نوع / هلمن طراز ٥٥ المملوكة للمحكوم عليه منصور يوسف النشيط تنفيذا للحكم الصادر فى القضية رقم /٦٩٣/٦١ تجاري لصالح المحكوم له / محمد زكي عرفات وفاء لمبلغ /٢٦٣ر٨٤اربعة وثمانين دينارا ومائتين وثلاثة وستين فلسا بما فيها المصاريف واحكام أخرى .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين بصدر هذا الاعلان ، واذا لم يتم البيع فيهما فيعين لها يوم الثلاثاء الموافق ٢٠/١١/١٩٦٢ بنفس الزمان والمكان المذكورين ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى فليراجع « قسم الحجوزات » بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمي .

وللبيان نعلن .

وزير العدل

اعلان مبيع محجوزات رقم ١٧٧

تعلن وزارة العدل أنه فى يوم الاحد الموافق ١٨/١١/١٩٦٢ ابتداء من الساعة الثامنة صباحا وما بعدها سيباع بالمزاد العلني بمحل سمارة للتموين بعمارة الجندول بجانب عمارة ثنيان الغانم بشارع فهد السالم المواد المبينة أدناه :

١ ــ ثلاجة عرض ماركة/ديتروت
٢٤ علبة بن
٥٠ علبة سمن
٢٠ علبة عصير برتقال
١٢٠ علبة لحمة
١٨٩ علبة شارى صفيح
٢٣ علبة لبن ماركة/سيفتي
٠٤ علبة لبن كبيرة ماركة/سيفتي
٣٠ علبة تفاح
٤٠ علبة شارى ورق

وهذه المحجوزات مملوكة للمحكوم عليه/اسماعيل عمر سمارة تنفيذا للحكم الصادر من المحكمة الكلية بتاريخ ١/٩/١٩٦٢ فى القضية رقم ٢٣٣٢/ ٦٢ تجاري لصالح المحكوم له/خليفة الفهد العبد الكريم وفاء لمبلغ /٦٩٨ر٢٠٤ مائتين واربعة دنانير وستمائة وثمانية وتسعين فلسا بما فيها المصاريف ، فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين بصدر هذا الاعلان ، واذا لم يتم البيع فيهما فيعين لها يوم الاثنين الموافق ١٩/١١/١٩٦٢ فى سوق الحراج الساعة الثالثة مساء ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى فليراجع « قسم الحجوزات » بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

وللبيان نعلن .

وزير العدل

ادارة التسجيل العقاري

اعـلان

يرجى من حضرات المذكورين أدناه الحضور الى ادارة التسجيل العقارى (قسم مراقبة العقود) لانهاء معاملاتهم .

الاســـم
بدور بنت أحمد العيسى
حسن بن عبد الله
حمد عبد المحسن المشارى وعلى أكبر بستكي
حليمه محمد حسين
دلال يوسف الحداد
خالد ناصر النجدى
سالم بن جمعان المضحي وشركاه
سليمان محمد السليمان
سند بن سليمان علي الشطي وحصه بنت أحمد المطير
شملان عبد العزيز صالح الحساوى
عاشور عبد الله بن مكي
عباس عبد الله عبد العزيز الشيرازى
عبد العزيز عبداللهعبد الرحمن الحصين ومطلق وعلي صالح العروج
عبدالله يوسف العبد الهادى
عبدالله السعد المحمد
عبدالله السليمان الموسى
عبدالله الصالح العلي
عبدالله وداود وساره أولاد سليمان الخليف وخالد صالح الرومي
عبد الكريم سليمان اليحيا الماضى
عبدالله هايف الحربي
عبد الرزاق عيسى الدوب
عبد النبي حيدر عبدالله الشيرازى

علي احمد عبد الله القطان
علي حسين علي سبتي
علي عبدالله الصانع وشركاه وأحمد ملا رضا اسماعيل .
غازى عيد الحربي
غلوم علي حيدر جمال
لطيفه شهاب الخليفي
محمد زيد سعد
محمد أحمد حسين بوحمد وعبد الحسين وعبـد الحميد ابني خلف أحمد الشطي .
محمد عبدالله الشرهان وشركاه
مساعد العبد العزيز العلي الكليب
مندوب عن الشيخه غنيمه العبدالله الجابر الصباح
مطيره بنت هادى شريم
مطرف محمد المنيس
منيره جاسم محمد
صالح احمد الخضير
نورة بنت حسن رجب الشرف
كرم حسين محمد
ورثة دثيان ظاهر ومبارك عبد العزيز الحساوي
ورثة ليلى بن حنتوش
ورثة غازى صالح الهوشان
ورثة فالح بن خضير
يعقوب خلف اليتامي
يوسف يعقوب المطوع وعبد الوهـاب عيسى العبـد اللطيف واحمد حسن عاشور
يوسف صالح عبد الرحمن الورع
يوسف علي محمد كمال
يوسف بدر الخرافي
يوسف ولولوه ولدى جاسم الحجي .

مدير ادارة التسجيل العقارى

ادارة الأيتام

اعلان رقم : ٦٢/٢٩

تعلن ادارة الأيتام بأنه انتقل الـى رحمة الله تعالى عبد الله عبد العزيز العثمان .

لذا ، يرجى ممن له ، أو عليه ، دين أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة ، أثناء الدوام الرسمي ، خلال ثلاثين يوما ، من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

المدير العام

اعلان رقم : ٦٢/٣٠

تعلن ادارة الايتام بانه قد انتقل الى رحمة الله تعالى : مبـارك عقله الرنين السليماني ، الموظف السابق بوزارة الداخلية / المباحث العامـة .

لذا ، يرجى ممن له او عليه ، دين للمذكور ، او اية علاقـة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة ، اثناء الدوام الرسمي ، خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن .

المدير العام

وزارة التربية والتعليم

اعلان عن طرح مناقصة الجزء الثاني من المواد الغذائية م ع/٣٣

تعلن هذه الوزارة عن حاجتها الى مواد غـذائية عن طـريق المناقصة بالظرف المختوم فعلى السادة التجار المسجلين لدى السجل التجاري وغرفة تجارة الكويت الراغبين الدخـول بهذه المناقصـة الحصول على دفتر الشروط والمواصفات من قسم المناقصات بالوزارة مقابل (١) دينار واحد غير قابل للرد ، علما بأن آخر موعد لقبـول العطاءات هو الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الاثنين ٦٢/١١/٢٦

وزير التربية والتعليم

اعـلان

تعلن وزارة التربية والتعليم عن بدء نشاط المرسم الحر للفنون الجميلة الملحق بكلية المعلمين لهواة الرسم والتصوير والنحت يوميا من الساعة ٥ر٣٠ الى الساعة ٨ر٣٠ مساء ما عدا ايام الجمع ، وقـد زودت الوزارة المرسم بالاخصائيين الفنيين الذين يباشرون عمليـة التوجيه والارشاد .

والوزارة تشجـع شباب الكويت الذين يرغبون فى اشباع هواياتهم الفنية ولا يجدون المجال أو المكان الذي يسـاعدهم على ذلك .

تسجل الاسماء بالمرسم فى ساعات الدوام الرسمية صباحـا وبعد الظهر من الساعة ٥ر٣٠ الى ٨ر٣٠ مساء .

وكيل الوزارة

وزارة الكهرباء والماء

اعلان مناقصة رقم وكم/٢٢/١/١٨ ـ ٦٢/٦٣

تدعو وزارة الكهرباء والماء لمناقصة « التمديدات الكهربائيه لثكنات الامن العام فى الشويخ » .

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة من وزارة الكهرباء والماء خلال أوقات العمل الرسمية مقابل دفع اربعة دنانير غير قابلة للرد اعتبارا من ١٩٦٢/١١/٤ .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الوزارة فى موعد لا يتأخر عن الساعه الحادية عشرة من صباح يوم ٦٢/١١/١٩ ، وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسميه وعلى لوحة اعلانات هذه الوزارة فور ظهورها .

وزير الكهرباء والماء

اعلان مناقصة رقم وكم/٢٢/٢/٩٩ ـ ٦٢/٦٣

تدعو وزارة الكهرباء والماء لمناقصة تزويد « طباخات على الغاز » .

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة من وزارة الكهرباء والماء خلال اوقات العمل الرسميه اعتبارا من ١٩٦٢/١١/٤ .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الوزارة فى موعد لا يتأخر عن الساعة الحادية عشرة من صباح يوم ٦٢/١٢/٥ ، وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسميه وعلى لوحة اعلانات هذه الوزارة فور ظهورها .

وزير الكهرباء والماء

اعلان

نتيجة مناقصة رقم وكم/٢٢/٢/٤٣ ـ ٦٢/٦٣
تزويد وتركيب محولين قوة ١٥م٠ فى ١٠ ١١/١٣٢ كي ٠ فى قرب قرية الشعيبه .

لقد أرسي العطاء للمناقصة المذكورة أعلاه على السادة الشركة الكويتية للاستثمارات المالية والتجارة بوصفهم وكلاء السادة Le Materiel Electrique بمبلغ اجمالي قدره ٦٤٩٧٠/٦٠٠ دينار (فقط اربعة وستون الفا وتسعمائة وسبعون دينارا وستمائة فلس لاغير)

لقد كان العرض المذكور أرخص العروض المطابقة لمواصفاتنا وشروطنا الفنية .

وزير الكهرباء والماء

اعلان

نتيجة مناقصة وكم/٢٢/٢/٣٨ ـ ٦٢/٦٣
ملحق المشاغل الرئيسية فى الشويخ

لقد ارسي العطاء للمناقصة المذكورة اعلاه على السادة شركة المقاولات والتجارة بمبلغ اجمالي قدره ٤٠٨٠٠/٨٢٦ دينار (فقط اربعون الفا وثمانمائة دينار وثمانمائة وستة وعشرون فلسا لا غير) .

لقد كان العرض المذكور ارخص العروض المطابقة لمواصفاتنا وشروطنا الفنيه .

وزير الكهرباء والماء

وزارة الشئون الاجتماعية والعمل

الاتحاد الكويتي لكرة السلة والطائرة

محضر الاجتماع السابع عشر

الوقت ـ الساعة السابعة مساء يوم السبت الموافق ٦٢/١٠/٢٧.

المكان ـ مقر الاتحاد

الحضور ـ اعضاء الاتحاد السادة / احمد مهنا ، علي العمر ، خضير المشعان، يوسف عبيد ، احمد النحاس ، خالد الحمد .

وقد تخلف عن الاجتماع السيد عبد الرحمن المضاحكة .

اولا ـ اطلع الاتحاد على محضر الاجتماع السابق وتمت الموافقة عليه .

ثانيا ـ تلى محضر اجتماع لجنة الحكام الثالث وتمت الموافقة عليه .

ثالثا ـ تمت الموافقة على حضور فريق « بيرو » وتقرر رفع كتاب الى اللجنة الاولمبية للموافقة والاتصال بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل لاستضافة الفريق الزائر وتأمين المواصلات الداخلية له خلال فترة اقامته والحصول على تأشيرات الدخول اللازمة .

رابعا ـ تقرر تعميم جدول المباريات على الاندية والحكام .

خامسا ـ تقرر ان يكون الاجتماع القادم فى تمام الساعة السابعة من مساء يوم السبت الموافق ١٩٦٢/١١/٣ بمقر الاتحاد .

سكرتير الاتحاد

غرفة تجارة الكويت

اعـلان

يرجو مجلس ادارة غرفة تجارة الكويت لفت انظار جميع التجار والصناعيين الى ان وزارة المالية والاقتصاد تقوم حاليا باجراء مسح صناعي عام فى الكويت بغية جمع الاحصائيات والمعلومات عن مختلف الصناعات وذلك لتسترشد بها فى وضع سياسة صناعية سليمة • وقد كلفت الوزارة المذكورة مؤسسة استشارية للقيام بهذا المسح •

ولكي تتم عمليات المسح الصناعي بنجاح ترجو غرفة تجارة الكويت جميع رجال الاعمال والتجار والصناعيين تسهيل مهمة القائمين بهذه العملية وتزويدهم بجميع المعلومات والاحصائيات والبيانات المطلوبة نظرا لاهمية المسح الصناعي فى تقرير السياسة الاقتصادية والصناعية التي ترتكز على أسس علمية وتتجنب الوقوع فى اخطاء قد يكون لها مضاعفات جسيمة فى المستقبل • بينما يساعد نجاح هذا المسح الصناعي على تهيئة أسباب الازدهار والتقدم للاقتصاد الوطني والصناعة الوطنية •

وتؤكد غرفة تجارة الكويت ان نتائج عمليات المسح الصناعي ، شأنها شأن كل احصاء ودراسة ، تتم بسرية مطلقة وتجمع معلوماتها وارقامها بصورة لا تدل على مصدرها وهي تحفظ فى سرية تامة •

هذا ويأمل مجلس ادارة الغرفة من جميع رجال الاعمال والتجار والصناعيين ابداء كل تعاون فعال للقائمين بعملية المسح الصناعي وتزويدهم بكافة المعلومات التي يطلبونها •

رئيس غرفة تجارة الكويت

وزارة الكهرباء والماء

رقم المناقصة وكم/٢٢/٢/٦٩ ـ ٦٢/٦٣

موضوعها مواد تنظيف ومواد متنوعة •

اسم المناقص الناجح	رقم طلب الشراء	تاريخ طلب الشراء	رقم الفقرة الممنوحة	المبلغ فلس ـ دينار	تاريخ الشحن
مؤسسة بهمن التجارية	٦٤١	٢٧/١٠/٦٢	١ ، ٦	٥٠٠/٥٩٨	خلال ٤ أسابيع •
سلطان عجيل واخوانه	٦٤٢	٢٧/١٠/٦٢	٢ ، ٤(أ ـ و)	٣٧٦/٩٠٢	خلال ٨ ـ ١٠ أسابيع •
خالد الملا وشركاه	٦٤٣	٢٧/١٠/٦٢	٥ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٨ •	٣٧٨/٢٦٠	الفقرة ٥ خلال ٧ ـ ٩ أسابيع والفقرة ١٢ خلال ٥ أسابيع والفقرة ١٣ خلال ٤ ـ ٥ أسابيع • والفقرة ١٤ أسرع فرصة ممكنة والفقرة ١٥ خلال ١٤ ـ ١٧ يوما ، والفقرة ١٨ خلال ١٧ يوما
فهد سلطان	٦٤٤	٢٧/١٠/٦٢	٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٧ •	٨٠٨/١٠٠	الفقرة ٨ خلال ١٢ ـ ١٤ اسبوعا والفقرات ٩ ، ١٠ ، ١٧ خلال ٤ ـ ٦ أسابيع •
مرزوق عبد الوهاب الداود	٦٤٥	٢٧/١٠/٦٢	١١	ـ/١٦١٠	خلال ٦ ـ ٨ أسابيع •
سلطان عجيل واخوانه	٦٤٦	٢٧/١٠/٦٢	٣	١٢٥/ ٩٨	خلال شهرين •
مؤسسة بهمن التجارية	٦٤٧	٢٧/١٠/٦٢	٧	٤٥٠/٢٢٣	خلال ٦ ـ ١٠ أسابيع •
مؤسسة بهمن التجارية	٦٤٨	٢٧/١٠/٦٢	١٦	٣٥٠/ ٣٣	خلال ٤ ـ ٦ أسابيع •

رقم المناقصة وكم /٢٢/٢/٥٧ ــ ٦٢/٦٣

موضوعها أدوات يدوية .

اسم المناقص الناجح	رقم طلب الشراء	تاريخ طلب الشراء	رقم الفقره الممنوحه	المبلـغ فلس ــ دينار	تاريخ الشحن
غربللي اخوان	٦١٥	١٧ / ١٠ / ٦٢	٧ ٨أ ، ب ٥ ، ١٢ ١٨أ ، ب	٧٩٨/٠٩٥	الفقرات ٧ و٨أ ، ب خلال ٣ ــ ٤ شهور (جزء خلال ٤ ــ ٦ اسابيع) ، الفقرة ٥ خلال ٥ ــ ٦ أسابيع والفقرة ١٨أ ، ب خلال ١٢ أسبوعا والفقرة ١٢ خلال ٦ ــ ٨ أسابيع .
خليفه دعيج الدبوس واخوانه	٦١٣	=	١٣	ــ/٩٥	خلال ٣ ــ ٣ أسابيع .
احمد يوسف النصف واخوانه	٦١٦	=	١أبج،٣أــج ٤أ،ب و٦أ،ب ١٧أ،ب و ١٩	٦١٧/٦٠٠	خلال ٤ شهور .
خالد عبد اللطيف المسلم واخوانه	٦١٧	=	٩ ، ١٠	٢٢٥/٤٠٠	خلال ستة أسابيع .
مراد يوسف بهبهاني	٦١٨	=	٢،١٤،١٥،١٦أ ، ب .	٣٩٢/٦٥٠	الفقرة ٢ خلال ٧ ــ ٨ أسابيع . والفقرات ١٤ ، ١٥ ، ١٦أ ، ب خلال ١٢ ــ ١٤ أسبوعا .
فهد سلطان	٦١٩	=	١١	ــ/٩٠	خلال ٦ ــ ٨ أسابيع .

رقم المناقصة وكم/٢٢/٢/٨٤ــ٦٢/٦٣

موضوعها مواد لحيم وسباكه

اسم المناقص الناجح	رقم طلب الشراء	تاريخ طلب الشراء	رقم الفقرة الممنوحه	المبلغ فلس ــ دينار	تاريخ الشحن
شركة اوكسجين الكويت	٦٦٢	٢٧ / ١٠ / ٦٢	١ أ ــ د ٢ ، ٩ ، ١٠	٦٠٠ / ٥٢٤	الفقرات ١ أ ــ د ، ١٠ في الحال . والفقــرات ٢ ، ٩ خـــلال ستـــة أسابيع .
مراد يوسف بهبهاني	٦٦٣	٢٧ / ١٠ / ٦٢	٣ ، ١٢	٧٥٠ / ٢٠٦	خلال ٦ ــ ٨ أسابيع .
بدر الملا واخواته	٦٦٤	٢٧ / ١٠ / ٦٢	٤	٨٠٠ / ٣٥	خلال ٤ ــ ٥ اسابيع .
فرج عجيل وشركاه	٦٦٥	٢٧ / ١٠ / ٦٢	٥ ــ ٨	٤٣٣ / ٢٧٠	خلال ٣ ــ ٤ أسابيع .
شركة رضايات التجارية	٦٦٦	٢٧ / ١٠ / ٦٢	١١	ــ / ١١٧	خلال ٢١ يوما .

وزارة الجمارك والموانىء

اعـلان

تعلن وزارة الجمارك والموانىء عن تأجيل موعد بيع سفينة التفريغ (مختار) الى يوم الخميس الموافق ١٥/١١/٦٢ ، الساعة التاسعة صباحا ، وذلك بدلا من يوم الاربعاء الموافق ٣١/١٠/٦٢ المعلن عنه بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) بالعدد رقم ٤٠٠ بتاريخ ٢٨/١٠/١٩٦٢ .

فعلى الراغبين بالاشتراك بالمزاد المذكور ، الحضور الى منطقة حوض الكويت بالموعد المحدد ، ويمكن معاينة السفينة المذكورة بمنطقة حوض الكويت اثناء الدوام الرسمى ، كما يمكن الحصول على اية معلومات عن السفينة المذكورة من مراقب النقل البحري او كبير المهندسين بهذه الوزارة .

وكيل وزارة الجمارك والموانىء

اعلان

تعلن وزارة الجمارك والموانىء انه قد تم تجهيز ميناء الكويت بشبكة من المواصلات الهاتفية اللاسلكية ذات الذبذبات العالية جدا ، وتعمل الشبكة المذكورة على الموجتين ٨ر١٥٦ ميكاسايكل/الثانية و٦ر١٥٦ ميكاسايكل/الثانية ، وسيبدأ العمل التجريبي بالشبكة المذكورة بتاريخ اليوم الموافق ١/١١/١٩٦٢،على ان يكون موعد بدء العمل الرسمي بها ١/١/١٩٦٣ .

وتدعو وزارة الجمارك والموانىء اصحاب العلاقة للاتصال بقسم مراقبة المرفأ بالشويخ للوقوف على المزيد من التفصيلات العائدة للشبكة المذكورة خلال ساعات العمل الرسمي .

وكيل وزارة الجمارك والموانىء

مكتب مقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١٧٣٠)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ٢٨/٧/١٩٥٧ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١١/٨/١٩٥٧ المتضمن نظام المقاطعة .

وعملا بالقرار الخطي الصادر عن المؤتمر السابع عشر لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة أولى : يمنع ادخال جميع الاسطوانات والتسجيلات العائدة الى المغني والممثل الاميركى/فرانك سيناترا
FRANK SINATRA.

وكذلك يمنع دخول وعرض الافلام التي يشترك فى تمثيلها .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

وزارة الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٧٣١)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ٢٨/٧/١٩٥٧ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١١/٨/١٩٥٧ المتضمن نظام المقاطعة .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة أولى : تدرج على القائمة السوداء البواخر التالية ويمنع رسوها فى جميع موانىء الكويت وتحرم من التفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين .

اسم الباخرة	جنسيتها
ATHINAI	يونانية
HELLAS	يونانية
WILLI BOHMER	هولندية
EXFORD	اميركية
FRIESIA	المانية
ANGOLA	دنماركية
FLAMATT	ليبرية
FETHIYE	تركية
ATREUS	يونانية

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

وزارة الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٧٣٢)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ٢٨/٧/١٩٥٧ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١١/٨/١٩٥٧ المتضمن نظام المقاطعة .

وعملا بالقرار الخطي الصادر عن المؤتمر السابع عشر لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي :

مادة أولى : تدرج على القائمة السوداء الشركة السويسرية/ MAFIT TRUST CORP. ويحظر التعامل معها •

مادة ثانية : يشمل حظر التعامل مع هذه الشركة سائر فروعها والشركات التي تساهم معها ماليا أو معنويا •

مادة ثالثة : لن يرفع الحظر المفروض على التعامل معها •

مادة رابعة : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وزارة الجمارك والموانيء

قرار رقم (١٧٣٣)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي : ــ

مادة أولى: يدرج على القائمة السوداء فرع المصرف الاسرائيلي السويسري فى مانشستر .SWISS - ISRAEL TRADE BANK ويحظر التعامل معه

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وزير الجمارك والموانيء

قرار رقم (١٧٣٤)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي : ــ

مادة أولى : ترفع من القائمة السوداء الباخرة الالمانية .FRIESIA ويسمح لها بالرسو فى جميع موانيء الكويت ويصرح لها بالتفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين، وذلك بعد أن تقدمت بالضمانات الكافية •

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وزارة الجمارك والموانيء

قرار رقم (١٧٣٥)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي : ــ

مادة أولى : ترفع الباخرة اليونانية .AGHIOS NICOLAOS من قائمة البواخر ذات التموين المحدود ويسمح لها بالرسو فى جميع موانيء الكويت ، ويصرح لها بالتفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين وذلك بعد أن تقدمت بالضمانات الكافية •

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وزارة الجمارك والموانيء

قرار رقم (١٧٣٦)

بناء على قرارنا رقم (١٣٠) المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨ والمنشور فى العدد (١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

وبناء على ما ثبت لدى مكتب مقاطعة اسرائيل من أن الباخرة الالمانية .LOUISA LATTMANN قد أصبح اسمها .MAX SCHNELL

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي :

مادة أولى : يرفع اسم الباخرة .LOUISA LATTMANN من القائمة السوداء •

مادة ثانية : تدرج على القائمة السوداء بصفة دائمة الباخرة الالمانية .MAX SCHNELL ويمنع رسوها فى جميع موانيء الكويت، وتحرم من التفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين •

مادة ثالثة : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

وزارة الجمارك والموانيء

اعــلان

يرجى من وكلاء الشركات التالية وممن يتعاملون معها الاتصال بمكتب مقاطعة اسرائيل فى أقرب فرصة ممكنة : ــ

اسم الشركة	جنسيتهــا
Osterman Petersen Bros. Ltd.	دنماركية
H. Tano & Co. Ltd.	يابانية
Ready Mix Concrete	انجليزية
ReadyMix Services Ltd.	انجليزية
Ready Mix Transport Ltd.	انجليزية
Transporttation Beratungsgesell Schaft	المانيــة
Reab Karcher G.M.B.H.	المانيــة
Gelsenkirchener Bergwerks A.G.	المانيــة
Ready Mixed Concrete Ltd. of Australia	استرالية

وكيل وزارة الجمارك والموانيء
المشرف على شؤون المقاطعة

وزارة الصحة العامة

اعلان رقم ٢٢٩

تقدم لهذه الوزارة السيد/غلوم بن محمد بصفته والد الطفلة فوزية المولودة بتاريخ ٦١/١٢/٢٠ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة دسمان برقم ٦١/١٠٦٨١ش طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنته بالدفاتر من محمد غلوم عزيز الى غلوم بن محمد وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧١٠ جلد ٣ بتاريخ ١٧ سبتمبر ١٩٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٠

تقدم لهذه الوزارة السيد/ابراهيم صالح مدين القلاف بصفته والد الطفلة سميحة المولودة بتاريخ ٦٢/٧/١٥ والمسجلة بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٦٢/٣٩٩٠ش طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنته بالدفاتر من ابراهيم صالح الجرار الى ابراهيم صالح مدين القلاف وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٥٢٣ جلد ٣ بتاريخ ٦٢/٧/٢٨ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣١

تقدم لهذه الوزارة السيد/عبيد حمود كروين الشمرى بصفته والد الطفلة عيدة المولودة بتاريخ ١٩٥٣/٨/١ والمسجلة بدفتر مواليد صحة الحولي برقم ٦٠/١٢٦١

ومطيرة المولودة بتاريخ ١٩٥٥/٦/٤ والمسجلة بدفتر مواليد صحة الحولي برقم ٦٠/١٣٩٥

ونزيلة المولودة بتاريخ ١٩٥٦/١١/١٥ ومسجلة بدفتر مواليد صحة الحولي برقم ٦٠/١٣٦٠

وموضي المولودة بتاريخ ١٩٥٨/٩/٣ ومسجلة بدفتر مواليد صحة الحولي برقم ٦٠/١٣٦٢

وعلي المولود بتاريخ ٦٠/٤/٣ ومسجل بدفتر مواليد صحة الحولي برقم ٦٠/١٣٦٥

ومبارك المولود بتاريخ ٦١/٧/٢٨ ومسجل بدفتر مواليدصحة الحولي برقم ٦١/٧٢٨

طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنائه بالدفاتر من عبد الله حمود كريم الى عبيد حمود كروين الشمرى وتغيير اسم الوالدة بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنه مبارك فقط من فايزه عيد ضحوى الى فهيده علي وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٦٨٠ جلد ٣ بتاريخ ٦٢/٩/١٣ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٢

تقدم لهذه الوزارة السيد/ناصر صالح ناصر الخنة بصفتهوالدالطفلة بدرية المولودة بتاريخ ١٩٥٨/٤/٢٧ والمسجلة بدفاتر مواليد صحة الحولي برقم ٣١٠ ووالد الطفلة فاطمة المولودة بتاريخ ٦١/٨/١٩ والمسجلة بدفاتر مواليد صحة الحولي برقم ٦١/٧١٧ طالبا تغيير اسم الوالد من ناصر سالم ناصر بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنته بدرية بالدفاتر ومن ناصر صالح محمد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنته فاطمة بالدفاتر الى ناصر صالح ناصر الحنةوذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٢٨ جلد ٣ بتاريخ ٦٢/٩/١٨ وتغيير اسم الام بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنته فاطمة بالدفاتر من « شجحةصالحناصر » الى شجحة حمد ماجد وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٦٧٧ جلد ٣ بتاريخ١٣/٩/٦٢٠ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٣

تقدمت لهذه الوزارة السيدة/زهرة درويش حسين بصفتها والدةالطفلةفاطمةمحمد احمد عبداللهالمولودةبتاريخ٢٩/٥/٥٩ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٨٥٤٤ طالبة تغيير اسم الوالدة بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنتها بالدفاتر من زهرة راشد جمعة الى زهرة درويش حسين وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٦٩٥ جلد ٣ بتاريخ ١٦ سبتمبر ١٦٩٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٤

تقدم لهذه الوزارة السيد/محمد صالح ابراهيم صالح بصفته والد ابراهيم المولود بتاريخ ٥٢/٤/١٤ ومسجل بدفاتر مواليدصحة الدسمان برقم ٦١/١٠٠٧١ش طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « حسن صالح عبدالله » الى محمد صالح ابراهيم صالح وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٧٤ جلد ٣ بتاريخ ٢٣ سبتمبر ١٩٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٥

تقدم لهذه الوزارة السيد/محمد عايض الجسار بصفته والد الطفل نصار المولود بتاريخ ٥٦/٥/١ ومسجل بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ٦١/٩٣٣/٤ طالبا تغيير اسم ابنه من نصار الى ضحوى وذلك استنادا الى ما اشتهر به الطفل بالمنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٦

تقدم لهذه الوزارة السيد/ناصر فهد علاج بصفته والد الطفلة هيه المولودة بتاريخ ١٤/٨/٦١ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٧٧١/٦١ طالبا تغيير اسم ابنته من هيه الى حصه وذلك استنادا الى ما اشتهرت به الطفلة فى المنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٧

تقدم لهذه الوزارة السيد/فرحان مخيمان ناصر الخرنيج بصفته والد الطفلة خلده المولودة بتاريخ ١٧/٣/١٩٥٢ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ١٦٥٧/٦٢/٤ طالبا تغيير اسم ابنته من خلدة الى غديره وذلك استنادا الى ما اشتهرت به الطفلة فى المنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٨

تقدم لهذه الوزارة السيد/خليفة جاسم العريبد بصفته والد الطفل عبد الكريم المولود بتاريخ ١٣/١٢/١٩٥٨ ومسجل بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ٦٣٩٧ (قبلة) طالبا تغيير اسم ابنه من (عبد الكريم) الى (طالب) وذلك استنادا الى ما اشتهر به الطفل فى المنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٣٩

تقدم لهذه الوزارة السيد/سعد عبد الرحمن بصفته والدالطفلة هند المولودة بتاريخ ١٠/٤/١٩٥٨ ومسجلة بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ٤٤٨٧ طالبا تغيير اسمابنته من (هند) الى (فوزية) وذلك استنادا الى ما اشتهرت به الطفلة فى المنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٠

تقدم لهذه الوزارة السيد/عبد الكريم جراح ظاهر بصفته والد الطفل جراح المولود بتاريخ ٩/١/٦١ والمسجل بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٤٠/٦١ طالبا تغيير اسم ابنه من (جراح) الى (سالم) وذلك استنادا الى ما اشتهر به الطفل فى المنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤١

تقدم لهذه الوزارة السيد / سويلم احمير مبارك الرشيديوالد الطفل حميد المولود بتاريخ ١٤/٥/٦٠ والمسجل بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٨٨٤/٦٠ طالبا تغيير اسم ابنه من « حميد » الى « علي » وذلك استنادا الى ما اشتهر به الطفل فى المنزل وطالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « سالم حميد » الى « سويلم احمير مبارك الرشيدى » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٥٧ جلد ٣ بتاريخ ٢٢ سبتمبر ١٩٦٢ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٢

تقدم لهذه الوزارة السيد/محمد خلف ابراهيم اليتامى بصفته والد آمنة المولودة بتاريخ ٣٠/٥/٤٤ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم٢٠٥٧/٦٠ ووالدالطفل جاسم المولود بتاريخ٢٠/٢/٤٧ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٢٧١٠/٦٠«أ» ووالد الطفل احمد المولود بتاريخ ١٢/٥/٥٢ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٢٩٢٦/٦٠«أ» طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنائه بالدفاتر من « محمد خلف الفودري » الى «محمد خلف ابراهيم اليتامى » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٢٠ جلد ٣ بتاريخ ١٨/٩/٦٢ . فمن له اعتراض على ذلك فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٣

تقدم لهذه الوزارة السيد/مطلق محمد العلي بصفته والد عبد الرحمن المولود بتاريخ ٦/٥/١٩٥٣ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٢٠٢١٤ ووالد منى المولودة بتاريخ ١٢/٤/٥٨ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٤٤٩٥ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنائه بالدفاتر من « مطلق محمد المطلق » الى « مطلق محمد العلي » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٤٤ جلد ٣ بتاريخ ٢٠/٩/٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٤

تقدم لهذه الوزارة السيد/سلامه مليح محارب الصلبي بصفته والد الطفل سليمان المولود بتاريخ ١٦/٦/٥٩ ومسجلبدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٨٨٢٤ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنه بالدفاتر من « سالم فليح الصلبي » الى « سلامه مليح محارب الصليبي » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧١٦ جلد ٣ بتاريخ ١٨/٩/٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٥

تقدم لهذه الوزارة السيد/محمدسليم بن مصطفى حاج ابراهيم بصفته والد نهاد المولود بتاريخ ٣٠/١٠/٦١ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٩٢١٩/٦١ش طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنه بدفاتر المواليد من « سليم مصطفى ابراهيم » الى « محمد سليم بن مصطفى حاج ابراهيم » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٠٤٢ جلد ٣ بتاريخ ٨ يوليو ١٩٦٢ وطالبا تغيير اسم الام بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « فاطمة محمد عبد الغني » الى « فاطمة محمد غره » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٠٤١ جلد ٣ بتاريخ ٨ يوليو ١٩٦٢ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٦

تقدم لهذه الوزارة السيد/يعقوب يوسف الجويهل بصفته والد الطفلة فوزية المولودة بتاريخ ١١/٩/١٩٥٦ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية رقم ١٤٩٣/٦٠ ووالد الطفل محمد المولود بتاريخ ٢١/١٠/٥٩ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٢١٠٧٣ طالبا تغير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنيه بالدفاتر من « يعقوب سليمان الجويهل » الى « يعقوب يوسف الجويهل » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨١٠ بتاريخ ٢٥ سبتمبر ١٩٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٧

تقدم لهذه الوزارة السيد/مبارك يوسف ابراهيم المضيحكي المولود بتاريخ ٢٣/٧/٥٨ ومسجل بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ١٤٧٥٠/٦٠ لتغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسمه من « يوسف ابراهيم اللوغاني » الى « يوسف ابراهيم المضيحكي » كما تقدم بصفته والد يوسف المولود بتاريخ ٢/٨/٥٥ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٣٩٩٣ ووالد هداى المولودة بتاريخ ١١/٨/١٩٥٧ ومسجلة بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ١٨٣٧ ووالد ندى المولود ةبتاريخ ٤/١٠/٥٩ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ٢٠٧٧٣ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنائه بالدفاتر من « مبارك يوسف اللوغاني » الى « مبارك يوسف ابراهيم المضيحكي » استنادا الى شهادة الجنسية الكويتية رقم٧٠٠١ واقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٨٥٩ جلد ٢ فى ١٢/٩/٦١ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٨

تقدمت لهذه الوزارة السيدة/طيبه عبد المحسن حزام والدة عنود المولود بتاريخ ٢٠/١٠/٥٢ ومسجل بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ١٧٨٣/٦٠ طالبة تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنها بالدفاتر من « احمد صالح حلاوة » الى « فهد عبد العزيز المنيع » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٩٦ جلد ٣ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٤٩

تقدم لهذه الوزارة السيد/حسين علي حسين بصفته والد علي المولود بتاريخ ٥/١٠/١٩٤٤ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ١٣٠٦٠/٦٠ب طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « حسين سعد الخراز » الى « حسين علي حسين » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق من وزارة العدل برقم تصديق ٢٨٠٧ جلد ٣ بتاريخ ٢٥/٩/٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٠

تقدمت لهذه الوزارة السيدة/وضحه نجم عبد الله بصفتها والدة الطفلة « ندوة » المولودة بتاريخ ١٥/٦/١٩٥٦ ومسجلة بدفتر مواليد صحة الشامية برقم ٢٧٤٦/٦٢/٣ طالبة تغيير اسم ابنتها من « ندوة » الى « نادية » استنادا الى جواز سفر الام العراقي رقم ١٩٤٥١٩/٣٨٢٩ وتغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنتها بالدفاتر من « سالم عواد فطيس » الى « حسن طاهر » وذلك استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٩٧ جلد ٣ بتاريخ ٢٤/٩/٦٢ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥١

تقدم لهذه الوزارة السيد/عبد المحسن عبدالله بصفته والد حنان المولودة بخيطان بتاريخ ٥/٩/٦٢ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية برقم ١٨٠٤/٦٢ طالبا تغيير اسم المولودة من « حنان » الى « شيخة » وذلك استنادا لما اشتهرت به فى المنزل فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٢

تقدم لهذه الوزارة السيد/جعفر محمد حسين نصرالله معرفى بصفته والد فاضل المولود بتاريخ ٥/٤/٥٥ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٣٣٨٩ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو

مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « محمد جعفر محمد حسن معرفي » الى « جعفر محمد حسين نصر الله معرفي » وذلك استنادا الى اقـــرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ١٥٣٠ جلد ٣ بتاريخ ٢ يونيو ٠٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٣

تقدم لهذه الوزارة السيد/عبد الرحمن ملا داودسليمان بصفته والد داود المولود بتـاريخ ١٩٥٦/٢/١٦ ومسجل بدفاتر مواليـد صحة دسمان برقم ٥٨٧٦ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من «عبد الرحمن داود كيلاني» الى « عبد الرحمن ملا داود سليمان » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨٩٧ جلد ٣ بتاريخ ٦٢/١٠/٣ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٤

تقدم لهذه الوزارة السيد/طارق يعقوب علي غانم الشـاهين بصفته والد نادية المولودة بتاريخ ٥٩/٧/٢٩ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الفحيحيل برقم ٦٠/٦٥٨ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنته بالدفاتر من « طارق يعقوب الشرف » الى « طارق يعقوب علي غانم الشاهين » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٣٩٠ جلد ٣ بتاريخ ١١ اغسطس ١٩٦٢ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٥

تقدم لهذه الوزارة السيد/صالح منصور الرفدى بصفتـه والد الطفلة جميلة المولودة بتاريخ ١٩٦٠/١/٢٩ ومسجلة بدفاتـر مواليد صحة الحولي برقم ٦٠/١٣٨ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنته بالدفاتر من « صالح المنصور » الى « صـالح منصور الرفدى » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٦٩٩ جلد ٣ بتاريخ ١٦ سبتمبر ١٩٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٦

تقدم لهذه الوزارة السيد/احمد ابراهيم الناصر بصفته والد الطفلة سهيلة المولودة بتاريخ ٥٩/١٠/٣ ومسجلة بدفاتر مواليـد صحة الشامية برقم ٧٨٦٢ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنته بالدفاتر من « أحمد ياسين الراشد » الى « أحمد ابراهيم الناصر » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨٨٠ جلد ٣ بتاريخ ٢ أكتوبر ١٩٦٢ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٧

تقدم لهذه الوزارة السيد/عيسى أحمد محمد المطوع بصفته والد سعاد المولودة بتاريخ ١٩٥٧/١/١٥ ومسجلة بدفاتر مواليـد صحة القبلة برقم ١٣٠١ ووالد صالح المولود بتـاريخ ٥٩/٢/٢٧ ومسجل بدفاتر مواليد صحة القبلة برقم ٧٠١٧ ووالدمشارى المولود بتاريخ٦٠/٦/٢ ومسجلبدفاتر مواليد صحةالشامية برقم٦٠/٢٢٤١ طالبا تغيير اسم الوالد من « عيسى محمد سالم » بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنته سعاد بالدفاتر ومن « عيسى محمـد السـالم علي » بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنيه صالح ومشاري بالدفاتر الى « عيسى أحمد محمـد المطوع » استنادا الى اقـرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨٢٣ جلـد ٣ بتاريخ ١٩٦٢/٩/٢٦ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٨

تقدمت لهذه الوزارة السيدة/بدرية حبيب سـالم اليحيـوح بصفتها والدة مريم احمد صالح عنبر المولودة بتـاريخ ٥٨/٨/١٠ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الشامية رقم ٥٣٣٢ طالبة تغيير اسـم الوالدة بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنتها من « بدرية حبيب محمد » الى « بدرية حبيب سالم اليحيوح » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٧٨٤ جلد ٣ بتاريخ ٦٢/٩/٢٤ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٥٩

تقدم لهذه الوزارة السيد/مبارك عبد الله المزين بصفته والد مرزوق المولود بخيطان بتاريخ ٦٢/٨/٢٢ ومسجل بدفاتر مواليد صحة حولي برقم ٦٢/٥٨٦ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبةلما هو مقيد بالدفاتر من « مبارك سالم عبد الله » الى « مبارك عبد الله المزين » وتغيير اسم الوالدة بالنسبة لما هو مقيد بالدفاتر من « حسنة لـزام فرج » الى « حسنة سالم المزين » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٥٦٨ جلد ٣ بتاريخ ٦٢/٩/٢ . فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة .

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٠

تقدم لهذه الوزارة السيد/خليل محمد عاشور مظفـر والد عادل المولود بتاريخ ٦١/٨/١٩ ومسجل بدفـاتر مواليـد صحـة الدسمان برقم ٦٢/٧٠٢ق طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم ابنه بالدفاتر من « خالد محمد » الى « خليل محمد عاشور

مظفر » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨٤١ جلد ٣ بتاريخ ٢٩/٩/٦٢ • فمن له اعتراض فليتقدم به لهــذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦١

تقدم لهذه الوزارة السيد/ عبد الحسين خليل بوشهري بصفته والد فاطمة المولودة بتاريخ ٥/١/١٩٥٠ ومسجلة بدفاتر مواليــد صحة الشامية برقم ٦١/١٥٣٧ طالبا تغيير اسم ابنته بالنسبة لما هو مقيد بالدفاتر من « فاطمة » الى « مريم » استنادا الى ما اشتهــرت به الطفلة فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة•

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٢

تقدم لهذه الوزارة السيد/أحمد جاسم النصف بصفته والــد هناء المولودة بتاريخ ٦/٦/٦٢ ومسجلة بدفاتر مواليد صحةالشامية برقم ٥٧٢/٦٢/١ طالبا تغيير اسم ابنته بالنسبة لما هو مقيد بالدفاتر من « هناء » الى « وفاء » استنادا الى ما اشتهرت به الطفلة فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٣

تقدم لهذه الوزارة السيد/سالم عبد الكريم ابراهيم السبيعي بصفته والد خديجة المولودة بتــاريخ ٦/٧/٦٢ ومسجلة بدفــاتر مواليد صحة الحولي برقم ٦٢/٣٤٥ طالبا تغيير اسم ابنته بالنسبــة لما هو مقيد بالدفاتر من « خديجة » الى « ليلى » استنادا الى مــا اشتهرت به الطفلة فمن له اعتراض فليتقدم به لهــذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٤

تقدم لهذه الوزارة السيد/محمود جاسم محمد حسن مدوه بصفته والد منى المولودة بتــاريخ ٣/١٢/١٩٥٤ ومسجلة بــدفتر مواليد صحة الحولي برقم ٦١/٥٧٣ ووالد الطفلة قنــال المولودة بتاريخ ٢٦/١١/١٩٥٦ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة الحولي برقم ٦١ ووالدوليد المـــولود بتــاريخ ١٤/٤/٥٩ ومســجل بدفاتر مواليد صحة الحولي برقم ٥٩/١٠١١ طالبا تغيير اسم الوالــد من « محمود جاسم حسن مدوه » بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم منى ، من « حمود جاسم محمد » بالنسبة لما هو مقيد قرين اسم قنال ومن « محمود جاسم محمد مدوه » بالنسبة لما هو مقيد قرين وليد الى « محمود جاسم محمد حسن مدوه » استنادا الى اقــرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨٩٦ بتاريخ ٣/١٠/١٩٦٢ • فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٥

تقدم لهذه الوزارة السيد/حسين مانع راشد العجمي بصفته والد فلوه المولودة بتاريخ ٩/٩/١٩٤٦ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة حولي برقم ٦٢/٧١٤ ووالد راشــد المولود بتــاريخ ٦/٧/١٩٥٠ ومسجل بدفاتر مواليد صحة حولي برقم ٦٢/٧١٣ ووالد صيتــه المولودة بتاريخ ٢/٢/٥٦ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة حولي برقم ٦٢/٧١١ ووالد محمد المولود بتاريخ ٥/٩/١٩٥٨ ومسجل بدفتر مواليد صحة حولي برقم ٦٢/٧١٢ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنائه بالدفاتر من « حسين مانع راشد » الى «حسين مانع راشد العجمي » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٩١٤ جلــد ٣ بتــاريخ ٦/١٠/٦٢ • فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٦

تقدم لهذه الوزارة السيد/محمود رضاء محمد بصفته والــد الطفلة فوزية المولودة بتاريخ ١/٢/٦٠ ومسجلة بدفاتر مواليد صحة دسمان برقم ٦٠/٥١٦ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيــد بالدفاتر قرين ابنته من « أحمد رضا » الى « محمود رضاء محمد » وتغيير اسم الوالدة بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنتــه بالدفاتر من « خورشيد أحمد » الى « خورشيد ميرزا محمد علي » استنادا الى جوازي السفر العراقيين رقمي ١٩٣٦٥٥ ، ١٩٣٢٦٩ على التوالي فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٧

تقدم لهذه الوزارة السيد/بهزاد عباسيان بصفته والد بهنام المولود بتاريخ ٢/٩/٦٢ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٤٨١٤/٦٢ش طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « بهزاد كريم » الى « بهزاد عباسيان » استنادا الى جواز السفر الايراني رقم ٥٢٥٧٣١ت وتغيير اسم الوالدة بالنسبة لما هــو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « زهــرة علي عوض » الى « همــدام شهبازى » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر منادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٨٠٣ جلد ٣ بتاريخ ٢٤/٩/٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

اعلان رقم ٢٦٨

تقدم لهذه الوزارة السيد/حبيب علي سليمان المجادى بصفته والد فؤاد المولود بتاريخ ١٩/٣/٦٢ ومسجل بدفاتر مواليد صحة الدسمان برقم ٦٢/٣٥١ طالبا تغيير اسم الوالد بالنسبة لما هو مقيد قرين ابنه بالدفاتر من « حبيب سلمان الصفار » الى « حبيب علي سليمان المجادى » استنادا الى اقرار تصحيح الاسم الصادر من ادارة التوثيق بوزارة العدل برقم تصديق ٢٦٧٣ جلد ٣ فى ١٢/٩/٦٢ فمن له اعتراض فليتقدم به لهذه الوزارة •

وزير الصحة العامة

وزارة الجمارك والموانئ

بواخر غادرت في الاسبوع الماضي :

بيرينا
وارينسكي
شوانيك
بنجالين
كامفوس
نيللي ميرسك
سانجولا
لارس ميرسك
دامرا
اوساكا مارو
هارولد هورن
كراجستان
اجني ميرسك
بيرجيان سيرس

بواخر في الميناء

مولهولت
لندنفلس
بالتستان
اريكو مارو
اكرون / شيني مارو

بواخر منتظرة

اسم الباخرة	الجهة التي ابحرت منها	التاريخ	الوكيل
فراونفلس	اوروبا	١١/٤	محمد البحر
الكس	امريكا	١١/٤	البحار العربية
همسكرك	اوروبا	١١/٥	عبد الرحمن البحر
راينفلس	امريكا	١١/٥	محمد البحر
ستاربلاتركس	الشرق الاقصى	١١/٦	صالح جمال
ماندفيل	امريكا	١١/٦	صالح جمال
سانجولا	العراق	١١/٦	كري مكنزي
ماتيجا لور	اوروبا	١١/٧	شركة الخليج
نيونفلس	اوروبا	١١/٧	محمد البحر
كاربنتاريا	استراليا	١١/٨	كري مكنزي
ريجنكرك	اوروبا	١١/١٠	عبد الرحمن البحر
ميهارو مارو	الشرق الاقصى	١١/١٠	شركة الخليج

وزارة الاشغال العامة ــ محطة الابحاث ــ قسم الارصاد الجوية

معلومات جوية للاسبوع المبتدىء ب ٢٥ اكتوبر ١٩٦٢

التاريخ اكتوبر	درجة الحرارة في الظل اقصى	درجة الحرارة في الظل ادنى	درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى	معدل درجة حرارة ماء البحر خلال ٢٤ ساعة	الرطوبة النسبية اقصى	الرطوبة النسبية ادنى	سطوع الشمس (بالساعات)	اقصى سرعة واتجاه للريح ميل في الساعة
٢٥	٣٤ر٠	٢٠ر٣	٦٣ر٠	٢٧ر٩	٪٩٠	٪٢٤	٠٩/٣٣	١٥/ شرقي شمال شرقي
٢٦	٣٦ر٢	٢٢ر٥	٦٤ر٠	٢٨ر١	٪٨٧	٪١٤	١٠/٠٠	١٦/ شرقي
٢٧	٣٢ر٣	١٨ر٥	٥٩ر٦	٢٨ر٢	٪٨٤	٪٤٠	١٠/١٨	١٠/ شمالي شرقي
٢٨	٣٥ر٤	١٧ر١	٦٢ر٥	٢٨ر٣	٪٥٤	٪١٦	٠٩/٤٢	٠٧/ شمال غربي
٢٩	٣٧ر٥	١٧ر٢	٦٣ر٨	٣٠ر٦	٪٤٦	٪١٤	١٠/١٨	١٢/ شمال غربي
٣٠	٣٦ر٢	١٦ر٤	٦٤ر١	٢٨ر٨	٪٤٧	٪١٣	١٠/٣٠	١٠/ غربي شمال غربي
٣١	٣٦ر٣	١٦ر٩	٦٣ر٨	٢٨ر٦	٪٣٩	٪١١	٠٩/٣٠	٧ / غربي

الخلاصة

متوسط اقصى درجة حرارة خلال الاسبوع ٣٥ر٤
متوسط ادنى درجة حرارة خلال الاسبوع ١٨ر٤
اقصى درجة حرارة خلال الاسبوع ٣٧ر٥
ادنى درجة حرارة خلال الاسبوع ١٦ر٤
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسبوع ٦٤ر١

معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع ٢٨ر٦
متوسط اقصى درجة رطوبة نسبية ٪٦٤
متوسط ادنى درجة رطوبة نسبية ٪١٩
متوسط سطوع الشمس بالساعات ٠٩/٥٨
اقصى سرعة واتجاه للريح خلال الاسبوع ١٦/ شرقي

وزارة الصحة العامة

اطباء الخفر في المستشفى الاميري

من يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ١٣٨٢ الموافق ٤ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٦٢
الى يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٣٨٢ الموافق ١٠ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٦٢

اطباء الخفر للعلاج العام

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتور علي شـاهين
الدكتور سيد نصر السيد

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور حسن المغربي
الدكتور احمد البطش

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور سليم الصايغ
الدكتور عزت قنديل

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتور احمد شوقي
الدكتور محمد سامي مطر

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتور اسحق نسيبه
الدكتور عزيز الله تهذيب

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور شوقي حاكورة
الدكتور عبد الوهاب راشد

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور خير الدين عيسى
الدكتور فهمي المعتصم

اطباء الخفر للجراحة

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتور علي الجـزار

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور علي المطاونة

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور حسين أمين

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتور احمد مطاوع

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتور علي الجـزار

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور علي المطاونة

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور حسين امين

اطباء الخفر لجراحة العظام

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتور مدحت عبد القادر

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور الحسين توفيق

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور نصيف رزق

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتور مدحت عبد القادر

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتور الحسين توفيق

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور نصيف رزق

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور مدحت عبد القادر

اطباء الخفر للامراض الباطنية

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتور ناظم الفبرا

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور احمد الغمراوي

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور مصطفى عبد التواب

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتور عدنان الريس

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتور ابراهيم ابو صبرة

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور محمد ابو شوك

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور ناظم الفبرا

اطباء الخفر للاطفال في مستشفى الصباح

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتور عبد الله الرشيد
الدكتور يوسف نويهض

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور حسام ابو غزالة
الدكتور رمضان شعث
الدكتور محمد النصولي

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور موسى الحموري
الدكتور مختار الشريف

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتور محمود دوله
الدكتور نبيه فرحات

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتورة كوثر امين عامر
الدكتورة نيلي فرناندو

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور عبد الله الرشيد
الدكتور يوسف نويهض

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور صالح ابو غزالة
الدكتور رمضان شعث
الدكتور محمد النصولي

اطباء الخفر للولادة وأمراض النساء في مستشفى الصباح

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتو صلاح الدين عصمت
الدكتور علي التنير

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور رضا السباسي
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور محمد حلمي عبدالحميد
الدكتور كمال فهمي عبد القادر

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتورة سحاب سرطاوي
الدكتور علي عوض

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتور صلاح الدين عصمت
الدكتور علي التنير

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور رضا السباسي
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور محمد حلمي عبدالحميد
الدكتور كمال فهمي عبد القادر

اطباء الخفر في مستوصف البدوية

يوم الاحد ٧ جمادى الثاني ٤ نوفمبر
الدكتور محمود زكي البهي

يوم الاثنين ٨ جمادى الثاني ٥ نوفمبر
الدكتور فهيم ناصر

يوم الثلاثاء ٩ جمادى الثاني ٦ نوفمبر
الدكتور كمال الزناتي

يوم الاربعاء ١٠ جمادى الثاني ٧ نوفمبر
الدكتور الوليد احمد حتحت

يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ٨ نوفمبر
الدكتور محمد رؤوف لبيب

يوم الجمعة ١٢ جمادى الثاني ٩ نوفمبر
الدكتور محمد نهاد صادق

يوم السبت ١٣ جمادى الثاني ١٠ نوفمبر
الدكتور محمد صالح السعيد

الكويت اليوم

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الارشاد والانباء

ثمن النسخة ٤٠ فلسا

الاشتراكات السنوية

* البريد العادي ثلاثة دنانير كويتية ونصف
* البريد الجوي للبلاد العربية سبعة دنانير كويتية ونصف
* البريد الجوي للبلاد الاجنبية عشرة دنانير كويتية

جميع المراسلات تعنون الى : ـــ
وزارة الارشاد والانباء
ص.ب (١٩٣)
هاتف (٣٩٤١١)
الكويت (الخليج العربي)

مطبعة حكومة الكويت

